



جمهورية تركيا
جامعة تشانكري كارا تكين
معهد العلوم الاجتماعية
العلوم الإسلامية الأساسية

حاشية الشرواني على تفسير البيضاوي
محمد بن جمال الدين رمضان السكري الشرواني (1063 هـ)
"سورة آل عمران" دراسة وتحقيقاً

محمد عبد علي شهاد

أطروحة ماجستير

أ.م.د. عبدالسلام يوسف اليعقوب

جانكري - 2023

جمهورية تركيا

جامعة تشانكري كارا تكين

معهد العلوم الاجتماعية

العلوم الإسلامية الأساسية

"حاشية الشرواني على تفسير البضاوي"

محمد بن جمال الدين رمضان السكري الشرواني (1063 هـ)

"سورة آل عمران" دراسة وتحقيقاً

محمد عبد علي شهاد

أطروحة ماجستير

جانكري - 2023

المحتويات

i.....	المحتويات
v.....	TEZ KABUL VE ONAY
vi.....	مقدمة
ix.....	مُلخص الأطروحة
x.....	ÖZET
xi.....	ABSTRACT
xii.....	جدول الرموز والمختصرات
1.....	1. الفصل الأول: ترجمة حياة الشرواني والبيضاوي
1.....	1.1. المبحث الأول: ترجمة الشرواني
1.....	1.1.1. المطلب الأول: عصر الشرواني
1.....	أولاً: الحالة الاجتماعية
1.....	المخوِّرُ الأول: الحالة التجارية في مصر:
3.....	المحور الثاني: الحالة الصناعية
3.....	المحور الثالث: الحالة الزراعية
5.....	ثانياً: الحالة العلمية
9.....	2.1.1. المطلب الثاني: سيرته الشخصية
9.....	أولاً: اسمه ونسبه ولقبه:

10	ثانياً: ولادته، ونشأته ووفاته
11	2.1.1. المطب الثالث: سيرته العلمية
11	أولاً: شيوخه وتلاميذه:
11	ثانياً: مؤلفاته:
11	2.1. المبحث الثاني: ترجمة حياة البيضاوي
11	1.2.1. المطب الأول: سيرته الشخصية
11	أولاً: اسمه وكنيته ولقبه
12	ثانياً: ولادته ونشأته
13	ثالثاً: مذهبه العقدي والفقه
13	2.2.1. المطب الثاني: سيرته العلمية
13	أولاً: شيوخ البيضاوي
14	ثانياً: تلاميذ البيضاوي:
15	ثالثاً: مؤلفات البيضاوي
17	رابعاً: الوظائف التي عمل فيها البيضاوي
18	خامساً: المكانة العلمية للبيضاوي وثناء العلماء عليه
19	3.2.1. المطب الثالث: التعريف بتفسير البيضاوي ووفاته
21	2. الفصل الثاني: دراسة لكتاب حاشية الشرواني
21	1.2. المبحث الأول: تعريف بالمخطوط وبمنهج المؤلف
21	1.2.1. المطب الأول: توثيق اسم الكتاب ومنهج المؤلف

أولاً: توثيق اسم الكتاب.....	21
ثانياً: منهج المؤلف.....	21
ثالثاً: منهجه في رد القول والتحليل.....	22
2.2.1. المطلب الثاني: مصادره.....	22
2.2. المبحث الثاني: منهج التحقيق ووصف النسخ الخطية ونماذج من نسخ المخطوط.....	24
1.2.2. المطلب الأول: منهج التحقيق.....	24
2.2.2. المطلب الثاني: وصف النسخ الخطية.....	25
3.2.2. المطلب الثالث: نماذج من نسخ المخطوط.....	27
النص المحقق.....	34
النتائج.....	138
المصادر والمراجع.....	139

بيان أخلاقيات البحث العلمي

أصرح بانني قد التزمت بالأخلاقيات العلمية والقواعد الأكاديمية أثناء إعدادي لأطروحة الماجستير المعنونة: " حاشية الشرواني على تفسير البيضاوي " محمد بن جمال الدين رمضان السكري الشرواني (1063 هـ) "سورة آل عمران" دراسة وتحقيق". وذلك بدءاً من مرحلة تقديم الاقتراح إلى مرحلة انتهائي من هذه الدراسة، وإن المعلومات المذكورة في الأطروحة حصلت عليها ضمن إطار الأخلاقيات والتقاليد العلمية، وأنني قمت بذكرها، والإشارة إلى جميع المصادر والمراجع التي اقتبست منها؛ سواء بشكل مباشر أو غير مباشر في هذه الدراسة التي أعدتها، وفقاً لقواعد كتابة الأطروحة، وأصرح بان جميع المصادر والمراجع التي لجأت إليها هي تلك الموضحة في قسم المصادر والمراجع.

2023 / /

محمد عبد علي شهاد

TEZ KABUL VE ONAY
ÇANKIRI KARATEKİN ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ MÜDÜRLÜĞÜNE

Mohammed Abdali Shehad SHEHAD tarafından hazırlanan "El-Şervani'nin El-Baydavî'nin yorumlanması üzerine dipnotu" (Muhammed bin Cemal El-Din Ramazan Al-Sukkari Al-Shenwani 1063 AH) "İmran Suresi" İnceleme ve soruşturma" başlıklı bu çalışma, 26.05.2023 tarihinde yapılan tez savunma sınavı sonucunda oybirliği ile başarılı bulunarak jürimiz tarafından Temel İslam Bilimleri Anabilim Dalı'nda Yüksek Lisans tezi olarak kabul edilmiştir.

TEZ JÜRİSİ ÜYELERİ (Unvanı, Adı ve Soyadı)

Danışman : Dr. Öğr. Üyesi, Abdulsalam Yousuf Essa AL-YAGOOB İmza:

Üye : Dr. Öğr. Üyesi İbrahim HANEK İmza:

Üye : Dr. Öğr. Üyesi, Alaaddin KİRAZ İmza:

ONAY

Bu Tez, Çankırı Karatekin Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü Yönetim Kurulunun/.../202.. tarih ve sayılı oturumunda belirlenen jüri tarafından kabul edilmiştir.

Prof. Dr. Coşkun POLAT

Enstitü Müdürü

مقدمة

الحمد لله المنعم والحنان، والصلاة والسلام على النبي الهادي المصطفى العدنان، وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، وبعد.

يرتبط علم التفسير بغيره من العلوم الدينية واللغوية والنحوية والبلاغية، إذ إن المفسر لا يكتفي بتوضيح معاني الآيات ودلالاتها، وإنما يعتمد إلى الاستدلال بالأحاديث النبوية، والإفادة من علم القراءات، والاستشهاد بما جاء في لسان العرب من نحو وأدب وبلاغة وغير ذلك.

وظف الشرواني هذه العلوم في تفسير سورة آل عمران، إذ أفاد منها واستدل بها واستشهد بأقوال العلماء، ومن هنا وجدت في نفسي الرغبة في تحقيق تفسير السورة المباركة بعد أن هداني الله إليه؛ فعكفت على دراستها، سائلاً الله أن يوفقني فيما اهتديتُ إليه.

أهمية الموضوع

تبرز أهمية الموضوع من خلال:

- 1- إبراز ما قدمه علماء التفسير عموماً، وحاشية الشرواني خصوصاً في جهود تتعلق بحرصهم على بيان معاني الآيات من خلال الإفادة من المعارف المتنوعة والعلوم المختلفة.
- 2- يوفر تحقيق المخطوط إمكانية الاطلاع على المصادر التي استقى منها المصنف في تفسيره من خلال ما عرضه من أقوال المفسرين.
- 3- الإفادة المتجسدة في رفق المكتبة الإسلامية بمصنف من المصنفات

الهدف من البحث

- 1- العمل على التراث الإسلامي الذي فيه نفع للأمة.
- 2- متابعة الحركة التفسيرية من خلال إنجاز هذا العمل
- 3- الدلالة على المصادر التي استند إليها المصنف في تفسيره لسورة آل عمران.
- 4- الوقوف على حاشية الشرواني وما قدمته من جديد.

أسباب اختيار المخطوط

- 1- تقديم الجديد والنافع في مجال التراث.
- 2- أهمية تحقيق المخطوطات خدمة للتراث الإسلامي، وصوناً عن ضياع جهود العلماء.
- 3- تسليط الضوء على عالم من العلماء.
- 4- التعرف بحاشية جديدة، والتي لا تقل أهمية عن كثير من المتون التفسيرية.

خطة البحث

يسعى هذا البحث إلى إبراز ما قدمه البيضاوي في تفسير سورة آل عمران، وذلك من خلال الوقوف على ما استدل به في تفسير الآيات من أقوال الصحابة والتابعين والمفسرين، فضلاً عن القراءات وغير ذلك.

ويتألف البحث من قسمين:

القسم الدراسي وفيه فصلان:

الفصل الأول: ترجمة حياة الشرواني والبيضاوي.

المبحث الأول: ترجمة الشرواني.

المطلب الأول: سيرته الشخصية.

المطلب الثاني: سيرته العلمية.

المطلب الثالث: عصر الشرواني.

المبحث الأول: ترجمة حياة البيضاوي.

المطلب الأول: سيرته الشخصية.

المطلب الثاني: سيرته العلمية.

الفصل الثاني: دراسة لكتاب حاشية الشرواني.

بدأ هذا القسم في الحديث عن نسبة المصنف الإمام البيضاوي ولقبه، وولادته، وأسرته، ووفاته،

وكذلك نسبة الحاشية الشرواني، ولقبه، وولادته، وأسرته، وبعد ذلك المنهج المتبع من قبل المصنف

في تفسير سورة آل عمران.

قسم التحقيق: في هذا القسم أبرزت أهمية هذا المخطوط من خلال ما تضمنه من آراء العلماء

وأقوال المفسرين ومسائل نحوية وغير ذلك، وبنيت تحقيق النص على منهج علمي أصيل.

وأرجو من الله التوفيق والسداد.

المُلخَص

عنوان الأطروحة: "حاشية الشرواني على تفسير البيضاوي" محمد بن جمال الدين رمضان السكري الشرواني (1063 هـ) "سورة آل عمران" دراسةً وتحقيقاً.

معد الأطروحة : محمد عبد علي شهاد.

المشرف : أ.م.د. عبد السلام يوسف يعقوب.

القسم : العلوم الإسلامية الأساسية.

نوع الأطروحة : ماجستير.

تاريخ الموافقة: 26.05.2023 :

تناول الباحث الجزء من مخطوط "حاشية الشرواني على تفسير البيضاوي" محمد بن جمال الدين رمضان السكري الشرواني (1063 هـ) "سورة آل عمران".

وتشارك في تحقيق المخطوط معه مجموعة من طلبة العلوم ، وكان النصيب منها سورة آل عمران كاملة.

احتوى هذا الكتاب كما كبيرا من المعاني وأسباب نزول الآيات عند التحقيق لهذا الجزء من كتاب حاشية الشرواني على تفسير البيضاوي واتبعت في دراسته الطرق المتبعة في تحقيق المخطوطات. وقسمت الأطروحة إلى قسمين:

القسم الأول: انقسم إلى فصلين: تناول الباحث في الفصل الأول دراسة حياة صاحب الحاشية الشرواني، ومؤلف الكتاب البيضاوي، والفصل الثاني: خصص للكتاب دراسة وتحليلاً ويشمل نسبة الكتاب إلى مؤلفه، تسمية الكتاب، ما يتميز به الكتاب، وصف نسخته الخطية، منهج الباحث في التحقيق، وإضافة إلى ذلك وضعت الصفحة الأولى والأخيرة من النسخة (أ) والصفحة الأولى والأخيرة من النسخة (ب)، وتحليل محتوى الكتاب. أما القسم الثاني: فقد احتوى على النص المحقق، متبوع بالمصادر والمراجع.

الكلمات المفتاحية: التفسير، البيضاوي، الشرواني، تحقيق، سورة آل عمران، مخطوط.

ÖZET

- Tez Başlığı** : El-Şervani'nin El- Baydavî'nin yorumlanması üzerine dipnotu" (Muhammed bin Cemal El-Din Ramazan Al-Sukkari Al-Shenwani 1063 AH) "İmran Suresi" İnceleme ve soruşturma.
- Tezi Hazırlayan** : Mohammed Abdali Shehad SHEHAD
- Danışman** : Asst. Prof. Dr. Abdulsalam Yousuf Essa AL-YAGOOB
- Bölüm** : Temel İslam Bilimleri
- Tezin Türü** : Yüksek Lisans
- Onay Tarihi** : 26.05.2023

Araştırmacı bu çalışmada Muhammed b. Cemâleddîn Ramazân es-Sükkerî eş-Şîrvânî'ye (Ö.H. 1063) ait Şîrvânî'nin Beydâvî Tefsiri Üzerine Haşiyesi kitabının bir bölümünü ele almıştır.

Kitabın tahkikinde araştırmacıya Şer'i İlimler öğrencilerinden bir grup eşlik etmiş ve Âl-i İmrân Suresi'nin tamamının ele alınmasında pay sahibi olmuşlardır.

Şîrvânî'nin Beydâvî Tefsiri Üzerine Haşiyesi kitabından bu bölüm incelenirken bu kitabın ayetlerin çok sayıda manasını ve nüzul sebebini içerdiği görülmüştür. Bu kitabın incelenmesinde el yazması eserlerin tahkikinde kullanılan yöntemler kullanılmıştır. Tez iki bölümde ele alınmıştır:

Birinci Bölüm: İki alt bölümden oluşmuştur: Araştırmacı birinci alt bölümde Haşiyе'nin sahibi olan Şîrvânî'nin ve Beydâvî Kitabı'nın müellifinin hayatını ele almıştır. İkinci alt bölüm: Kitabı incelemeye ve tahlil etmeye tahsis edilmiş olup kitabın yazarına nispet edilmesini, kitabın isimlendirilmesini, kitabın ayırt edici özelliklerini, el yazması iki nüshanın anlatımını ve araştırmacının tahkikteki yaklaşımını içermiştir. Ayrıca bu bölümde (a) nüshasının ilk ve son sayfası ile (b) nüshasının ilk ve son sayfası belirlenmiş ve kitabın muhtevası tahlil edilmiştir.

İkinci Bölüm ise: Tahkik edilen metni ve ardından kaynak ve referansları içermiştir.

Anahtar Kelimeler: Tefsir, Beydâvî, Şîrvânî, Tahkik, Âl-i İmrân Suresi, El Yazması

ABSTRACT

- Thesis title** : "Al-Sherwani's footnote on Al-Baydawi by Muhammad bin Jamal Al-Din Ramadan Al-Sukkari Al-Sherwani (1063 AH) (Surat Al-Imran) study and investigation."
- Thesis author** : Mohammed Abdali Shehad SHEHAD.
- Supervisor** : Asst. Prof. Dr. Abdulsalam Yousuf Essa AL-YAGOOB.
- Department** : Basic Islamic Sciences.
- Type of thesis** : Master.
- Date of approval** : 26.05.2023

The researcher dealt with the part of the book (Al-Sherwani's Footnote on the Interpretation of Al-Baydawi) by Muhammad Ibn Jamal Al-Din Al-Sukkari Al-Sherwani (d.: 1036 AH.)

A group of students of Islamic sciences participated in the investigation of the book, and the share of it was Surat Al-Imran in full

This book contained a large amount of meanings and reasons for the revelation of the verses and when investigating this part of the book Hashiyat al-Sherwani on the interpretation of al-Baydawi and followed in his study the methods used in the investigation of manuscripts. The thesis was divided into two parts:

The first section: divided into two chapters: the researcher dealt in the first chapter with the study of the life of the owner of the footnote Al-Sherwani, and the author of the oval book, and the second chapter: devoted to the book study and analysis and includes, the ratio of the book to its author, the name of the book, what distinguishes the book, the description of the two written versions, the researcher's approach to the investigation, in addition to that the first and last page of copy (A) and the first and last page of copy (B) were placed, and the content of the book was analyzed.

The second section contained the verified text, followed by sources and references

Keywords: Tefsir· Beydâvî· Şîrvânî· Tahkik· Âl-i İmrân Suresi· El Yazması

جدول الرموز والمختصرات

تح:..... تحقيق

د.م:..... دون مدينة

د.ن:..... دون ناشر

د.ت:..... دون تاريخ

ط:..... طبعة

م:..... ميلادي

هـ:..... هجري



1. الفصل الأول: ترجمة حياة الشرواني والبيضاوي

1.1. المبحث الأول: ترجمة الشرواني.

1.1.1. المطلب الأول: عصر الشرواني

إنّ مما لا شك فيه أنّ البيئة تؤدي دوراً واضحاً، وتؤثر تأثيراً كبيراً في تكوين معالم شخصية الفرد، وهذا ما أثبتته الواقع المشاهد؛ لأنّ الإنسان أسير بيئته، ومن هنا نلاحظ أنّ البيئة تؤثر سلباً وإيجاباً في نشأة الإنسان وفي سلوكه وتكوينه، ومن ثم التأثير فيما بعد في رسم الصورة النهائية لشخصيته، لذا رأيت أنّه من الواجب عليّ أن أمهد للكلام عن عصر الشيخ محمد بن جمال الدين الشرواني - رحمه الله-، من خلال محاور الحالة السياسية والاجتماعية، والعلمية، والاقتصادية، للمدة التي عاش فيها المؤلف والتي نستطيع تقديرها فرضاً بثلاث وستين سنة، وهي التي تكون ما بين بداية القرن الحادي عشر الهجري ونهايته، وسأتكلم عن هذه الحقبة الزمنية باختصار؛ لنعرف أحوال البيئة التي نشأ فيها، وما يهمننا هنا هو إلقاء الضوء على الحياة السياسية والعلمية التي عاشها، ولا سيما في المنطقة المحيطة بالشيخ محمد بن جمال الدين الشرواني، وذلك في حالتين:

أولاً: الحالة الاجتماعية

الحالة الاجتماعية في عصر المصنف، فُتسلط الضوء عليها من خلال محاور ثلاثة:

المخوّر الأول: الحالة التجارية في مصر:

كانت مصر في عصر المماليك:

وقَبِل اكتشاف مَمَر (رأس الرجاء الصالح)⁽¹⁾، مُجَوِّراً رئيساً للتبادل التجاري بين القارات آسيا، وأوروبا، وأفريقيا، وازدهرت اقتصاديا بفضل هذا الحِراكِ التِجاري، إلا أَنَّهُ في أواخر عهد المماليك، وبعَد اكتشاف البُرْتُغال لرأس الرجاء الصالح، ضُعُفَتِ الحِركةُ التِجاريَّةُ فيها، وانقطعت عن المماليك الأموال التي كانوا يكسبونها من الرُسوماتِ على البضائعِ التِجاريَّةِ، ولكي يُعوضوا ما لحق بهم من الخسائرِ أَثقلوا كاهل أهالي المدن، والأرياف بالضرائب، حتى تَمَنَّى الناسُ زوال حُكْمِهِمْ⁽²⁾.

وعند استيلاء سليم الأول على مصر، فرح الأهالي وتأمّلوا خيراً؛ رغبة في عَيْشٍ أَرغَدَ من سابقه إلا أَن آمالهم سرعان ما تلاشت، بعد رسم سليم الأول قوانين حكم البلاد، وفرضه خراج على مصر، وتعسف جباة في جمع الضرائب، بل إن المظالم قد زادت عليهم⁽³⁾.

وعلى الرغم من ازديادِ التدهورِ المعيشي في الأرياف، فقد شهدت المدن بعضَ التحسّن في النصف الثاني من القرن السادس عشر الميلادي، وسببُ هذا التحسن ما ذكرته سابقاً من تسهيل الخِلافة العثمانية للحراك التجاري والسكاني بين ولاياتها، وعدم فرض قيودٍ عليه، بما أدّى إلى ازدهار التجارة في مصر مرّةً أُخرى، وحُصُوصاً في القاهرة، وعادَ النشاطُ والتبادلُ التجاري بينهما وبين الشام، والحِجاز، والمغرب، والسودان، والبلدان الأوربية⁽⁴⁾.

(1) رأس الرجاء الصالح: "هو طريق اكتشفه فاسكودي جاما في عام 904هـ/1497م، وقد سهل هذا الطريق وصول المنتجات من الشرق الأوسط إلى الأسواق الأوربية دون الحاجة لمروها إلى مصر". علي محمد الصلّائي، الدولة العثمانية، ط.1، (مصر: دار الإسلامية، 2001/1421)، 194/1.

(2) عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم، فصول من تاريخ مصر الاقتصادية والاجتماعية في العصر العثماني، (مصر: الهيئة المصرية للكتاب، 1990)، ص: 147-149.

(3) المصدر السابق، ص: 149-150.

(4) المصدر السابق، ص: 150.

المحور الثاني: الحالة الصناعية

تمتعت مصرُ بصناعاتٍ عدة، من أهمها:

نَسْجُ الكتان، والحريير، وتكرير السكر، وغيرها من الصناعات، والحرف إلا أن الصناعة في مصر قد تراجعت؛ وذلك لقيام السلطان سليم الأول باصطحاب جميع المهرة من أرباب الصنائع والحرف إلى عاصمته⁽¹⁾، مما انعكس سلباً على الصناعة المصرية، وأدى إلى ضعفها.

المحور الثالث: الحالة الزراعية

أما الجانب الزراعي فقد امتازت مصرُ بارضٍ خصبةٍ صالحةٍ للزراعة، وكانت الزراعات الأساسية فيها القمح، والذرة، والكتان، والأرز، وقصب السكر⁽²⁾.

إلا أن الضرائب الكبيرة التي كانت تُفرض على الفلاحين جعلت هذا الأخير يعيش تحت خط الفقر، فقد كانت مصرُ مزرعةً لجباية الضرائب لصالح الوالي، والتي يدفع منها الخراج الجزية للسلطان العثماني، فضلاً عنها كان يرسله الوالي من مبالغٍ أخرى في كل عام باسم الإرسالية، والتي كانت تتضمن الكثير من المؤمن، مثل الأرز، والعدس، ومواد تموينية أخرى، لاستهلاك الجزء الشرقي من الإمبراطورية⁽³⁾، كما أدى إهمال تنظيف مجاري نهر النيل إلى قلة الزراعة لعدم وصول الماء إلى المزارع، ولترك علي باشا يصف لنا جزءاً من الحياة المعيشية في هذا العصر، حيث قال في خطبه، ففي هذه المدّة كان الغالب فيه عدم النّظر إلى رفاهية الأهالي، وتعتّلت أسبابُ التّروّة،

(1) علي مبارك باشا، الخطط التوقيفية، ط1، (مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، 1306)، 156/1؛ ناصر الناصري، المجلد في تاريخ مصر،

ط1، (القاهرة: دار الشروق، 1990)، ص: 190.

(2) الناصري، المجلد في تاريخ مصر، ص: 205.

(3) لمصدر السابق، ص: 205.

والصِحَّة، وَقَلَّتِ الْفَلَاحَةُ؛ بسبب ترك تطهير الترع والخلجان، حيث حرم أكثر الجهات من مياه النيل، ففي سنة: (1027هـ)، حدث طاعون شديد في زمن الوزير جعفر باشا، خرب البلاد، ودَامَ أربعة أشهرٍ، وَعَالِبَ الْمُوتَى كانوا بين سن (15 إلى 25)، وعدد من مات فيه (600000) ستمائة ألف شَخْصٍ، وفي سنة: (1028هـ) حصل غرق عظيم، تلاه وباءٌ أليمٌ، وَقَحَطُ مُهينٌ، وفي سنة: (1029هـ) حصل غلاءٌ ووباءٌ شديد في زمن إبراهيم باشا، وفي سنة: (1035هـ) حصل وباءٌ في مِصْرَ مات فيه أَكْثَرُ من (300000) ثلاث مائة ألف نَفْسٍ من القاهرة، وكان الباشا فيها يستحوذُ على التركات⁽¹⁾. هذه صُورٌ تُعكس لنا واقع الحياة الاجتماعية، والاقتصادية التي عاشها المصنّف، ومن خلال ما مرَّ نستنتج الآتي:

- 1- إن الخراج السنوي الذي فرضه السلطان العثماني على مِصْرَ كان ذا تأثير سلبي على الأهالي.
- 2- إن كثرة الولاة على مِصْرَ وتغييرهم بصورة مُتسارعةٍ أدَّى إلى تَخَلُّل واضطراب في الحالة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، بل والعلمية أيضاً.
- 3- إنَّ المستفيد الرئيس من خيارات مِصْرَ في ذلك العهد هم العثمانيون، فضلاً عن الأمراء والمماليك.
- 4- سيطرة أهل الذمَّة⁽²⁾ على الحرف، والصناعات المجيدة.

(1) علي باشا، الخطط التوقيفية، 16/7-20.

(2) هل الذمة: "هم من عاهدوا من أهل الكتاب وغيرهم ممن يقيم بدار الإسلام". محماس بن عبد الله بن محمد، الجلعود، المولاة والمعادة في الشريعة الإسلامية، ط.1، (د.م.: دار اليقين، 1987/1407)، 614/2؛ محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ط.8، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 2005/1426)، 1271/1.

ثانياً: الحالة العلمية

وصف بعض المؤرخين الحالة العلمية في مصر خلال القرون الثلاثة الأولى للعهد العثماني بالتدهور، والانحطاط، والجُمود، وفقد حلقاتها التعليمية لبعض العلوم، كالرياضيات، والفلسفة، ونحوهما، وشياع القول بالنهاي عنها وتحريمها والحق أن إطلاق وصف بما سبق فيه نوع من المبالغة، خصوصاً وقد ظهر فيه علماء كبار صنفوا التصانيف الكثيرة، والجليلة، وإن كان الطابع الغالب على هذه التصانيف كوتها شروحاً، وحواشي لكتب السابقين، إلا أنها لم تخل من الأفكار الجديدة، والفوائد الغزيرة، فالمجموع للنووي شرح للمهدب، وفتح الباري شرح لصحيح البخاري، والمطول شرح على التلخيص، وغيرها من الشروح، فهل من منكر لفضل هذه الشروح وفوائدها، ومع كل ما ذكر إلا أن هذا العصر شهد ضعفاً في الحركة العلمية، ولم يتصف بالازدهار الذي وجد في الفترات الأولى لعهد المماليك ومن سبقهم، ويمكن إرجاع ذلك لأسباب تستخلص فيما يأتي:

قيام السلطان سليم الأول بترحيل مجموعة من أعيان علماء المذاهب الأربعة إلى إسطنبول، ونشير بعض المصادر إلى أنهم أعيدوا إلى مصر بعد سنين⁽¹⁾.

تراجع بعض العلوم لعدم رواجها والتوظيف فيها كالرياضيات، والجغرافية، ونحوهما، فبغية الطالب من الدراسة: الحصول على وظيفة فيما بعد تمكنه من كسب عيشه، وكانت الوظائف منحصرة في الإمامة، والخطابة، والأذان، والقضاء.

(1) صلاح أحمد هريدي، دراسات في تاريخ مصر الحديث والمعاصرين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، ط.1، (مصر: د.ن.، 2000)، 313/1.

تأثر التفكير العربي في مصرَ بالفكرِ العثماني، وبعاداتهم في نَظْمِ التَّعليم، وطرائقِ الدِّراسة والتفكير، وإن لم يَكُنْ هذا التأثير كبيراً، خصوصاً وأن جامعة الأزهرَ كانت تسيّر على نِظَامِها القديم في التعليم، وقد وصف "كارل بروكلمن"⁽¹⁾ حياةَ العثمانيين العلميةً بالتقليد، والخلو من الإبداع والتجديد، وأن العلم عندهم التَّمَكُّنُ إلى أَقصى حد بما أُنْتَجَتْهُ الأجيال السابقة، والاهتمام الكبير بالتفقه في الدين والتشريع الإسلامي⁽²⁾.

على الرِّغم من أن العلماءَ حَظُّوا باحترامِ الولاة، والعامَّة في مُختلف العُصورِ ومنها في العَصْرِ العثماني إلاَّ أنَّهم لم يَحْظُوا بالاهتمامِ الذي كان يُؤَلِّيه إياهم المماليك أيام حُكْمِهِم، حيث كان السلطان المملوكي يجلسُ، وعن يمينه العلماءُ، وشماله الوزراء.

هذه عوامل كانت ذات تأثير على الحالة العلمية في عصرِ المصنّف، وإن لم يخل هذا العصر من إبداعٍ علميٍّ وفكريٍّ، كما سيَتَضَخُّ في المطلب القادم.

ومن مظاهر الحركة العلمية في عصر المصنّف:

كثُرَ العلماءُ: فقد ازدهرت مصرُ في هذا العصرِ بالكثير من العلماءِ في اختصاصاتٍ شتى، وقد ذكرنا في المطلب السابق ضروباً منهم، ونُضيف إليهم هنا: الشيخ أحمد بن محمد الشوري، (1066هـ)، وإليه انتهت رِئاسَةُ الحنفية بالقاهرة، وكان يُلقَّبُ بابي حنيفة الصغير⁽³⁾، والشيخ سالم

(1) كارل بروكلمن: "مستشرق ألماني، ولد في مدينة روستوك، كان أستاذ اللغة العربية في عدد من الجامعات، وقد أَلَّفَ الكتاب الشهير: "تاريخ الأدب العربي". عبد الرحمن البدوي، موسوعة مستشرقين، ط.3، (بيروت: دار لعلم للملايين، 1993م)، ص: 98-105.

(2) روكلمان، دائرة المعارف الإسلامية، ص: 482.

(3) محمد أمين المحبي، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، (بيروت: دار صادر، 1284)، 174/1-175.

بن محمد السنهوري مفتي المالكية ورئيسهم⁽¹⁾، والشيخ منصور بن يونس البهوتي شيخ الحنابلة في مصر⁽²⁾.

كثرة التأليف: وإن لم يشهد الانتعاش الذي وُجدَ عند الأجيال السابقة، وتأنفت التأليف في هذا العصر بالتقليد، وحفظ تراث السابقين، وتبسيطه، وإخراجه للناس بأبسط صورة، وبشتى الطرق من شرحٍ وتحشيةٍ.

المؤسسات التعليمية: لم تشهد مصر في هذا العصر ازدهاراً في بناء المؤسسات التعليمية، ويعود امتداد غالب المدارس والمؤسسات التعليمية فيها إلى عهد سابق، ولم يسجل للولاة العثمانيين في هذا المجال إلا القليل النادر، منها: المدرسة المسيحية التي بناها مسيخ باشا سنة: (982هـ)⁽³⁾، والكتاتيب التي بناها بعضهم، وستكلم عنها لاحقاً؛ وتمثلت المؤسسات التعليمية في هذا العصر بـ:

الأزهر الشريف: وهي أكبر مؤسسة تعليمية في مصر على مَرِّ القرون، والصرح الذي يستقطب العلماء، والطلاب من جميع أنحاء العالم الإسلامي، فلم تنطفئ شعلتها العلمية، بل ظلت نشيطة بالحركة العلمية، فهذا العياشي في رحلته يصف لنا حال الأزهر سنة: (1040هـ)، فيقول وتبنا تلك الليلة بالجامع الأزهر؛ لأنها ليلة سبع وعشرين يقصد من رمضان وفي الحقيقة كل الليالي بذلك

(1) المصدر السابق، 204/2.

(2) الزركلي، الأعلام، 307/7.

(3) دراسات في تاريخ مصر، 326.

المسجدِ كليلةِ القدرِ؛ لِإِنَّهُ معمورٌ بالدِّكْرِ والتعليمِ آناءَ الليلِ وأطرافِ النهارِ، لا تَنقَطُ مِنْهُ العِبَادَةُ لَيْلاً ولا نهاراً، صيفاً ولا شتاءً، فهو عديمُ النظرِ في مَسَاجِدِ الدنْيا بأجمعها، المساجدَ الثلاثة⁽¹⁾.

ويعودُ تاريخُ بِنائِهِ إلى عهدِ الفاطميين، فقد أنشأهُ القائدُ جوهرُ الكاتبُ الصقْمِي، وبدأ في بِنائِهِ سنة: (359هـ)، وانتهى مِنْهُ سنة: (361هـ)⁽²⁾، وقد تتابع الحُكَّام، والأُمراءُ على ترميمِهِ، وتوسيعِهِ على مَرِّ العصورِ، أما في العصرِ العثماني فقد جَدَّدَهُ ورَمَّمَهُ محمدُ باشا سنة: (1004هـ)، ورَتَّبَ فِيهِ غَدَاءً للفقراءِ، وفي سنة: (1014هـ) عَمَّرَ الوزيرُ حسنُ باشا وإليهِ مِصْرَ مَقَامِ السَّادَةِ الحنْفِيَّةِ تَعْميراً حسناً، وبَلَطَهُ بالبِلاطِ الجيِّدِ، وأَحْسَنَ عِمَارَتَهُ⁽³⁾.

وكان عددُ طُلابِهِ في أوائلِ القرنِ التاسعِ الهجري نحو: (750) طالبا من طوائفٍ مختلفَةٍ وزادَ في عهدِ العثمانيين زيادةً كبيرةً⁽⁴⁾.

ولم يَكُنْ للأزهرِ شيخٌ منذُ إنشائِهِ، وأما كان يَتَوَلَّى أُمورَهُ العامَّةَ الوِلايَةَ، والأُمراءُ، أما شُؤُونَهُ الداخليَّةَ فكانت بيدِ مَشايخِ المذاهبِ الأربعةِ، إلى أن أُسْتُحْدِثَ هذا المنصبُ في القرنِ الحاديِّ عشرَ، وأوَّلُ من تولَّاهُ الإمامُ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الخراشي توفى (1101هـ)، وهو تلميذُ الشيخِ إبراهيم اللقاني وقد كانَ هذا المنصبُ بمثابة منصبِ شَيْخِ الإسلامِ في دارِ الخِلافةِ العثمانية⁽⁵⁾.

(1) عبد الله بن محمد العياشي، الرحلة العياشية، تح: سعيد الفاضلي، ط.1، (أبو ظبي: دار السويدي، 2006)، 228/1.

(2) علي باشا، الخطط التوقيفية، 10/4.

(3) محمد عبد المنعم الحفاجي، الأزهر في ألف عام عالم الكتب، ط.1، (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، 1988/1408)،

120/1؛ علي باشا، الخطط التوقيفية، 12/4.

(4) الحفاجي، الأزهر في ألف عام، 127/1.

(5) المصدر السابق، 129/1.

وأما الرياضيات فكانوا يدرسون منها ما يُعلمهم الحساب؛ خِدْمَةً لِمَادَّةِ الفرائض، وأما الفلسفة فكانوا يَنهون عنها، وشاع القول بتحريمها⁽¹⁾، وكذا بعض العلوم الأخرى.

أما نِظَامُ جُلوسهم للدرس فهو على شكل حَلَقَاتٍ يَلتفون فيها حول شيخهم، وإذا كَثُرَ التلاميذ اتَّخَذَ الشيخُ كرسيًا للجلوس عليه، وجلسوا أمامه على شكل صفوف⁽²⁾.

2.1.1. المطلب الثاني: سيرته الشخصية.

أولاً: اسمه ونسبه ولقبه:

اسمه ونسبه: أثبت الشيخ الشرواني نسبه في بداية هذا الكتاب، حيثُ قال: (قال الفقير إلى الله الغني محمد بن جمال الدين بن رمضان الشرواني السكري)⁽³⁾، وهذا الذي أثبتته في بداية كتابه هو الذي اعتمده كل من ترجم له⁽⁴⁾.

لقبه: اشتهر محمد بن جمال الدين الشرواني بلقبٍ واحد وهو (محيي الدين)⁽⁵⁾

نسبته: اشتهر الشيخ بنسبتين، وهما:

(1) لي باشا، الخطط التوقيفية، 28-27/4.

(2) علي باشا، الخطط التوقيفية، 26/4؛ محمد سيد كيلاي، الأدب المصري في الحكم العثماني، (القاهرة: دار الفرجاني، د.ت.)،

39.

(3) اللوحة الأولى من المخطوطة (أ).

(4) إسماعيل بن محمد الباباني، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، نج: محمد شرف الدين، (بيروت: دار إحياء التراث

العربي، د.ت.)، 140/3.

(5) عمر بن رضا كحالة، معجم المؤلفين، (بيروت: مكتبة المتنبي، د.ت.)، 159/9.

الأولى: الشرواني: وهذه النسبة هي التي اشتهر بها، وهي نسبة إلى مدينة شروان⁽¹⁾ المشهورة بالديار الرومية، من بلاد دريند خزران، بناها أنوشروان⁽²⁾ فاسقطوا «أنو» للتخفيف وبقي «شروان»⁽³⁾.

الثانية: السكّري: هذه النسبة إلى بيع السكر وعمله، فلعله كان مشهوراً بعمل السكر⁽⁴⁾.

ثانياً: ولادته، ونشأته ووفاته

ولادته ونشأته: بعد البحث والتتبع في كتب التراجم، وطبقات العلماء، والتراجم لم أجد على من ذكر شيئاً عن ولادة الإمام الشرواني محيي الدين رحمه الله ولا شيئاً عن نشأته، لكننا نستطيع القول: أن أمثال هؤلاء العلماء لا بد أن تكون لهم نشأة عظيمة في طلب العلم، وخدمة العلم والعلماء. وفاته: جاء في "معجم المؤلفين"، وفي "معجم المفسرين"، وفي "معجم تاريخ التراث" أن وفاة الإمام الشرواني كانت سنة: (1063هـ-1653م)⁽⁵⁾.

(1) شيروان: "بلدة في تركية الآسيوية، في ولاية كردستان، تقع شمال مدينة أسعد ببضعة كيلومترات". معجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية، تح: عصام محمد الشحادات، ط1، (بيروت: دار ابن حزم، 2002)، 319/1.

(2) نوشروان: "أحد ملوك دولة الفرس الساسانية الذي ملكها سنة 580م، انتصر على الرومان في آسيا، وتوفي سنة 620م". علي ابن الأثير، الكامل، تح: عمر عبد السلام، ط1، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1997/1417)، 394/1.

(3) عبد الكريم بن محمد السمعاني، الأنساب، تح: عبد الرحمن بن يحيى وغيره، ط1، (حيدر آباد: مجلس المعارف العثمانية، 1382 هـ / 1962 م)، 92/8؛ عبد الرحمن بن عبد الكريم الحنفي المدني، تحفة المحبين والأصحاب، تح: محمد العرويسي المطوي، ط1، (تونس: المكتبة العتيقة، 139 هـ / 1970 م)، 299.

(4) علي ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، (بيروت: دار صادر، د.ت.)، 123/2.

(5) كحالة، معجم المؤلفين، 159/9؛ علي رضا قره بلوط، معجم تاريخ التراث، ط1، (تركيا: دار العقبة، 2001/1422)، 3087/5.

2.1.1. المطلب الثالث: سيرته العلمية

أولاً: شيوخه وتلاميذه:

سكنت المصادر بذكر شيوخ وتلاميذ الشيخ الشرواني، ولم نتوصل إليهم رغم البحث الشديد في كتب التراجم، والفهارس، وحتى في كثير من المخطوطات.

ثانياً: مؤلفاته:

لم يشتهر الإمام الشرواني إلا بمحاشرته على تفسير البيضاوي، والتي هي موضوع تحقيقنا⁽¹⁾.

2.1. المبحث الثاني: ترجمة حياة البيضاوي

1.2.1. المطلب الأول: سيرته الشخصية

أولاً: اسمه وكنيته ولقبه

اسمه: عبد الله بن عمر بن محمد بن علي البيضاوي⁽²⁾ نسبة إلى البيضاء⁽³⁾ التي اشتهر فيها عدد من العلماء شاركوا المؤلف هذه النسبة ومنهم الفقيه محمد بن أحمد بن العباس البيضاوي (ت 421)⁽⁴⁾، والقاضي محمد بن عبد الله البيضاوي⁽¹⁾.

(1) كحالة، معجم المؤلفين، 159/9؛ بلوط، معجم التاريخ التراث الإسلامي، 3087/5.

(2) عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، طبقات الشافعية، تح: محمود الطناحي، ط.2، (القاهرة: هجر، 1413)، 157/8؛

جلال الدين السيوطي، بغية الوعاة، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، (لبنان: المكتبة العصرية، د.ت.)، 50/2.

(3) البيضاء: "هي مدينة تقع في جنوب إيران، عرفت بالبيضاء، لأن فيها قلعة بيضاء يراها المطالع وتعرف من بياضها من بعيد، وكانت معسكراً للمسلمين أيام فتح مدينة اصطخر، وينسب إليها جماعة من أهل الفضل والعلم". ياقوت الحموي، معجم البلدان، ط.2، (بيروت: دار صادر، 1995)، 529/1.

(4) أبي بكر بن أحمد ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، تح: الحافظ عبد العليم، ط.1، (بيروت: عالم الكتب، 1407)،

216/1.

كنيته ولقبه: أبو الخير، وقيل أبو سعيد⁽²⁾، أما لقبه فهو: ناصر الدين⁽³⁾.

ثانياً: ولادته ونشأته

ولد البيضاوي في أوائل القرن السابع⁽⁴⁾، ونشأ في أسرة تهتم بالعلم، فكان والده من علماء الشافعية، وقد تولى منصب القضاء، كما أن جده كان قاضي القضاة في شيراز⁽⁵⁾، وارتحل البيضاوي إلى مدينة شيراز التي كانت محل أنظار العلماء، وتابع تعليمه على يد العلماء والفقهاء، فتعلم عن والده في بدايته وتفقّه عليه، ونهل الكثير من العلوم، حتى برع فيها، وقد تردد على شيراز ثم استقر في مدينة تبريز⁽⁶⁾، وحصل على مكانة عالية عند أميرها، وبقي فيها إلى أن توفي⁽⁷⁾.

-
- (1) السبكي، طبقات الشافعية، 152/4؛ ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، 215/1.
- (2) عبد الرحيم بن الحسن الإسوي، طبقات الشافعية، تح: كمال يوسف الحوت، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2002)، 136/1.
- (3) الطيب بن عبد الله الحضرمي، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، تح: خالد زواري، ط.1، (جدة: دار المنهاج، 1428)، 442/5.
- (4) محمد بن علي الداوودي، طبقات المفسرين، تح: لجنة من العلماء، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.)، 248/1؛ خير الدين بن محمود الزركلي، الأعلام، ط.15، (بيروت: دار العلم للملايين، 2002)، 110/4.
- (5) عبد الله بن أسعد، اليافعي، مرآة الجنان وعبرة اليقظان، تح: خليل المنصور، ط.1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417)، 165/4.
- (6) بويز: "مدينة معروفة في بلاد أذربيجان، وهي مدينة حصينة بأهلها، وفيها أثمار وبساتين محيطة بها، وينسب إليها جماعة من أهل الفضل والعلم". زكريا بن محمد القزويني، آثار البلاد وأخبار العباد، (بيروت: دار صادر، د.ت.)، 339/1؛ الحميري، الروض المعطار في خبر الأقطار، 130/1.
- (7) الداوودي، طبقات المفسرين، 248/1؛ مصطفى بن عبد الله حاجي خليفة، كشف الظنون، (بغداد: مكتبة المثنى، 1941)، 186/1.

ثالثاً: مذهبه العقدي والفقهية

كان مذهب البيضاوي في العقيدة هو مذهب أهل السنة والجماعة، ومن الأشاعرة الذين يتبعون الشيخ أبي الحسن الأشعري⁽¹⁾، وكان في الفقه على مذهب الإمام الشافعي بل كان علماً من أعلامه ألف فيه العديد من الكتب.

كما أنه كان يتبع مناهج أهل الحقيقة والسيرة العرفانية، وقد بدا ذلك في مصنفاته في الفقه وأصوله والتفسير والعقائد⁽²⁾.

2.2.1. المطلب الثاني: سيرته العلمية

أولاً: شيوخ البيضاوي

تلقى البيضاوي العلم عن العديد من علماء عصره، وقد تنوعت تلك العلوم التي أخذها عن شيوخه بين الفقه والتفسير وعلم الكلام وغيرها وأبرز أولئك الشيوخ:

1. والده عمر بن محمد بن علي: "أبو القاسم، تولى قضاء شيراز، كان إماماً علماً في الفقه على مذهب الإمام الشافعي، وعنه أخذ البيضاوي مبادئ هذا العلم، توفي سنة (675هـ)"⁽³⁾.

⁽¹⁾ أبو الحسن الأشعري: "علي بن إسماعيل البصري، إمام المجتهدين المتكلمين، ولد في مدينة البصرة سنة (260هـ)، وتفقه على أبي اسحاق المروري، وله تصانيف كثيرة، توفي ببغداد سنة (324هـ)". عثمان ابن الصلاح، طبقات الفقهاء الشافعية، مح: محيي الدين نجيب، ط.1، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1992)، 604/2؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 347/3.

⁽²⁾ عبد الرحيم الأسنوي، نهاية السؤل، ط.1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1420)، 5/1؛ الأسنوي، طبقات الشافعية، 136/1؛ يوسف بن تغري بردي، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، تح: محمد أمين، (القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب، د.ت.). 110/7.

⁽³⁾ الجنيد بن محمود العمري، شد الأزار في حط الأوزار عن زوار المزار، تح: محمد القزويني، (طهران: مطبعة المجلس، 1368)، 299/1؛ اليافعي، مرآة الجنان وعبرة اليقظان، 220/4.

2. الشرف البوشكاني عمر: "اشتهر بعلم الكلام والتفسير، وتلمذ له الكثير ومنهم الإمام البيضاوي، توفي سنة (680هـ)" (1).

3. محمد بن محمد الكتحتائي الصوفي: "كان له أكبر الأثر في حياة البيضاوي، لا سيما في التعفف عن المناصب، وقد صنف البيضاوي التفسير باسمه، ولما مات أوصى أن يدفن عند قبره، ولم تعرف سنة وفاة الكتحتائي" (2).

ثانيا: تلاميذ البيضاوي:

تنقل البيضاوي بين العديد من مدن فارس، وتلقى العلم في مدينة شيراز التي كانت مقصد الطلاب، ولما نبغ وتفوق وتولى المناصب، أفاد وصنف، ومن أولئك الذين تتلمذوا على يديه:

1- محمد بن إبراهيم بن إسماعيل الزنجاني التيمي: "ينتهي نسبه إلى أبي بكر الصديق، وبعد من تلامذة الإمام البيضاوي، توفي سنة (721هـ)" (3).

2- أحمد بن الحسن بن يوسف الجاريدري: "من أخص تلاميذ الإمام البيضاوي، لازمه في طلب العلم، وأخذ عنه علم المعقولات والفقه، وشرح له كتابه المنهاج، توفي سنة (746هـ)" (4).

(1) العمري، شد الأزار في حط الأوزار عن زوار المزار، 299/1.

(2) الميرزا محمد، روضات الجنات، 134/5.

(3) محمد بن يوسف الجندي، السلوك في طبقات العلماء والملوك، تح: محمد علي الخوالي، ط.2، (صنعاء: مكتبة الإرشاد، 1995م)، 435/2؛ إسماعيل بن محمد أمين الباباني، هدية العارفين أسماء المؤلفين، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1951)، 144/2.

(4) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 8/9؛ عبد الحي بن أحمد، شذرات الذهب، تح: محمود الأرنؤوط، ط.1، (دمشق: دار ابن كثير، 1406هـ)، 256/8.

3- عمر بن إلياس بن يوسف المراغي: "سمع من الإمام البيضاوي كتاب الغاية القصوى، والمنهاج، والطواع، توفي سنة (761هـ)"⁽¹⁾.

4- زين الدين الهنكي: "من نُقلت أسماءهم ولم يُترجم أحد لهم، وهو من أحد شيوخ الإيجي⁽²⁾، ولم تعرف تاريخ وفاته"⁽³⁾.

ثالثاً: مؤلفات البيضاوي

ترك البيضاوي إراثاً ونتاجاً علمياً ناء بحمله من بعده، فلم يترك علماً إلا واشتغل به، كما أنه وضع متوناً علمية نافعة، شرحت شروحاً كثيرة، ونحن نذكر كتبه على العلوم، وإلى أي فن تنتمي:

1. التفسير: (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)⁽⁴⁾.
2. أصول الدين: (الإيضاح)⁽⁵⁾، مصباح الأرواح⁽⁶⁾، منتهى المنى في شرح أسماء الله الحسنى⁽⁷⁾.

(1) محمد بن عبد الله القيسي، الرد الوافر، تح: زهير الشاويش، ط.1، (بيروت: المكتب الإسلامي)، 119/1؛ أحمد بن علي بن حجر، العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تح: محمد عبد المعيد خان، ط.2، (المند: دائرة المعارف، 1392هـ)، 361/5.

(2) الإيجي: "عبد الرحمن بن أحمد قاضي القضاة شيخ العلماء، كان إماماً محققاً ذا تصانيف كثيرة، مات سنة (756هـ)". ابن قاضي شهبه، طبقات الشافعية، 28/3؛ ابن حجر، الدرر الكامنة، 110/3.

(3) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 46/10؛ ابن حجر، الدرر الكامنة، 132/2.

(4) وهو مصنف طبع بأكثر من مرة، ومن أشهر طبعاته بتحقيق: محمد المرعشلي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1422هـ).

السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 157/8؛ ابن عماد، شذرات الذهب، 392/5.

(5) لسبوطي، بغية الوعاة، 50/2؛ الداودي، طبقات المفسرين، 242/1.

(6) هو مطبوع بتحقيق: سعيد فودة، (بيروت: دار الرازي، 1428). السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 59/5؛ ابن عماد،

شذرات الذهب، 53/6.

(7) حاجي خليفة، كشف الظنون، 50/2.

3. علم الحديث: (تحفة الأبرار⁽¹⁾).
4. النحو: (شرح الكافية⁽²⁾)، لب الألباب في علم الإعراب⁽³⁾.
5. الفقه: (شرح التنبيه⁽⁴⁾)، الغاية القصوى في دراية الفتوى⁽⁵⁾.
6. أصول الفقه: (شرح المحصول من علم الأصول⁽⁶⁾)، شرح منتخب المحصول في الأصول⁽⁷⁾، شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول⁽⁸⁾، مرصاد الإفهام إلى مبادئ الأحكام⁽⁹⁾، منهاج الوصول إلى علم الأصول⁽¹⁰⁾.
7. التصوف: (التهذيب والأخلاق⁽¹¹⁾)، الكواكب الدرية تسبيح البردة البوصيرية⁽¹²⁾.
8. الفلك: (شرح الفصول⁽¹³⁾)، وهو شرح لكتاب "الفصول" لنصير الدين الطوسي⁽¹⁾.

(1) حاجي خليفة، كشف الظنون، 50/2.

(2) الصفدي، الوافي بالوفيات، 162/17؛ الداودي، طبقات المفسرين، 242/1.

(3) وهو مطبوع بتحقيق: علي القره داغي، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1428هـ). السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 157/8؛ ابن عماد، شذرات الذهب، 392/5.

(4) ابن كثير، البداية والنهاية، 356/13؛ السيوطي، بغية الوعاة، 50/2.

(5) وهو مطبوع بتحقيق: علي القره داغي، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1428هـ). السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 157/8؛ ابن عماد، شذرات الذهب، 392/5.

(6) ابن كثير، البداية والنهاية، 356/13.

(7) ابن كثير، البداية والنهاية، 356/13؛ السيوطي، بغية الوعاة، 50/2.

(8) خليل بن أيبك الصفدي، الوافي بالوفيات، تح: أحمد الأرناؤوط، (بيروت: دار إحياء التراث، 1420هـ)، 206/17.

(9) السيوطي، بغية الوعاة، 50/2؛ الداودي، طبقات المفسرين، 242/1.

(10) هو مطبوع بتحقيق: شعبان محمد إسماعيل، (بيروت: دار ابن حزم، 1429). السيوطي، بغية الوعاة، 50/2، والداودي، طبقات المفسرين، 242/1.

(11) البروكلمان، دائرة المعارف الإسلامية، 769/5.

(12) وهو مطبوع بتحقيق: أحمد الأنصاري، (القاهرة: دار الأنصار). الباباني، هدية العارفين، 462/1.

(13) الباباني، هدية العارفين، 462/1.

9. المنطق: (شرح مطالع الأنوار⁽²⁾).

10. متنوع: (موضوعات العلوم وتعريفها⁽³⁾)، نظام التواريخ⁽⁴⁾، كتاب في التاريخ ألفه بالفارسية).

رابعاً: الوظائف التي عمل فيها البيضاوي

اشتهر الإمام البيضاوي وذاع صيته في شيراز وتبريز بسبب نبوغه وتفوقه لا سيما في المناظرات التي كانت تعقد في حضرة امرائها وقد لاحظوا فيه النباهة والذكاء فاعجبوا به وقربوه، وولوه المناصب وقد تولى منصب القضاء أكثر من مرة في عهد أبو بكر زنكي⁽⁵⁾ الذي كان حاكماً في تلك الفترة وقد أهداه البيضاوي نسخة من تفسيره الأنوار⁽⁶⁾؛ ثم اعتزل الإمام البيضاوي منصب القضاء، وبقي بقية عمره في العبادة والزهد، واشتغل بالتدريس والتأليف⁽⁷⁾.

(1) نصير الدين الطوسي: "محمد بن محمد الطوسي، وهو من علماء الشيعة المعروفين في علوم الفلك والرياضيات والفلسفة، توفي سنة (672هـ)". صلاح الدين محمد الداراني (ت: 764هـ)، فوات الوفيات، تح: إحسان عباس، ط.1، (بيروت: دار صادر، 1973م)، 246/3؛ الصفدي، الوافي بالوفيات، 147/1.

(2) السيوطي، بغية الوعاة، 50/2؛ الداوودي، طبقات المفسرين، 242/1.

(3) وهو مخطوط بدار الكتب المصرية برقم (384) مجاميع، وحجمه أربع ورقات فقط. الباباني، هدية العارفين، 462/1؛ الزركلي، الأعلام، 110/4.

(4) وهو مطبوع بتحقيق: بهمن كرمي، طبعة طهران، 1403هـ. بروكلمان، دائرة المعارف الإسلامية، تح: إبراهيم خورشيد، (الأمارات: مركز الشارقة، 1418)، 419/4.

(5) أبو بكر زنكي: "هو الأتابك بن سعد بن زنكي، حاكم شيراز وما حولها من (623هـ) إلى (658هـ)، وحفظ بلاده من الحروب فكانت آمنة مستقرة". محمد الحضري بك، تاريخ الأدب الفارسي، ط.1، (بيروت: دار القلم، 1406)، 544/1.

(6) الميرزا محمد، روضات الجنات، 134/5.

(7) الميرزا محمد، روضات الجنات، 134/5.

خامساً: المكانة العلمية للبيضاوي وثناء العلماء عليه

للبيضاوي مكانة علمية عالية بين أهل العلم، وقد شهد له كثير من العلماء بسعة وغزارة علمه، وشانه، وجاه قدره، فما أن يذكر اسمه إلا وأكثر العلماء فيه بالمدح والثناء، والوصف الجميل، وذكر تصانيفه السامية، مما يعرف على سمو قدره، ووصفها بأروع الأوصاف، ولا سيما كتابه المسمى الشهير بـ"أنوار التنزيل وأسرار التأويل"، الذي نال مكانة جلييلة وأحرز لدى العلماء وأهل العلم قبولاً واسعاً فاقبلوا عليه يقرؤونه ويدرسونه ويشرحونه ويحشونه حتى بلغت الحواشي عليه نحواً من ثلاثمائة وستة عشر حاشية، وقد لهج المصنفون وأصحاب المؤلفات بالثناء على البيضاوي، وعلى المكانة التي بلغها في العلم، وسأذكر طرفاً مما قيل فيه في الثناء عليه:

- 1- التاج السبكي: "كان إماماً مبرزاً، نظّاراً، صالحاً، متعبداً، زاهداً" (1).
- 2- الصلاح الصفدي (2): "الشيخ عبدالله بن عمر، العالم الإمام العلامة، المحقق، المدقق الشيرازي، صاحب التصانيف المشهورة" (3).
- 3- ابن قاضي الأسدي (4): "صاحب التصانيف، وعالم أذربيجان (5)، وشيخ مدينته" (6).

(1) السبكي، الطبقات الكبرى، 157/8.

(2) صلاح الدين الصفدي: هو "خليل بن أيبك (ت 764هـ)، الأديب والمؤرخ واللغوي". ابن عماد، شذرات الذهب، 64/1.

(3) الصفدي، الواقي بالوفيات، 206/17.

(4) ابن قاضي شهبه: هو أبو بكر بن أحمد الأسدي الشهبي (ت 851هـ)، فقيه الشام". محمد بن عبد الرحمن السنخاوي، الضوء اللامع، (بيروت: مكتبة الحياة، د.ت.)، 266/11.

(5) أذربيجان: "كورة تل الجبل من العراق وهي مفتوحة الألف وتلي كور أرمينية من جهة المغرب، ينسب إليها أذري، وينسب إليها

العالم الجليل الأذري صاحب كتاب "اللامع" في أصول الفقه". محمد بن عبد الله الحميري الروض المعطار في خبر الأقطار، تح:

إحسان عباس، ط. 2، (بيروت: مطابع دار السراج، 1980)، 20/1.

(6) ابن شهبه، طبقات الشافعية، 172/2.

4- الجمال ابن تغريبردي⁽¹⁾: "الإمام البارع، المصنّف، الفريد عصره، ووحيد وقته، تحدث العلماء على علمه وفضله، وتصدّى للفتوى والتدريس، وانتفع به الناس" (2).

3.2.1. المطلب الثالث: التعريف بتفسير البيضاوي ووفاته

حظي تفسير الإمام البيضاوي باهتمام كبير، وسار مسير الشمس والقمر، وأقبل عليه الشراح والمدرسون، ولعل سر تلك العناية بهذا التفسير، هو لأنه تفسير متوسط الحجم، مقبول العبارة، سار فيه البيضاوي على مذهب أهل السنة، وفيه ردود على المعتزلة وغيرهم من أصحاب الشبه، كما أنه جمع لطائف الإعراب واللغة والفقهاء وأصول، وعلم الكلام، وقد وصف كاتب جليبي⁽³⁾ تفسيره بقوله: "تفسيره كتاب عظيم الشأن، غني البيان، لخص فيه من "الكشاف"⁽⁴⁾ ما يتعلق بالإعراب، والبيان، والمعاني، ومن "التفسير الكبير" ما يعرف بالحكمة، والكلام، ومن "تفسير الراغب"⁽⁵⁾ ما يعرف بالاشتقاق، والحقائق، ولطائف الإشارات، وضم إليه: ما وُري زناد فكره المعقول، والمقبول، فجلا رين الشك عن السريرة، وزاد في بسطة في العلم والبصيرة؛ وهذا يدل على أهمية هذا التفسير، وكيف اهتم فيه أهل العلم من المتأخرين السائرين على منهج المدارس الدينية العريقة والقديمة، وإلى يومنا

(1) ابن تغري بردي: هو يوسف بن تغري بردي الحنفي، الأديب عمدة المؤرخين، توفي سنة (874هـ). محمد بن علي الشوكاني،

البدر الطالع بحاسن، ط. 1، (بيروت: دار المعرفة، 1998)، 351/2.

(2) ابن تغري، المنهل الصافي، 110/7.

(3) حاجي خليفة: "مصطفى بن عبدالله كاتب جليبي، الشهير بحاجي خليفة، المؤرخ المشهور، العارف، صاحب التصانيف توفي

بالقسطنطينية سنة (1067هـ)". كحالة، معجم المؤلفين، 262/12.

(4) تفسير الزمخشري "يعرف: تفسير الكشاف، للجار الله محمود الزمخشري" (ت: 538هـ).

(5) تفسير الراغب: "للحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني" (ت: 502هـ).

هذا يدرس هذا الكتاب ضمن الكتب المنتخبة للمنهج العلمي للطلبة الذين يطلبون الإجازة العلمية" (1).

وفاته: وقع خلاف بين المؤرخين حول تاريخ وفاته على قولين:

القول الأول: سنة ستمائة وإحدى وتسعين (2)، وهو الذي اختاره التاج السبكي (3) وكذلك نص عليه الجمال الإسني (4).

القول الثاني: سنة ستمائة وخمس وثمانين وهو اختيار أغلب المؤرخين (5)، وهو الراجح لاتفاق أغلب المؤرخين على هذه السنة، وقد صرحوا أيضاً بأن قبره واقع في مدينة تبريز في منطقة اسمها خرنداب التي تقع الجانب الشرقي من المدينة، (6)، وهو الذي أوصى أن يدفن عند قبر شيخه في هذا الموقع (7).

(1) حاجي خليفة، كشف الظنون، 186/1.

(2) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 158/8؛ الأسني، طبقات الشافعية، 136/1.

(3) السبكي: هو عبد الوهاب السبكي (ت 771هـ)، المؤرخ الأصولي وقاضي القضاة". ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان، 232/3.

(4) الإسني: هو عبد الرحيم بن الحسن الإسني، الإمام الفقيه والأصولي، مات سنة (772هـ). ابن حجر، الكامنة في أعيان، 463/2؛ السيوطي، بغية الوعاة، 92/2.

(5) الصفدي، الوافي بالوفيات، 206/17.

(6) ابن قاضي شبهة، طبقات الشافعية، 173/2.

(7) ابن كثير، البداية والنهاية، 606/17.

2. الفصل الثاني: دراسة لكتاب حاشية الشرواني

1.2. المبحث الأول: تعريف بالمخطوط ومنهج المؤلف.

1.2.1. المطلب الأول: توثيق اسم الكتاب ومنهج المؤلف

أولاً: توثيق اسم الكتاب

مما لا شك فيه أن كتاب حاشية الشرواني للإمام البيضاوي لحمد ابن محمد جمال الدين الشرواني السكري المتوفى سنة ثلاث وستين بعد الألف وهي حاشية معتبرة أضيفت إلى باقي الحواشي التي فسرت كتاب أنوار التنزيل وإسرار التأويل للبيضاوي، وقد ذكره ووثقه الكثير من العلماء في كتبهم: كصاحب معجم المؤلفين⁽¹⁾، وطبقات المفسرين الأدنه وي⁽²⁾، وإيضاح المكنون⁽³⁾، ومعجم التراث⁽⁴⁾.

ثانياً: منهج المؤلف

محيي الدين محمد الشرواني كان لديه منهجية في مختلف جوانب تفسيره. كان له منهجية في أصل الاستدلال وشكله، واقتباس النصوص، وإحالة القارئ إلى المصادر، وطريقته في الترجيح والضعف والتحليل اللفظي والأخلاقي للتعريف والتقسيم وما إلى ذلك. ينقل أفكاره من عالم التخيل والإعداد الفكري إلى عالم التنفيذ على الورق، حيث دعم أقواله بالأدلة والشهود من القرآن والسنة، وكانت أكثر

(1) معجم المؤلفين، 159/9.

(2) للأدنه وي، طبقات لمفسرين، 433/1.

(3) حاجي خليفة، كشف الظنون، 140/3.

(4) بلوط، معجم تاريخ التراث الإسلامي، 3087/5.

الأحاديث التي ذكرها هي ليست في كتب الصحاح أما مصادره التي استدلت بها أحياناً يذكر اسم المؤلف وأحياناً يذكر اسم الكتاب وأحياناً يذكر اسم المؤلف ويشير إلى كتابه، فكانت عباراته علمية رصينة خالية من التجريد والتعريض، كان كلامه رحمه الله خالياً من حشو الكلام، والزوائد وسيظهر ذلك جلياً من خلال الشرح، وعند النقل والاقْتباس أنه يقول: قال فلان، أو قالوا، أو قال المتكلمين، أو النحاة، أو كما روي في الكشاف، أو الإرشاد، أو غيرها من كتب العلماء ...، ويلتزمُ بنقل كلام المنقول عنه حرفياً كاملاً.

ثالثاً: منهجه في رد القول والتحليل

لوحظ أنَّ الشيخ الشرواني كان محظوظاً في عرض الأقوال وأدلتهم والرد عليها: أحياناً يرد ويوضح وجه فساد القول المعاكس، ويكتفي أحياناً بالإشارة إلى رد القول أو الوجه الضعيف، وأحياناً بالذنب ذكر القول المعاكس دون الإشارة إلى أي شيء، وأحياناً يكون أكثر ترجيحاً؛ كما اهتم الشرواني بمسألة النحو وتحليله وبيان الانعطاف الصحيح للكلمة ومن أمثلته: ثم إن هذه الحروف المقطعة كل واحدة منها اسم..... إلى آخره.

2.2.1. المطلب الثاني: مصادره

اعتمد الشرواني محيي الدين رحمه الله في تأليفه لهذا الكتاب على عدة كتب منها الشرعية

ومنها النحوية ومنها اللغوية ومنها الفقهية وغير ذلك سأذكر بعضها ومن هذه الكتب:

• الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، محمود بن عمرو الزمخشري جار الله (ت: 538هـ)،

دار الكتاب العربي - بيروت، ط3 - 1407 هـ.

• طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب السبكي (ت: 771هـ)، تح: محمود الطناحي، هجر للطباعة، ط2، 1413هـ.

• طبقات المفسرين، للشمس الداوودي (ت: 945هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت.

• مرآة الجنان وعبرة اليقظان، عبد الله الياضي (ت: 768هـ) دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1417 هـ - 1997 م.

• اللباب في علوم الكتاب، ابن عادل الحنبلي الدمشقي (المتوفى: 775هـ)، تح: عادل أحمد، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1419 هـ - 1998م.

• الوجيز، علي بن أحمد الواحدي، (المتوفى: 468هـ)، تح: صفوان عدنان، دمشق - بيروت: دار القلم - الدار الشامية، ط1، 1415.

• جامع البيان، الطبري محمد بن جرير الطبري (ت 310)، تح: أحمد محمد شاكر، ط1، د.م: مؤسسة الرسالة، 2000/1420.

• القاموس المحيط، محمد الفيروزآبادي (ت: 817هـ)، ط8، 2005/1426.

• البحر المحيط في التفسير، محمد بن حيان الأندلسي (ت: 745هـ)، تح: صدقي محمد، ط: 1420 هـ.

• الصحاح تاج اللغة، إسماعيل الجوهري الفارابي، تح: أحمد عبد الغفور، بيروت: دار العلم للملايين، ط4، 1987/1407.

- الإرشاد إلى قواطع الأدلة، عبد الملك الجويني (ت: 478 هـ)، تح: محمد يوسف، مصر: السعادة، 1950/1369.

- مفاتيح الغيب، لمحمد بن عمر بن الحسن الفخر الرازي (ت: 606 هـ).

2.2. المبحث الثاني: منهج التحقيق ووصف النسخ الخطية ونماذج من نسخ المخطوط

1.2.2. المطلب الأول: منهج التحقيق

لا بد لأي محقق أن يتبع منهجاً علمياً حينما يريد أن يتصدر لتحقيق المخطوطات وقد اتخذت منهجاً واضحاً في عملي هذا أوجزه كما يلي:

جمعت نسختين للمخطوط من سورة (آل عمران) كاملة

نسخت المخطوط واعتمدت على النسخة (أ) وهي الأصل.

قابلت نسختي المخطوط وعند حصول اختلاف بينهما وضعت الصواب أو الصحيح في المتن وأشارت إلى المخالفة في الهامش وقلت: كلمة أو الجملة سقطت من (ب) وإن كان هناك سقط من النسخة (أ) وضعته بين [] وقلت: ما بين المعقوفتين ساقط من (أ) وإن كان سقط من النسخة (ب) وضعته في الهامش بين قوسين () وأشارت إليه.

إذا وجدت اختلاف كلمات النص وضعت الكلمة الصحيحة في المتن وذكرت أن في النسخة (أ) كذا وما أثبتته في المتن من النسخة (ب)، وإذا كان الصواب في النسخة (أ)، ذكرت في الهامش: في النسخة (ب) كذا.

نسخت المخطوط من النسخة الأصل (أ) على وفق قواعد الإملاء الحديثة ولم أغير في المتن شيئاً. عزوت الآيات القرآنية إلى سورها، وميزتها بقوسين مزهرين. قمت بكتابة الآيات القرآنية الكريمة بالرسم العثماني.

في قسم الدراسة: ذكر أسماء الأعلام من شيوخ وتلاميذ الإمام.

ترجمت الذين ذكرهم المصنف ولا يزيد عن سطرين، اسمه، نسبه، وبماذا اشتهر، وذكر أشهر مؤلفاته، ثم ولادته ووفاته.

إذا تكرر اسم العلم مرة أخرى لم أذكر سبقت ترجمته لكي لا أثقل الهامش.

ترجمت للأماكن والبلدان.

وثقت الأقوال الواردة في الحاشية إلى مصادرها.

عزفت جميع الكتب التي ورد ذكرها في المخطوط.

وضعت رقم اللوحة بين قوسين (و/أ/الرقم) في نهاية اللوحة الأولى أي: الوجه و(ظ/أ/الرقم) في نهاية القسم الثاني من اللوحة أي: الظهر في كل لوحة من المخطوطة الأصل.

2.2.2. المطلب الثاني: وصف النسخ الخطية

استطعت الحصول على نسختين اعتمدهما في التحقيق وفيما يلي وصف موجز للنسخ:

بيانات النسخة (أ): العنوان: حاشية الشرواني على تفسير البيضاوي.

المؤلف: محيي الدين محمد بن محمد جمال الدين بن رمضان السكري (ت 1063 هـ).

المكتبة: مكتبة فيض الله أفندي.

عدد اللوحات المعدة للتحقيق 48 لوحة، من (301-348).

نوع الخط: نسخ.

الناسخ: مجهول.

تاريخ النسخ: مجهول.

بيانات النسخة (ب): العنوان: حاشية الشرواني على تفسير البيضاوي.

المؤلف: محيي الدين محمد بن محمد جمال الدين بن رمضان الشرواني السكري (ت1063 هـ).

المكتبة: راغب پاشا.

عدد اللوحات المعدة للتحقيق: 44 لوحة، من (295-339).

نوع الخط: نسخ.

الناسخ: مجهول.

تاريخ النسخ: مجهول.



3.2.2. المطلب الثالث: نماذج من نسخ المخطوط



(غلاف المخطوط)



الوجه من النسخة (أ) مع اللوحة الأولى



بسم الله الرحمن الرحيم • وصلى الله عليه سيدنا محمد وآله
قال **الفقيه** **الغني** **محمد بن جمال الدين رمضان**
القمي **وآبى المسكري** **غفر الله له ولوالديه** **ولجميع المسلمين** **امين**
بسم **الله** **العليم** **العلام** • وضلنا في رسول الله سيد الانام • وعلى الله
الكرام • واصحابه الغمام • الى يوم النشور والقيام • والنعم الدوام • **الحار** **البيت**
الكتاب الموسوم بانوار التنزيل • او اسرار التاويل • للعالم الكامل الفاضل العلامة
المحقق • والفهامة المدقق • قدوة المناظرين • وزبدة المحققين • القاضي ناصر الملة
والدين البيضاوي • قدوة الله بغير انده • واسكنه باعلى جنانه • وزاد الله تعالى في العلماء
المتأخرين من امثاله • من اجل المصنفات نقلها وروايتها • فها ودرأيتها • واحسنها تعليلا
وتصحيحا وتنقيحا واحتياطا واستنباطا • **والجملة** **هو** **ما** **كتب** **الفسير** **الذي** **هو** **رئيس**
العلوم الدينية والمقبل عليه بالقبول بين علماء الافاق • وقد فاق امثاله في جميع الفنون
وشهد له بالبراعة والتقدم الافاضل الكرام • **أورد** **في** **منا** **الكلام** **تحقيقات** **بمخرج** **عن** **فهمها**
افاضل العلماء النبلاء • **وذكر** **تحقيقات** **يقصر** **عن** **ادراكها** **الامثال** **الغفلا** • فحضر الله
اقدارهم الفاخرة • ورفع اخطارهم الشريفة في الآخرة • **فأعني** **عليين** • مع الذين انعم
الله عليهم من النبيين • والصديقين والشهداء والصالحين • **ولما** **كانت** **فوائد** **هذه**
الكتاب العظيم الشأن أكثر من ان تحصى فاقترح علي مع اعترافي بالقصور • وقلة البضاعة
والفقور • وقصر الباع في هذه الصناعة • ما تمسك اليه الحاجة بقدر الاستطاعة •
وانتجيت ما هو المعول عليه علي حسب الطلعة • وأشرح مفردات اللغة العزيزة الواضحة • واذكر
الاعراب الخفية اللاحقة • وأبين خواص التركيب بحسب علم المعاني واقهر المتفرقات البيانية من
المجاز والاستعارة والكناية • وان كان لا يتعطن لادراكه طائفة • الامن او في مجال كمال التيقن
في التحقيق • والرر في استخراج محاسن النكت والمدقيق بالتوضيح • وهو وان كان المكتب
كثيرة لا يحيط بها حدة • وجدة لا تحصىها عد • **إلا** **أن** **الله** **تعالى** **جعل** **لكل** **قرن** **أخر** **فضيله** • **إلى**
نيل **منه** **وسيله** • وجعل للاحق طامحته العلقو درجة السابوق • غير راضي بالتخلف
عن ضميره • وان كان لا يدرك عثاره • حرصا منه علي احراز حسن الذكر في العاجل •
وطعا في استحقاق جزيل الاجر في الآجل • **وها** **أنا** **اشرح** **ومن** **الله** **التيسير** • وهو تحقيق
الامال كليل • وهو حسبي ونعم الوكيل • **اعلم** **أن** **النظر** **في** **علم** **التفسير** **باعتبار** **الابستغني**
عنه **من** **وجوه** **منها** **حقيقته** **وهو** **النظر** **الحكي** **في** **الاعجاز** **المنقول** **الينا** **تواتر** **ومنها**
رسمه **وهو** **العلم** **للول** **القران** **وناصية** **كيفية** **دلالة** **اعجاز** **ومعانيه** **البيانية** **والمبدئية**
واسباب **النزول** **وعبره** **لك** **ومنها** **موضوعه** **وهو** **القران** **من** **حيث** **ان** **تمت** **من** **معاني**
الآيات **وشأنها** **وقصتها** **الغير** **لك** **ومنها** **رئيسه** **وهو** **المنه** **والمعاني** **والبيان** **والمدبر** **به**
ويستدل **عليه** **بشواهد** **من** **الشعر** **وعلى** **أعرابه** **حيث** **لم** **يشهر** **فيه** **منع** **شرعي** **ومنها** **استمداده**

على رسم الا ان الله
جعل لكل قرن اخر
فضيله
بشهادة العلامة

اصول

تكون في تلك الحالة والقبول فان لم يتم تأييد ذلك فانما اجتمعت الارواح والدموع على امر واحد
كان حصوله اسرع والناج على لغة الفاعلة وهو قول واحد لان من يتأقده بذنبه كما عين
لنفسه في انفسه ولا يتعالى باحد المذنبين بالعبادة فالذنب كما يجره باحد من الغائب
بالعبود والكبرياء لا يحد من عظمته من عذابه الا هو وما ان كان كذا جرحها ياخذها لاجرم
عنه لغيره او اخر **قوله** عيا شيلوا الاصر في اللغة التفتيح والتمويه ثم يصرى الصبر لما صرا
لا يتعمل قال تعالى واخذتم على ذلك صبري اي عيسى وميثاق **قوله** والمراد ما خلف الله به
بنوا اسرائيل من تقبل النسيان كما في شريعة موسى عليه السلام اذ اقبل واحد من الغاصص
على القاتل واقتل العور وكذا الوتخ الثوب او جعله خفيف او افردت وجب قطع موضع
العبادة وكذا كان الغرض عليهم حين صلاة وكذا امره وادب مع احواله في الزمان وكذا ما
اذا انوار الفضة حرم عليهم بعض ما كان لالام قاله الفقهاء من تقوى في السفر كما سرت
الشور بما يتبعها هو الا يورد وقت على ان يعلو من غلظة العبود والواجب والى العجايب
الفتنة فالنوسون ساوا انهم ان يصوموا عن امثال هذه العظيمة وهو يفعله ورحمة
ازالوا عنهم قال تعالى في صفة هذه الامة ويضع عنهم اصرهم والاعلال التي كانت عليهم
وقال عليه السلام رفع عن ابي لهبع الخسف والعقوق وقال تعالى وما كان الله ليعذبهم
واستخيم وما كان الله معذبهم وهم يستخون وقال عليه السلام بقيت اخصية العجمية
العامة والاعمال لم يورثوا هذا الخفيف لان الشريد مظنة الضعيف وهو وجب
للعقوبة ولا طاعة في عذاب الله تعالى والسبب في شدة العقاب على اليهود ان اليهود
كانوا يفتخرون ببقية العجم وتسمية القسور واليه حتى احتجوا الى الشريكات
الغيبية في التكليف وخص هذه الامة بالطاعة الذميمة والخلق وطاعة عظمته في تكليفهم
التكليفات الصعبة ليحصلوا مصائبهم لم يتقبلوا بغير ايشاءكم ما يريدون لاسكنا على عقل
قوله وهو يدل على جواز التكليف بالارتباط والامساك الفلح مندو في تلك الحالة
يكون جائزا لمن يخلص بالارتباط والله تعالى واذا سئل عن قوله بان معنى لا طاعة الا لله واليه
يشوق عقول مشقة عقبة غريبة وهو كما لا يستطيع ان انظر الى الله ان كان مستقلا له

وقال الشاعر
الذي انكلمني بام الخلق يساك ماسر مني خلق

وفي خبرنا ان النبي عليه السلام قال في الملوك له طاعة وسوية ولا يكلف من العمل الا
يلحق اي ما يشق عليه وبانه تعالى يقول لا تكلفنا ما لا طاعة لنا به يقال لا تكلفنا
هوانا فيصعبه ما لا طاعة له فيكون المراد منه العذاب اي لا تكلفنا هذا التكليف
نطق احكامه وحمل الابد على هذا المعنى يتحقق فيه وذلك على التكليف بما فيه وكان الارب
اول واجوا **ص** على الوجه الاول بانه لو كان قوله لا تكلفنا ما لا طاعة لنا به معناه
لا يشق عليهم في التكليف لكان معناه ومعنى الامة التمدد عليه وهو قوله لا تكلفنا

اصرا

اصرا الامة واجلوا تكفارا بحصولهم غير طريون الطاعة اسم من الاطاعة كالطاعة من الاطاعة
قوله لا تكلفنا ما لا طاعة لنا به اي لا تكلفنا ما لا قدرة لنا عليه ما في الباب انه هذا
اللفظ معني الاستعانة في بعض الوجوه الاستعانة على سبيل الخازن لان الاصل في اللغة
على الخفية وعن الثاني بان النبي لم يوصى بغيره في القرآن بالتكليف في حاله بل انزلها
واشقق منها الامة لئلا يسهل عليه ان يوجد هذا العرف لان قوله لا تكلفنا ما لا طاعة لنا به في
العذاب وفي التكليف وجب اجراوه على ظاهره والخصيص من غير تحذير جازي واظهار بان
فعل النبي اذا كان بمسما اجزا الاستعانة على سبيل اللطافة والتوضيح ان ذلك جازي كرسا
لاجتمع بين الضمن ثم ان هذا الاصل فان كان مرفوعا في بعض الصور لانه يستعمل في قوله
في سائر الصور من غير دليل **قوله** واحمد فونداي استغنى عن العذاب **قوله** واستغنى
الاي استغنى عن سواها من عذاب النجاة والغفيرة فكانه يقول اغلب من تلك الغفوة
فاذا غفرت عني واستغنى عن كل ما كان الاصل من عذاب النار اعيا يطيب اذ حصل عليه الاصل
من عذاب الغفيرة فالاول هو العذاب الجاهلي والثاني هو العذاب الروابي **قوله**
فان من حق المولى ان يضره مولى البدرى من حق السيد ان يضر عبده اي ان يضره بالعلم في
مخارباته وفي مخالفتها الحجة تعمو في اعداؤه الاسلام على وانه على ما قاله تقي الطهري
على ارض كاه **قوله** وعنه عليه السلام من قرأ الايتين اخر سورة البقرة في ليلة فاته اول
الايتين من الرسول صرح بذلك عياض بن كماله في كتاب الطب **قوله** ضللت عن
الشعر والفضاطة مدينة مصر كذا في الصحاح **قوله** وان تستقيها النحلة اي لا تقدر
السرقة على الاثبات بثلمة خلات النحل انما تحسب قفاهه وانما النحل اسما على قول غيره

سورة العنكبوت

قال ابن عبد البر في التفسير في التوراة طيبة وليس معناه ان النبي النبوية بل وروى في التوراة
حدم من الاحكام ونفسها على شيوته في القرآن على سورة العنكبوت **قوله** انما نوحى اليك
وقال حنيفة ان يوصفها بالالف حركة الهمزة عليها يدل على انها في علم الله سبحانه وتعالى
بعض الحق بين ان اسما هو في نحو العلم بهم وغير ذلك من الاسماء الغريبة البهيمة
قبل التركيب وسكونها سكون وقت ابادوه لهذا المعنى السالكين فيها مثلا القام سم
لريد عمر وقاله اعدا سما الامام خوارزمية حجة تفسيرها في هاتفي الوقت في ايامه وذهب
اخرى من الملبها بسمية لعدة منتهى الخراب وان سكونها سكون بلام لا وقت واعتبار القام
الساكنين ضد الفرق بين ما في عدم الغنخي وبين ما في لوجوه الابعاد فان القرءة هذا القرآن
التي اجتمعت على القرآني غير اليه ورسالة النبي ان تعلت حركتها اليه لم يد له عليه وان كان
ان السكون اجتمعت على القرآني فيكون له في الالف والواو سبب انهما اللطافة ولا اتصال
لغير الله فيكون وجه التركيب في ذلك حقيقا كما ثبت حركتها اليه في واحد اشكال حيث

اصرا

اللوحه الأخيرة من الجزء الخاص بالتحقيق من نسخة (أ)

وصفها بقلة لان نورا الدنيا مشوبة بالافات والحسرات ثم ان ذلك بالعاقبة شغفي
 وتخليق فكيف لا يكون خليلا قد كان معد وما من الا لوان وسيصور بعد وما من
 الا لوان اذا فاقلت زمان الوجود ما بقي وما ياتي وهو الازل والابد كان انك من
 ان يجوز وصف بالقليل **قوله** ما بعد المنار الذي يبتا للضعف **قوله** وتقبل صدر
 لان ظلودم فيها انزام او تزولم زينا وقال الفراهي في تفسيره ما قوله هو ان هبة
 وسبا ومدقة **قوله** وجهه ما عتبار اعني لان من يوزن في معنى الجع **قوله** فافعله
 المحرفون من احبارهم اي ممن يكتم امر الرسول عليه السلام وهمة نبوته وعتدا للعال
 على حقيقته **قوله** على مشاقق الفاعل وما يصيبكم من الشدائد اي ما يصيبكم على دينكم
 يتكم ويل تلافيف الدعا لظاهرة السورق ولا يتركوه بسبب الفقر والجمع والاستنوا
 والاشوا بسبب وقوع الهزيمه يوم احد **قوله** وما لعلوا اعدا لله في الصبر اي
 صبروا بعد وكبريا سيقول ان يكون اصبر منكم **قوله** ابا بكر وحيونكم في الثوب يعني هو
 علي بن ابي طالب هو لا خيلهم في الشعور كما ربطوا اليك خيلهم شيئا بحيث يكون
 كواحد من الخيلين مستعدا للقتال قال تعالى ومن رباط الخيل الخيل تهوون به
 عدوا لله وعدوكم وروايتان في تفسير الرسول عليه السلام عز ورا يطيقينه وانما
 نزلت في انتصار الصلاة بعد الصلاة وبدل عليه ناروي عن ابن جبر بن جني الله سبحانه
 ذكوا استنزال الصلاة بعد الصلاة ثم قال فتلحق الرباط ثلاث مرات **١١٨**

سورة النسي

بسم الله الرحمن الرحيم
قوله خطاب مع بني ادم يعني جميع المكلفين من ذرية ادم عليه السلام لان الشارح
 جمع دخله اللف واللام المفيدة للاستغراق وان تعليل الامر بانها يكونه تعالى
 خالفا من نصر اولادهم في جميع المكلفين ادم خلقوا باسوم والان التكليف بالثقة
 غير مختص باهل مكة بل هو عام في حق الجميع **قوله** فان قيل **قوله** وانما الله الذي
 تسألون بعد الارطام يرده لان المناشدة بالسرور اوج عادة مختصة بالعرب مع ان
 اول الامة واخرها ورد استوجه **قوله** خطاب واجه **قوله** متدنية في اصول
 العقيدة ان خدموا خرا لاية لا ينفع من عموم **قوله** من نفس واجله هو ادم وقوله
 يخرج القلوب بالظلمة بان لا يتد العاقبة لا يتد بها لان الدرس اذ بقي زمانين
 وهو مدقوع بان اختلا خلقهم مع قوم من نفس واحد بطلد قوله وخلق منه الكفر
 حوا من منع من اقتلاعها السرير هلا استغفر اها وما لربها لانه كما سيجلو قلنا
 من اجزاء **قوله** والشيء بوصف الرجال بالثقة عن وصف النساء اذ الحكيم يقيني
 ان يكون اكثر من وصف الرجال بالثقة لان كثرة النساء من مودة من باب اخر لعله
 هو ما حكم الله تعالى من تزويج كل من الرجال باربع نسوة في قوله تعالى فليكن ما طاب لكم

من

من النساء شي ثلاث ورباع فلو لم يكن النساء الا ما جاء ذلك في ذلك الفتى به لغيره
 مع دلالة الادل عليه تذكره او لا تستغنى عن ذكره ثانيا لقيام القرينة على ان النساء اكثر
 في الوجود من الرجال لانه لا يثبت خروج عتوا والتمكين بالبيعة ومن شأن العرب
 وعادتهم كثرة الرجال والعصية بهم لان شهرة ام وكان ثمة ثم اظهر واعرف وبه تنبيه
 على ان الملايكة يحال الرجال الاشارة والبروز في النساء الاختصاص والجهنم والنام على
 وبث منها ذكرها وانما انما القم الصغار والذكور الامة في معرض الامرا لا تفتا لعلها لا
 بالخلق **قوله** فا دعيت الثالثة نية في السبع لاجتماعها حيث ايمان حروف اللسان
 واصولها الشيا واجتماعها في الفم من تخفف جندف تاشفا علون اخرج حروف
 متقاربة فاعلم باختلافها الا ولون بالادغام وذلك لان حروف المقارنة اذا اجتمعت
 خفت تارة وادخبت اخرى **قوله** وقواحق بلر عطف على الفير وهو ضعيف لانه كفض
 الكلمة وذلك ان الفير الجوز ونحوه الحرف من حيث انه لا يفتل ان اها والثاني في به
 ذلك لا تزي واجل منفصلا عن الجاز اليتمة فصار كالسور فلان كفض الكلمة كال
 التفال وقد روت هذه القراء السبعة عن جماعة وغيره والظاهر ان الله وجهين
 الاول انما على يد تركوا كما كانه قيل تسألون بعد الارطام والثاني انه ورد ذلك في الشعر
 فالقول قرب نحو ما وصفا **قوله** كاذبه وما بك والابار من يجب
 مع انقراة حجرة ظاهره من حيث المعنى اذ المقدم والاعو الله الذي تسألون به
 والارطام لان العادة حرت في العرب بان احدم قد يستعطف غيره بارجح قولها اسأل
 الله بالرجوع وما ان في ذلك يقول اسأل الله بالرجح **قوله** اذ ابلغوا هذه المقام
 السبب مقام المسبب اي احفظوا مواضع علمهم لتعلمها اذ اذكروا محققا ام في
 الصغر سبب في اعطاهم اذ ارشدوا واطوا وقع الاعطام وقع الخيرة فالاشارة للاستغنا
 لاشارة ملكية اجسامهم التي تتحقق لها اما بالاحتياج الى الاتفاق اوارشدوا ولو كانت
 ايضا فتمسك لهم تخصيصها بالارشاد والمعنى انوا الشيا في مواضع الاعطام اوارشدوا
 لانطقا وهو اوفق ههنا ببلاده رضى للخدمة **قوله** او على ما جمع على سري كسري شر
 سيج فعل على فظا كسري واساري **قوله** مكر العرف خصمه من ابلغ يعني حتى هذا
 الام ان يقع على الصغار والكبار ليعا معني الاعراض الابل الام العرف خصم هذا الام
 لمن ابلغ مبلغ الرجال فاذا صار حيث يستغنى عن نفسه في حجب بدائنه عن كفال
 فكلمه وقت يقوم باسمه زال عنه هذا الام وكان في قوله رسول عليه السلام
 يتيم انما انما الصغار اما حجة به الخال التي كان يعلها حين كان يتيم او ما شيا في حجره
 وقوله عليه السلام اليتيم بعد اكل من على تعليم الشريعة لا تعلم الله يعني اذا احل
 لا تجري عليه احكام الصغار **قوله** وورده في الية ما للتعليم على الاصل والاصح
 لقرب عهد من بالضعف كانه قيل ان اليم اليتيم مختص بالصغار فادام يتيم لا يجوز مع

النص المحقق

سورة آل عمران*

بسم الله الرحمن الرحيم

قال ابن عطية⁽¹⁾: حكى النقاش⁽²⁾ أن اسمها في التوراة طيبة⁽³⁾ وليس معناها أنها في التوراة بل ورد في التوراة حكم من الأحكام ونص فيها على ثبوته في القرآن على سورة آل عمران⁽⁴⁾.

قوله: إنما فتح الميم في السورة⁽⁵⁾ وكان حقها أن يوقف عليها لإلقاء حركة الهمزة عليها ليدل على أنها في حكم الثابت وذلك أنه ذهب بعض النحويين إلى أن أسماء الحروف من نحو ألف لام ميم وغير ذلك من الأسماء المعربة أنها معربة قبل التركيب وسكونها سكون وقف الأبناء ولهذا اعتبر التقاء الساكنين فيها مثلاً ألف لام ميم زيد عمرو فإذا عدد أسماء الأعداد نحو أربعة خمسة تصير التاء فيها هاء في الوقف لا في البناء وذهب آخرون إلى أنها مبنية لعدم مقتضى الأعراب وإن سكونها سكون بناء لا وقف واعتبار التقاء الساكنين فيه للفرق بين ما بني لعدم التقضي و⁽⁶⁾ بين ما بني لوجود المانع فإذا تقرر هذا فالقراءة

* سورة آل عمران: "مدنية. وآياتها: مائتان، وقيل: مائة وسبع وثمانون. وكلماها: ثلاثة آلاف وأربعمئة وثمانون كلمة، ومناسبتها لما قبلها: قوله تعالى في أولها: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ... إلخ، فكانه تميم لقوله، فَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ، وتفسير له". أحمد بن محمد بن عجيبة الحسيني الصوفي، البحر المديد، تح: أحمد عبد الله، (القاهرة: د. حسن عباس زكي، 1419)، 321/1.

(1) عبد الحق بن عطية المحاربي، فهرس ابن عطية، تح: محمد أبو الأجناف ومحمد الزاهي، ط2، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1983)، ص: 59.

(2) النقاش. ولد سنة 266هـ وتوفي سنة 351هـ. وهو ينسب إلى المعتزلة، ينظر، سزكين، فؤاد، تاريخ التراث العربي، (جامعة الملك سعود: محمد بن سعود الإسلامية، 1980)، 103/1.

(3) عبد الحق بن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تح: عبد السلام العبد الشاذلي محمد، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422)، 396/1.

(4) ابن عادل الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، 3/5.

(5) في ب (المشهور).

(6) عبارة (بين ما بني لعدم التقضي و) سقط من ب.

التي اجتمعت عليها القراءة هي فتح الميم وإسقاط الهمزة بأن نقلت حركتها إلى الميم ليدل عليها، يكون إلى القدرة فيكون في حكم عامرهم ولا يملك بالأحياء. الثالث: أن يجهل حاله ففي جواز تملكه بالأحياء وجهان والضرب الثاني في الأصل ما كان عامراً من بلادنا ثم خرب ودرست آثاره وصار مواتاً، فمذهب الشافعي أنه لا يجوز تملكه بالأحياء سواء عُرف أربابه أو لم يعرفوا. وذلك أن السكون الميم لما كان على الوقف لم يكن هناك درج لأن الوقف بين انتهاء الكلام فلا اتصال للميم بالله فيكون في حكم الثابت فحذفت تخفيفاً وألقيت حركتها على الميم كما في واحد اثنان حيث [و/304] اسقطت الهمزة ونقل حركتها في الدال⁽¹⁾.

قوله: لأنها اسقطت للتخفيف لا للدرج فإن قيل لما لم يكن هناك درج لكان الكلام منقطعاً عند الميم مبتدأ بالله فلا بد من سكون الميم وثبوت الهمزة فحينئذ لا يكون ثبوت الهمزة في حكم الوقف والسكون⁽²⁾ ولا الهمزة في حكم الثابت لأنه إذا انقطع الميم عن الله تخفيف الهمزة ونقل حركتها لأن شرط الهمزة أن لا يكون مبتدأ بما قلت الميم أو إن كان منقطعاً في نفس الأمر عن الله ألا إنه أجرى الوصل مجرى الوقف فخففت الهمزة ونقلت حركتها وإن كان الميم باقية على نية السكون والهمزة باقية على نية السكون⁽³⁾ والهمزة باقية على نية الابتداء بدليل قولهم ثلاثة أربعة خمسة نقل حركة الهمزة إلى الحاء مع الوقف عليها.

(1) الزمخشري، الكشاف، 1/335.

(2) عبارة (ثبوت الهمزة في حكم الوقف والسكون) سقط من ب.

(3) عبارة (والهمزة باقية على نية السكون) سقط من ب.

قوله: لا لالتقاء الساكنين فإنه غير محذور في باب قال سيبويه (1) [وأبو علي (2) ومن تبعها أن حركة الميم لالتقاء والساكنين] (3) فإن الميم ساكنة وبعدها لام التعريف ساكنة أيضاً (4) فحركت الميم بالفتح لا بالكسر لحفة الفتحة وللإبقاء على تفخيما المقصد إلى الأحياء هل يعد بحصول الملك، قال الإمام: ما لا يفعله أحد عادة إلا الملك، كبناء منزل وأخذ بستان يعود بالنفع على الملك، حتى لو لم يكن هناك نية، وما يعد به الملك وغيره مثل حفر بئر في الموات وزراعة قطعة أرض منه. حسب ماء السماء. ولا ينفع الملك حتى لو قصد كلمة الله، لذلك أشار المجمع إلى ضعفه بأن حركة الميم كيف يجوز أن يكون (5) التقاء الساكنين لو كان موجباً لتحريك الميم لم ينتظر في تحريكه إلى لحوق ساكن وهو اللام كما زعموا لأن التقاء (6) الساكنين حاصل وإن لم يلحق ساكن آخر لأنه لو أوجب الحركة يلزم أن تتحرك الميم من لامه فإنه قلت إن التقاء الساكنين في الوقف من حيث أن النطق بالساكن ممكن فيه وفيما نحن فيه من حيث أنه ممتنع لما فيه ثلاث سواكن فلهذا حرك قلت الحركة لو كانت علاقات ساكن (7) وامتناع التلغظ لزم منه (8) أن لا تتحرك الدال من واحد اثنان ونحوه لإمكان التلغظ بالساكن منهما كما إذا وقف على اميم في تصغيره امم حيث أمكن التلغظ (9) بالساكنين وهما الميمان فلما حرك الدال من واحد علم أن

(1) سيبويه: "عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب: إمام النحاة، لزم الخليل وله كتاب في النحو شرح كثيرا (ت 180هـ)". الزركلي، الأعلام، 81/5؛ عمرو سيبويه، الكتاب، تح: عبد السلام محمد، (القاهرة: مكتبة الخانجي، 1408/1988)،

521/3

(2) أبو علي الفارسي: "إمام النحو، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الفسوي، صاحب التصانيف". محمد بن أحمد الذهبي، سير النبلاء، (القاهرة: دار الحديث، 2006/1427)، 369/12.

(3) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(4) كلمة (أيضاً) سقط من ب.

(5) كلمة (يكون) سقط من ب.

(6) كلمة (التقاء) سقط من ب.

(7) عبارة (فلهذا حرك ... علاقات ساكن) سقط من ب.

(8) في ب (لفظ منه).

(9) عبارة (بالساكن منهما ... حيث أمكن التلغظ) سقط من ب.

حركتها ليست لالتقاء الساكنين وامتناع النطق بل لنقل حركة الهمزة وفيه نظر لأن حركة الميم لو كانت هي المنقولة من همزة الله يشكل بقراءة الكسر لأن همزة الله ليست مكسورة ألا إن يقال هذه القراءة غير مقبولة⁽¹⁾.

قوله: وقرأ أبو بكر بسكونها أي بسكون الميم ونصب الهمزة في الله وفيه وجهان أن تكون للوقف⁽²⁾.

قوله: [الفران]⁽³⁾ نجومًا⁽⁴⁾ إشعار بفائدة اختصاص القرآن بالتنزيل لأن التفعيل للتكثير فالله تعالى لما نزل القرآن نجمًا فنجمًا بحسب مصالح العباد [وبحسب مصالح العباد]⁽⁵⁾ وبحسب الحوادث والوقائع كان معنى التكثير والتكثير⁽⁶⁾ وقوله: ﴿وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ﴾ [الإسراء، 105/17]، الرابع: إذا جلس في مسجد للاعتكاف، قال في الروضة: يقال: يختص بمكانه إلا إذا خرج من المسجد، إذا كان اعتكافًا مطلقًا، وإذا نوى الاعتكاف في يوم وخرج لحاجة صحيحة، فإنه في اختصاصه إذا يعود الاحتمال ويبدو أنه سيبقى، ويحتمل أن يكون على الخلاف إذا ترك المصلي لعذر الخامس: الجالس فيه لاستماع الحديث والوعظ، وأجيب بأن الآيتين بأن إنزال بمعنى نزل والآيتين في النقص قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ [الفرقان، 32/25]، ويجاب عنه بأن ذلك حيث يؤتي باللفظ مطلقاً غير مقيد وهناك قيد بقوله جملة واحدة ورد أيضاً بأن ذلك إنما هو في⁽⁷⁾

(1) عبد الله بن الحسين العكبري، التبيان في إعراب القرآن، تح: علي محمد البجاوي، (د.م: عيسى البابي الحلبي، د.ت)، 235/1.

(2) الحسين بن الفراء البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تح: عبد الرزاق المهدي، ط.1، (بيروت: دار الإحياء التراث العربي،

1420)، 407/1؛ الرازي، مفاتيح، 128/7.

(3) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(4) في ب (نحو ما).

(5) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(6) كلمة (التكثير) سقط من ب.

(7) في ب (يؤتي).

التعدي بواحد اضعف وقوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ [النساء، 4/140]، وهي آية واحدة⁽¹⁾، وقوله: بالعدل أي بالحق⁽²⁾.

قوله: أو بالصدق في اخباره أي فيما تضمنه من الأخبار على الامم السالفة وغيره⁽³⁾.

قوله: وهو في موضع الحال واجب بأن الكلام الحق في نفسه⁽⁴⁾ إذ لا غير⁽⁵⁾ لا من حيث رجوعه إلى الكلام وارتباطه بل⁽⁶⁾ من حيث أن كونه منزلاً بالحق مشتمل لكل ما نزل من عند الله أنه حق ومصداق لأصول ما في الكتب المتقدمة من الشرائع والأحكام لأنه مصداق بجزئيات تلك الأحكام لأنه ناسخ لها فيكون المراد دلالته على صحة كونها عليهم السلام⁽⁷⁾.

قوله: من الكتب أي⁽⁸⁾ كتب الأنبياء عليهم السلام وربما اخبروا أنه على الله [وأما تسمية]⁽⁹⁾ ما مضي بين يديه فلأن تلك الأخبار لغاية ظهورها ونهاية وضوحها كأنها وهذا التصديق بالنسبة إلى الأصول ظاهر وإلا بالنسبة إلى الفروع والجزئيات بناء⁽¹⁰⁾ على أنه ناسخ لأكثر تلك الأحكام فإنما يتم بأن الكتب لو كانت مسبوقة بالقرآن وبالرسول ودالة على أن أحكامه تثبت إلى حين بعثة النبي عليه السلام بالقرآن فإنها تصير منسوخة عند نزوله كانت بموافقة له وهو مصداق لها⁽¹¹⁾.

(1) الزمخشري (ت538هـ)، 336/1؛ الرازي، مفاتيح، 130/7.

(2) الرازي، مفاتيح، 130/7؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 15/5.

(3) الرازي، مفاتيح، 130/7؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 15/5.

(4) عبارة (قد يكون صدقاً... الحق في نفسه) سقط من ب.

(5) في ب (إذ اعتبر).

(6) في ب (إلى في الكتاب وارتباط به بل).

(7) ابن عطية، التفسير، 398/1.

(8) في ب (إلى).

(9) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(10) كلمة (بناء) سقط من ب.

(11) الرازي، مفاتيح، 130/7.

قوله: ووزنهما تفعللة للفرا فيه قولان الأول أن⁽¹⁾ أصلها توراة على وزن والآخر على وزن توكية وتوكية ألا إنها نقلت الراء من الكسرة إلى الفتحة على لغة طي فإنهم يقولون في جارية جارة⁽²⁾ وقال الخليل والبصريون أصلها روزنة على وزن فصار تورة وكتب بالياء على الأصل فهو لا يطعنوا في القول الفراء⁽³⁾ قوله: أو الزبور وفيه بعد إلا المواعظة⁽⁴⁾ .

قوله: [و/305] أو المعجزات التي فرضها الله تعالى بإنزال الكتب وذلك لأنهم لما أتوا بهذه الكتب وذلك لأنهم لما أتوا بهذه الكتب وادعوا أنها من عند الله افتقر ما في إثبات [لحق]⁽⁵⁾ إلى المعجز القاهري [الذي]⁽⁶⁾ دلالة على الصحة ويفيد الفرق وبين الكتب المختلفة⁽⁷⁾ .

قوله: من كتبه المنزلة وغيرها أراد بذلك كل من أعرض عن دلائل الله تعالى وإن كان سبب نزوله يختص بالنصارى من قصر اللفظ العام على الخاص لأن خصوص السبب لا يمنع عموم اللفظ⁽⁸⁾ .

قوله: فعبر عنه بالسماء والأرض إذ الحسن لا يتجاوزهما كأنه قيل لو اطلق فكان ابلغ أشار إلى دفعه أن هدفه هو جعل الخدم يفهمون كمال معرفته وفهمهم لهذا المعنى عندما يذكرهما أقوى لأن الحسن متى أعان العقل على المطلوب كان المفهوم والإدراك اكمل⁽⁹⁾ .

(1) كلمة (أن) سقط من ب.

(2) الرازي ، مفاتيح الغيب، 131/7.

(3) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(4) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 22/5

(5) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(6) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(7) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 23/5.

(8) الرازي، مفاتيح الغيب، 134/7.

(9) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 26/5.

قوله: ولأن المقصود بالذكر ما افترق للصور المختلفة كالدليل⁽¹⁾ على القيومية وهو كالدليل على كونه حياً وذلك أنه لما ذكر انه قيوم بمعنى القائم بإصلاح مصالح الخلق ومهماتهم وهذا كلياً كان أو جزئياً والثاني لا يكمل إذا جعل على جميع المكونات والقدرة على الصور المختلف كالدليل على كونه تعالى قيوماً كان القيوم هو القائم لذاته والقائم بتدبير الخلق كان كالدليل على كونه تعالى حياً⁽²⁾.

قوله: وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [آل عمران، 5/3]، أي من الصور المختلفة كالدليل على القيومية ذكره ثانياً مع أنه علم بما قبله توطئة وتمهيداً لما نيط عليه من قوله والاستدلال على أنه عالم باتفاق في خلق الحسن⁽³⁾ وتصويره وذلك أن قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران، 5/3]، إشارة إلى كمال علمه والطريق إلى إثبات كونه عالماً وإلا فتعطيل النفقة لا وجهه ولا يمكن إجارها لأنها خلاف ما وقفت عليه فلم يبق إلا رد الانتفاع بها لأقرب الناس إلى الواقف، فإن لم يكن يرجع إلى من يراه الإمام أولى بالسكنى من غيره. الثاني عشر: المرتفق بالشارع أو المسجد إذا طال مقامه لا يزعج في الأصح لأنه أحد المرتفقين وقيل نعم ليبين المشترك من الملوك، وأما الوثب، فإذا عين الواقف مدة الإقامة فلا يتجاوزها. وكذلك إذا توقف على المسافرين لم يمكث مدة تزيد على مدة المسافرين. إن أفعال الله العلي دقيقة ودقيقة، والفعل الدقيق متفق عليه أنه العليم، فإذا كان ما ذكرناه هو دليل على أنه العليم، فعندما ادعى أنه العليم. كل معرفة بالمعلومات بأمرها بقوله ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران، 5/3]، اتبعه بالدليل ﴿كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [آل عمران، 6/3]، أي هذه وهو كونه عالماً بالأشياء⁽⁴⁾ بأسرها وهو دال على أنه يقوم المحدثات⁽¹⁾ والممكنات وهو

(1) عبارة (على المطلوب ... المختلفة كالدليل) سقط من ب.

(2) الرازي، مفاتيح، 134/7؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 25/5

(3) في ب (على أنه نفعان في الخلق الجنين).

(4) عبارة (ودالاً على صحة ... كونه عالماً بالأشياء) سقط من ب.

كالتقرير لما ذكره تعالى أولاً من أنه حي فإن قلت التقييد بالمجروح [ظ/305] والآية تدل على أنه يصح أن ينفي عن الذات ما يتحقق عدم اتصافها به ثم أن علمه بالوجود والمعدوم والمستحيل لا ينافي لا ينافي⁽²⁾ وإلا شار وقول من قال أن العلم⁽³⁾ بالكليات من لوازمه الجهل بالجزئيات وهم⁽⁴⁾.

قوله: فإن النجرانيين لما تحاجوا مع النذير البشير وذلك أن النصارى قالوا انتم توافقونا على أن عيسى ما كان الأب من البشر فوجب أن يكون ابن الله وقالوا أيضاً [للسلوة عليه السلام الست يقول أن عيسى روح وكلمة وهذا يدل على أنه ابن الله وقالوا أيضاً⁽⁵⁾] أن عيسى إله لأنه كان يخبر عن الغيوب فيقول إنك أكلت في دارك كذا وإنك صنعت كذا وكان يحي الموتى ويبرئ الأكمه والأبرص ويخلق من الطين كهية الطير ثم ينفخ فيه فيكون طيراً فهذه شبهة النصارى فيما يتعلق بالعلم والقدرة وأجاب عن شبهتهم أما أولاً فلأن قولهم في الهية عيسى يجب⁽⁶⁾ أن يكون الإله حياً قيوماً وعيسى ما كان كذلك وأما ثانياً فلأنه لا يلزم يوحى [من⁽⁷⁾] الله تعالى إليه لكن عدم أحاطته بكل الغيبات والاستدلال بمعرفة بعض الغيوب لا يدل على كونه إلهاً لكن الجهل ببعض الغيوب يدل قطعاً على عدم الإلهية وأما ثالثاً فلأن⁽⁸⁾ حصول الإحياء والإماتة في بعض الصور يدل على عدم الإلهية⁽⁹⁾ وأما رابعاً فلأن⁽¹⁰⁾ وأما

(1) في ب (فيوم المحدثين).

(2) عبارة (لا ينافي) سقط من ب.

(3) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(4) ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 27/5

(5) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(6) كلمة (يجب) سقط من ب.

(7) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(8) كلمة (فلأن) سقط من ب.

(9) ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 27/5

(10) الرازي ، مفاتيح الغيب، 136/7

خامساً فلأن هذا لزماً لفظي واطلاق الروح على عيسى لا يدل على أنه ابن الله لأنه من [باب] (1)
المتشابهات (2).

قوله: أحكمت عبارتها بأن حفظت من الإجمال أي التي تكون مدلولاتها متأكدة إما بالدليل القطعي العقلي المحققون اللفظ الذي وضع لمعنى أما أن يحتمل لغير ذلك المعنى أو لم يحتمل فإن لم إذا كان ممكناً للآخرين فهو النص وإن كان محتملاً لغيره الثاني كان اللفظ بالنسبة (3) إليهما مشتركاً وبالنسبة يحتمل فظهر من لتقسيم أن اللفظ إما أن يكون نصاً ظاهرياً أو شائعاً أو مفسراً ، حيث أن النص والظاهر يتقاسمان الترجيح ، إلا أنه من المرجح أن يُمنع النص عن الآخرين (4) فإن قلت أن آيات جمع سلامة ونص سيبويه على أنه جمع قلة وضمير هن الذي هو الجماعة المؤنث عنه بالقليل (5).

قوله: على تأويل كل واحدة أو على أن الكل بمنزلة آية أما على التوزيع والمراد أن كل آية أم وأما أنه لما كانت المحكمات متحدة المعاني صارت كالأية الواحدة (6)، قوله: لأنه وصفه معدول عن آخر من قال الخليل (7) وسيبويه ان آخر (8) فارقت أخواتها في حكم واحد وذلك أن آخر جمع أخرى تأنيث آخر وآخر ووحداتها (9).

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) الرازي ، مفاتيح الغيب، 136/7.

(3) عبارة (إلى الراجح ظاهراً... كان اللفظ بالنسبة) سقط من ب.

(4) الرازي، مفاتيح، 138/7

(5) أبو سعيد السيرافي، المرزبان، شرح كتاب سيبويه، مع: أحمد حسن، وعلي سيد، ط.1، (لبنان: دار الكتب العالمية، 2008)، 62/5.

(6) الرازي، مفاتيح، 143/7

(7) "الخليل بن أحمد الفراهيدي الأزدي، (ت 170هـ) من أئمة اللغة والأدب، وواضع علم العروض". الزركلي، الأعلام، 314/2.

(8) عبارة (المعاني صارت كالأية... الخليل وسيبويه ان آخر) سقط من ب.

(9) المرزبان، شرح كتاب سيبويه، 390/1

قوله: عدول عن الحق كالمبتدعة أي الذين يخوضون في آيات الله ويقولون المتشابهات مما يشبهون منحرفين عن الحق ما يلين إلى الباطن كوفد نجران لما حاجوا الرسول عليه السلام وكاليهود حين طلبوا اتقاء هذه الأمة واستخرجه من الحروف المنقطعة في أوائل السور وكالكفار وما ذاك إلا وقت القيمة⁽¹⁾ وعن ابن عباس رضي الله عنه والزجاج⁽²⁾ أن محكم الآية القيمة فإنها متشابهة والمحققون على أن هذا عام في جميع المبتدعين والمبطلين الذين احتجوا لباطلهم بالمتشابه وخصوص السبب لا يمنع عموم اللفظ ذكر صاحب التبيان⁽³⁾ أن هذا من باب الجمع والتقسيم فقوله: ﴿ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾ [آل عمران، 7/3]، جمع ثم تعقيبه بقوله: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ﴾ [آل عمران، 7/3]، وبقوله: ﴿ وَالرَّاسِخُونَ ﴾ [آل عمران، 7/3]، تقسيم وتعريف⁽⁴⁾.

قوله: طلب أن يفتنوا الناس عن دينهم بالتشكيك والتلبيس يعني لما وافقوا تلك المتشابهات في الدين متعلقين بظاهرها أو مولين بباطلهم فإن قلنا لا لأن السقف غير مخصص لهذا الغرض. قال إذا كانت أرض المسجد جازة والسقف محرم جاز المرور بها بغير جلوس لأنها تنتفع بالمحرم. إنه يؤدي إلى الهرج والمرج، ولأن التمسك باللبس يرسخ في قلبه البدع والباطل، فيفتن بهذا الباطل، فيؤدي إلى الضلال عن الدين وإضلال الغير⁽⁵⁾.

قوله: ومن وقف على إلا الله فقد فسر بما استأثره الله بعلمه يعني تم الكلام [ظ/306] ههنا ثم الواو والراسخون في العلم واو الابتداء فعلى هذا لا يعلم المتشابه إلا الله وهو المختار عندنا وعلى قول من

(1) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 37/5

(2) "إبراهيم بن السري أبو إسحاق الزجاج: (ت 311هـ) عالم بالنحو واللغة". الزركلي، الأعلام، 40/1.

(3) "عبد الله بن الحسين العكبري، أبو البقاء، (ت 616هـ) عالم بالأدب واللغة والفرائض والحساب". الزركلي، الأعلام، 80/4.

(4) عبد الله بن عباس، تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، (لبنان: دار الكتب العلمية)، 43/1.

(5) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 38/5.

يقول وعليه أكثر المتكلمين وبما يرجح القول بالوقف على إلا الله معطوفاً على إلا الله صار قوله يقولون
آمنا ابتداء الكلام يكون فيه نوع بعد آمنا به فإن قلت يجوز أن يكون التقدير هؤلاء القائلون
بالتقدير⁽¹⁾ يقولون آمنا به أو يكون حالاً من الراسخون قلت أما الأول فلأن تفسير كلامه تعالى على
وجه يؤدي إلى الإضرار عند ظهور الوجه الصحيح تعسف وأما الثاني فلأن حالاً من الراسخين لا من
الله⁽²⁾، وقوله: من يقال الراسخين يعني لما حكى الله عن الراسخين أنهم يقولون ذلك أيضاً فحذف
يقولون لدلالة الأول عليه وهذا ظاهر على قواعد أهل السنة⁽³⁾.

قوله: منصوباً على الظرف و(إذ) محله الجر بإضافته إليه قال ابن هشام⁽⁴⁾ ذ وحينئذ وغير صالح له نحو
قوله: ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران، 8/3]، وقال أبو حيان⁽⁵⁾ لمضاف⁽⁶⁾.

قوله: ونبهوا له أن معظم غايتهم من الخير فيما يتعلق بالدار الآخرة، فإذا كان القرض والمال لأنهم⁽⁷⁾،
وقوله: واستدل به الوعدية وذلك أن وذلك أن الحياني وهذا بناء على أن قوله هذا من كلامه قال
الحياني كان القوم لما قالوا ﴿إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ﴾ [آل عمران، 9/3]، الآية صدقهم الله فيه وأيد
كلامهم به ولو كان هذا من كلام المؤمنين أوجب أن يقولوا ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ﴾ [آل عمران،
9/3]، وهو ضعيف إلا يبعد في وروده على طريقة لعدول ولالتفات في لكلام من لحضور إلى لغيبة
وهو كثير في كلامه

(1) في ب (بالتأويل).

(2) الرازي، مفاتيح لغيب، 145/7.

(3) البغوي، معالم التنزيل، 11/2؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 43/5.

(4) من أنحى النحاة في علم العربية. الزركلي، الأعلام، 147/1.

(5) المفسر النحوي المعروف أبو حيان أن كف بصره. الزركلي، الأعلام، 152/7.

(6) محمد بن محمد التونسي المالكي، ابن عرفة، تفسير ابن عرفة، مع. جلال الأسيوطي، ط. 1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2008)،
349/1.

(7) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 47/5.

قوله: وأجيب بأن يعني لا نسلم أن الله توعد الفساق مطلقاً بل ذلك الوعيد عند مشروط بعدم [التوبة]⁽¹⁾ العفو بدليل منفصل وقد اثبتنا ذلك المراد منه أنهم كانوا يتوقعون من أوثانهم أنهم شفعاء لهم عند الله فكان المراد بالوعد تلك المنافع أولم⁽²⁾ بدليل قول الشاعر:

إذا وعد السرا نجدوه⁽³⁾ ... وإن وعد الضراء فالعفو مانعه⁽⁴⁾

قوله: عام في الكفرة إذ العبرة لعموم اللفظ وخصوص السبب لا يمنع عمومه⁽⁵⁾، وقوله: وقيل المراد به [وفد]⁽⁶⁾ نجران وذلك أن أبا حارثة بن علقمة قال لأخيه أبي أعلم أنه رسول الله حقاً ولكني إن أظهرت ذلك أخذ ملوك الأرض مني ما أعطوني من المال فالله تعالى بين أمواهم وأولادهم لا تدفع عنهم عذاب الله في الدنيا والآخرة⁽⁷⁾.

قوله: فقيل إلى معنى لموسى والفرق بينه وبين الوجه الأول بأن يحمل في الأول على الاجتهاد أي جد هؤلاء واجتهادهم في تكذيبه عليه السلام هؤلاء بذنوبهم فكذلك نهلك هؤلاء وفي الوجه الثاني يحمل على الصنع والعادة⁽⁸⁾ [وقد ذكر القفال أن الآية يحتمل أن يقول جامعة للقادة كعادتها في إهلاك الكفار المتقدمين يعني أن المصدر مضاف ومثاله كدباب آل فرعون.

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) علي بن أحمد الواحدي، التفسير البسيط، ط.1، (السعودية: جامعة بن سعود الإسلامية، 1430)، 65-66/5.

(3) في ب (انجد وعده).

(4) عبد الملك بن محمد النعالي، تيممة الدهر في محاسن أهل العصر، مح. مفيد محمد قمحية، ط.1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1983/1403)، 156/2.

(5) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 49/5.

(6) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(7) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 49/5.

(8) إبراهيم بن السري الزجاج، معاني القرآن وأعرابه، تح: عبدالجليل عبده، ط.1، (بيروت: عالم الكتب، 1988، 1408)، 380/1.

قوله: بالياء فيهما على أن الأمر بأن يحكى حالهم ما أخبر به من وعدهم بلفظ بالياء [ظ/307] أمر بأن يحكى لهم ما أخبر به من وعيدهم بلفظه وفيه دليل على أنهم قد أمروا بالمحال لأنه أخبر عنه ومستلزم للمحال وهو دليل جواز التكليفولو جاز للإمام بيع الموات ولا يعرف من قال به . قال ابن الرفعة ولا أدري بأي وجه يلقي الله تعالى وهذا مراد صاحب التنبيه بقوله ولا يجوز فيها البناء ولا البيع ولا الشراء ولا يجوز بيعها ولا شراؤها وقيل إنما ذكر الشراء وإن كان البيع يغني عنه لأنه ربما توهم أن الإمام إذا باع شيئاً من ذلك جاز الشراء منه فأراد نفي هذا التوهم . قال الشيخ شهاب الدين وفي معنى الشارع المساحات الواسعة بين البيوت في المدن من المرافق العامة ، كما ورد في البحر ، وقد ورد الإجماع في الشامل على منع اقتطاع المرافق العامة ، والبيع أنسب لمنع ، مما لا يطاق أو اليهود ، وذلك لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لما دعاهم إلى الإسلام أظهروا تمردهم وأخبرونا أمثال قريش في ضعف وقلة علم الجهاد ، بل معنى شوكة وعلم القتال مع كل من يجادلنا ، قال لهم الله تعالى إن كنتم من أقارب أرباب العدو والعدو ، فإنكم تنتصرون فقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب، 21/33] (1) الآية يعني (2)، قوله: يرى المشركون المؤمنين مثلي (3) عدد المشركين وكان قريب ألف قوس ومن الإبل سبعمائة وأهل [لإنجيل] (4)

قوله: وذلك كان بعد ما قللهم في أعينهم الخ كأنه قيل أن هذا مناقض لقوله تعالى في سورة الأنفال ﴿ويقللکم فی أعینهم﴾ [الأنفال، 8 / 44]، الخ أشار إلى دفعه بأن القليل والكثير كانا مقلوبين وذلك

(1) في ب {قد كان لكم آية}.

(2) الزمخشري، الكشاف، 257/1.

(3) في ب (يمثل).

(4) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

أبلغ في القدرة واطهار الأمة وهذا الوجه أولى لأن كون المشركين رأينا أقرب من حيث أن ﴿يَرَوْنَهُمْ﴾
[آل عمران، 9/3]، مع أن الخطاب في لكم مع [الكفار ليكون حجة عليهم⁽¹⁾].

قوله: ويؤيده قراءة نافع بالتاء خطايا مع⁽²⁾ الكفار إذ لا ساعداً لا على كون الرأي مشتركاً هو⁽³⁾.

قوله: أو المؤمنون المشركين مثل المؤمنين والذي يدل عليه أن فإن المسلمين كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر
فقدروا المشركين مثل عددهم وهو ستمائة ونيف وعشرون ألا إنا نقول أن الرؤية ينبغي أن يحمل على
حصول مثل ذلك المعجز⁽⁴⁾، قوله: وفرق الجبائي⁽⁵⁾ بين المباح والمحرم قال الجبائي كل ما حرم هو زينة
الشیطان ذكره القاضي⁽⁶⁾ من المعتزلة في تفسيره وفيه قسم ثالث وظاهر كلام المصنف رضي الله عنه يعم
جميع ذلك لأنه قابل المباح بالحرم⁽⁷⁾.

قوله: وقيل مائة ألف دينار يعني أن من حاول تحديده وفيه روايات فعن أنس عن مائة ألف دينار وعن
أبيه مرة أيضاً اثني عشر ألف أوقية وعن أبي يوسف وعن ابن عباس رضي الله عنهما ألف دينار أو اثني
عشر ألف درهم وهو مقدار الدية قال الحسن وقال الكلبي⁽⁸⁾ القنطار بلسان الروم ملاً مسك من ذهب
أو فضة⁽⁹⁾، قوله: أو المرعية والمراد أنها إذا رعيت ازدادت حسناً⁽¹⁰⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 158/7

(2) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(3) الرازي، مفاتيح، 167/7.

(4) الرازي، مفاتيح، 158/7

(5) من علماء المعتزلة الكبار. الزركلي، الأعلام، 256/6.

(6) القاضي: شيخ شيوخ المعتزلة توفي سنة: 415 هـ. للزركلي، الأعلام، 273/3.

(7) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 71/5.

(8) "إبراهيم بن خالد الكلبي (ت 240 هـ) الفقيه صاحب الإمام الشافعي"، الأعلام، 37/1.

(9) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 75/5.

(10) الرازي، مفاتيح، 163/7.

قوله: أو المطهمة⁽¹⁾ الخيل الحسان قال القفال⁽²⁾ المطهمة⁽³⁾ المرأة المليحة المتحلية المتزينة⁽⁴⁾.

قوله: والأنعام الإبل والبقر والغنم ولا يقال للجنس الواحد منها نعم إلا الإبل خاصة فإنه غلب عليها⁽⁵⁾، وقوله: استئناف لبيان ما هو خير في متعلق الاستفهام **﴿يُخَيَّرُ مِنْ ذَلِكَ﴾** فيقال: **﴿جَنَاتٌ﴾** [آل عمران، 15/3]، يعني هو جنات⁽⁶⁾.

قوله: وقد نبه الله تعالى في هذه الآية على نعمه فأدناها متاع الحياة الدنيا وأعلها رضوان الله تعالى يعني أن الثواب له ركنان أحدهما المنفعة التي ذكرها الله تعالى قبل هذا وأعلى وأشرف⁽⁷⁾.

قوله: صفة للمتقين أي للذين اتقوا وإذا كان صفة للعباد يكون المعنى والله بصير بالعباد الذين يقولون كذا وكذا⁽⁸⁾، وقوله: أو مرفوع أي على التخصيص أي هم الذين يقولون كذا وكذا أولئك هم المتقون الذين لهم جنات عند ربهم⁽⁹⁾.

قوله: وفي ترتيب السؤال على مجرد الإيمان الخ يعني أن الله تعالى حكى عنهم **﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا﴾**، ثم قالوا بعده **﴿فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾** [آل عمران، 16/3]، يدل على كانوا يتوسلون بالإيمان فقط أن يستغفروا ، لأن العلي تكلم عنهم في سياق مدحهم ومدحهم⁽¹⁾.

(1) في ب (المظهرة).

(2)القفال: هو مُحَمَّد بن علي القفال الكَبير الشاشي (ت 365 هـ)، أحد الأئمة الشافعية". الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16 / 283؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 3 / 200؛ الزركلي، الأعلام، 6 / 274.

(3) في ب (المظهرة).

(4) الرازي، مفاتيح، 163/7.

(5) ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 163/7.

(6) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، 6/261.

(7) الرازي، مفاتيح، 165/7.

(8) الرازي، مفاتيح، 165/7.

(9) الرازي، مفاتيح، 165/7.

قوله: بين وحدانيته بنصب الدلائل الدالة عليها وذلك عبارة عن الإقرار بها وشهادة أولي⁽²⁾ العلم الإيمان بها والاستدلال عليها لأن المراد بأولي العلم ههنا من عرف وحدانيته بالدليل القاطع ، لأن الشهادة لا تقبل إلا إذا اقترنت الأخبار بالعلم ولما كان كل واحد من هذه الأمور باعتبار الكشف والبيان مشبهة بشهادة الشاهد سمي شهادة ، الآية ومعلوم أن الصلاة من الله غير الصلاة من الملائكة وغير [ظ/308] ولا يوصدها إلى معرفة وحدانية حتى يوار سدوا غيرهم إلى معرفة التوجيب فعلى هذا الشاهد عليها إلا الله⁽³⁾ ألا ترى أن قوله: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ﴾ [الأنعام، 19/6]، هذا إذا كانت الشهادة في الأمور الثلاثة مختلفة ملك الحق من النهر والطريق. الثاني صحيحة إذا عرف الحق وكانت تلك الخشبة ونحوها ثابتاً بحق في مكان معلوم والطريق، الثالث صحيح إذا كانت الأرض ملك البائع والشرب حق ثابت لها وإلا فلا يفيد وطريق العلم بذلك إنما هو بالأصابع والأوقات المقسومة بالساعات والأيام التي يسمونها العدانات ولا سبيل إلى ضبطها بجزء شائع ومعلوم من النهر أو من المقسم لانتشار المستحقين انتشاراً لا ينضبط ولأن الظاهر أن النهر غير مملوك وإنما لهم فيه حق الارتفاق ومما عظمت بخ البلوى أن بعض العوام يعتقد أن النهر ملك بيت المال ويقصد شراءه منه فيستأذن الإمام في ذلك ويشتره من وكيل بيت المال، وتارة يجعل المعاقدة على جزء وشائع من النهر وتارة على أصابع معلومة من المقسم وتارة على أرض من أراضي بيت المال وكله باطل، أما إذا كانت متحدة في الكلبي فوجهه أنه تعالى لما أظهر ذلك وبينه بأن خلق الدلائل الدالة على توحيده فالملائكة قد بينوا ذلك للرسول وللعلماء والعلماء للعامة فقد أظهروا ذلك وبينوه بتقرير الدلائل والبراهين

(1) الرازي، مفاتيح، 165/7.

(2) في ب (أولوا).

(3) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

حدث التناقض في الشيء الذي حدث به التجلي والإيضاح ، وأما في مفهوم التجلي والإيضاح فهو في حق الله تعالى وحق الملائكة وأولي العلم كانه قيل للرسول عليه السلام (1).

قوله: مقيماً بالعدل في قسمه وحكمه وهذا من الله تعالى ما هو متصل [بالدنيا وما هو متصل] (2) بالدين فالأول ككيفية خلق أعضاء (3) الإنسان كاختلاف أحوال وغير ذلك فإن كل ذلك عدل من الله وحكمة وصواب وكذا كيفية خلق فإن تقدير كل واحد منهما بقدر مخصوص منه تعالى حكمه وصواب وعدل والثاني كاختلاف الأحوال وحكمة وصواب مما يتعلق بالدين ومتصل به (4).

قوله: لأنها حال مؤكدة تقديره لا إله إلا هو قائماً بالقسط نحو أنا عبد الله شجاعاً وعلى الأول شهد الله قائماً بالقسط (5)، وقوله: أو على المدح ومن حق النصب على ألا إنه قد جاء نكرة أيضاً (6) وانشد لسيبويه:

وتأوي إلى النسوة العطل ... والشعنا مواضع الثعالي (7)

قوله: أو الصفة للمنفي وفيه ضعف للفصل كأنه قيل لا إله قائماً بالقسط إلا هو والمصنف رضي الله عنه وإن نبه على ضعفه مما ذكرنا إلا إنه لا يبعد ذلك فإنهم قد يفصلون بين الصفة والموصفون كثيراً في كلامهم.

(1) الرازي، مفاتيح، 168/7؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 94/5

(2) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(3) بي ب (أخصه).

(4) الرازي، مفاتيح، 170/7.

(5) ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 102/5.

(6) الرازي، مفاتيح، 170/7

(7) البيت لأمية بن أبي عائذ الهذلي. عبد الله بن يوسف ابن هشام، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، مح. يوسف البقاعي، (د.م):

دار الفكر، ت.م، 285/3.

قوله: وهو دليل على فضل معرفة أصول الدين وشرف أهله ، وذلك في الذكرى ؛ لأن العلم بقدرته على العلم أنه عارف في سبيل العلم الاستدلالي وهو دليل شرف أهل أصول الدين وقد فضل علمه من حيث أنه [تعالى]⁽¹⁾ خصصهم بالخطاب وأثنى عليهم⁽²⁾.

قوله: جملة مستأنفة مؤكدة للأولى القراء [و/309] كلهم على كسر إن إلا الكسائي⁽³⁾ فإنه فتحه وقرأ بالكسر ظاهره لأن الكلام الذي قبله قد تم أي التوحيد فيكون توكيداً للجملة الأولى أي لا دين يرضي الله إلا الإسلام وهو التوحيد ، فهو تأكيد على الجمل الأولى ، أي لا دين يرضي الله إلا الإسلام وهو التوحيد والتمثيل بالشرع الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم⁽⁴⁾.

قوله: على أنه بدل الكل أن فسر الإسلام بالإيمان قال البصريون الوجه من الأولى وذلك أن في عرف الشرع الإسلام هو الإيمان بدليل الآية⁽⁵⁾.

قوله: وقرئ أنه بالكسر وأنه بالفتح على وقوع الفعل على الثاني واعتراض بينهما⁶ وذلك أنه قرأ ابن عباس رضي الله عنهما شهد الله أنه لا إله إلا هو، بالكسر ثم قرئ إن الدين عند الله الإسلام بفتح أن فيكون والمعنى شهد الله ان الدين عند الله الإسلام⁽⁷⁾ وقدح بأن وهذه القراءة لا يقبلها العلماء ، ويقدر أنها مقبولة ، ولكن القراءة الأولى متفق عليها ، فلا تنقض الشكوك عنها بالقراءة الأخرى⁽⁸⁾، وقوله: أو أجر اشهد مجرى قال تارة وعلم أخرى لتضمنه معناها فباختبار تضمنه معنى قال كسر إن لوقوعها بعد

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) الرازي، مفاتيح الغيب، 171/7.

(3) علي بن حمزة الأسدي الكسائي: (ت 189 هـ) إمام في اللغة والنحو والقراءة. من أهل الكوفة. الزركلي، الأعلام، 283/4.

(4) الرازي، مفاتيح، 171/7.

(5) الرازي، مفاتيح، 171/7.

(6) الرازي، مفاتيح، 171/7.

(7) عبارة (بفتح أن فيكون ... الدين عند الله الإسلام) سقط من ب.

(8) يحيى بن زياد بن منظور الفراء، معاني القرآن، مح. أحمد يوسف النجاشي وآخرون، ط. 1، (مصر: دار المصرية، ت.م)، 200/1.

[القول وباعتبار تضمنه معنى العلم فتح لوقوعها بعد]⁽¹⁾ العلم، قوله: وقيل هم قوم موسى اختلفوا بعده يعني على طلباً لدينا.

قوله: أو تمكنوا من العلم بها بالآيات والحجج والمعنى لاستلزام كونهم معاندين والعناد على الجمع [ظ/309] العظيم وهذا مما لا يصح وهذا المعنى أشبه بقول من قال أن هذه الآية وردت في كل أهل الكتاب⁽²⁾، وقوله⁽³⁾: بغياً بينهم وانتصابه عند الأخفش⁽⁴⁾ على البغي والحسد⁽⁵⁾.

قوله: وعبد لمن كفر منهم يعني تهديد لهم على معنى سيصيرون إلى الله سريعاً فيحاسبهم ويجازيهم على كفرهم أو أن الله سيعلمهم أعمالهم ومعاصيهم وأنواع كفرهم بإحصاء سريع مع كثرة الأعمال⁽⁶⁾.

قوله: وبعد ثبوت الحجج ضدهم ، فهو صوفي ، والجهل ليس شرطاً للعمل ، ولا يلتفت إلى أساطير بعض الحمقى وقولهم بأن العلم حجاب ، بل الحجاب جهل ، و وكذلك العلم المستحق اللوم، وعن الحواشي يصح الوقف على الصوفية إذ ليس للمتصوف حق عليه. وفي فتاوي أنه أمرنا ظن لا يطلع عليه ولا يناط فيه حكم وإنما يعول على العرف في إطلاق هذا الاسم والمشهور الصحة. الثالث: يصح الوقف لأكفان الموتى وأحكام الغسالين والحفارين ولو كان من واجبات الجنائيات. وأكده الرافعي ، قال في المطلب ، ويبدو أنه خاص بالفقراء ، وأنه من من يلزمه بمال زوجته أو صاحبه. والفرق في جواز المقبوض عليه للفقير على الفهم ، أي الأصح المنع. رابعاً: إذا كان للفقراء ، فإنه يعطى لكل من قرأ القرآن كاملاً ، سواء حفظه أم لم يحفظهقال الماوردي. وقيل لا يصرف إلا إلى الحافظ حكاه الردياني،

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 108/5.

(3) كلمة (قوله) سقط من ب.

(4) أبو الحسن الأخفش، معاني القرآن للأخفش، مح: هدى محمود، ط.1، (القاهرة: مكتبة الخانجي، 1990/1411)، 245/1.

(5) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 108/5.

(6) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 109/5.

وذلك أنه عليه السلام أولها [قوله] (1) الحي [القيوم] (2) فإنه يدل على قول فساد النصارى في الهبة عيسى عليه السلام ودل بقوله نزل عليه الكتاب بالحق مصدقاً على صحة نبوته عليه السلام ثم بين صحة العقل بالتوحيد نفي الصد والند والصاحب الآية إعراضاً من المحاجة والمعنى فإننا بالغنا في تقرير [الدلائل] (3) وإيضاح البيّنات إذا ابتعدت ، فالله وراء استعاراتك ، وهذا التفسير هو الطريقة المعتادة في الكلام ، لأنه إذا ابتلي الحق بالباطل ، فسيؤلم ويثير الجدل [عليه] (4) بعد فترة وجيزة ، قد يقول في النهاية: "أما أنا ومن يتبعني ، فهم يخضعون للحق ، ويخضعون لها ، ويمضون في عبادته العلي . إذا وافقت ، فأنت على الحقيقة فقد أهديتهم فإن اعترضتم فالله تعالى بالمرصاد ومن وراء مجازاتكم ويجوز أن يكون المعنى أسلمت وجهي لله حاجة وإظهاراً للدلائل فإن القوم (5) كانوا مقرين بوجود الصانع وأنه تعالى مستحق للعبادة فكأنه عليه السلام قال لهم هذا القدر متفق عليه بين الكل فإننا نستمسك بهذا القدر المتفق عليه فمن ادعى فعلية أثبات (6) .

قوله: [و/310] أخصلت نفسي وحملني له وقال الفراء حصلت عملي (7) لله تعالى ، أي عبادته (8) .

قوله: عطف على التاء أي في محل الرفع عطف على الثاني في أسلمت أي ومن اتبعني اسلم أيضاً (9) وكان من حق الكلام أن يقول أسلمت أنا ومن اتبعني ألا إنه لما كان طال الكلام بخلافه لو قيل

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب .

(2) ما بين المعقوفان زيادة من ب .

(3) ما بين المعقوفان زيادة من ب .

(4) ما بين المعقوفان زيادة من ب .

(5) في ب (من إظهار الدلائل فإن) .

(6) ابن عادل الحنبلي ، اللباب ، 110-109/5 .

(7) في ب (خلصت علي) .

(8) الرازي ، مفاتيح ، 175/7 .

(9) كلمة (أيضاً) سقط من ب .

أسلمت اليوم بانسراح صدري ومن جاء معنى جاز وحسن وهذا معنى قوله رضي الله عنه وحسن للمفصل وإنما حذف الياء عاصم⁽¹⁾ وحمزة⁽²⁾ والكسائي من اتبعني اكتفاء بالكسر واتباعاً للمصحف وأثبت الآخرون على الأصل⁽³⁾، وقوله: كمشركي العرب وعلى هذا وصفهم بأنهم أميون أما أنهم لما لم يدعوا الكتاب الإلهي وصفوا بذلك تشبيهاً بمن لا يقرأ ولا يكتب وأما لأنهم ليسوا الندرة⁽⁴⁾.

قوله: ويظهر قوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة، 91/5]، يعني أنه تعالى قال في آية الخمر فهل أنتم منتهون أشار بالتقاعد عن الانتهاء والحرص الشديد⁽⁵⁾ على تعاطي المنهي عنه⁽⁶⁾.

قوله: وفيه تعبير لهم بالبلادة أو المعاندة يعني هو استفهام في معرض التهديد والمقصود من الأمر وإنما جاء الأمر في بليداً قليل الفهم أو كونه معانداً بعيداً عن الإنصاف⁽⁷⁾؛ وقوله: قتل أولوهم الأنبياء وهم رضوا به وعن عبيدة بن الجراح

قوله: أو قصدوا قتل النبي والمؤمنين ولكن الله عصمهم فإنهم لما كانوا في غاية الرغبة في ذلك صح اطلاق هذا الاسم عليهم سبيل المجاز كما يقال المنكر⁽⁸⁾ النار بحرقه والسم قاتل أي ذلك من شأنهما⁽⁹⁾، وقوله: الخ وذلك إنما دخلت الفاء في قوله: ﴿فَبَشِّرْهُمْ﴾ [الانشقاق، 24/84]، وهو في موقع الخبرية وذلك التقدير يكون كفر فتبشير ومن منع ذلك جعل خبر إن ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتِ﴾

(1) من أجل شيوخ البخاري. الزركلي، الأعلام، 248/3.

(2) حمزة بن حبيب التميمي، شيخ القراء، (ت 158هـ). الذهبي، سير أعلام النبلاء، 92/7.

(3) الرازي، مفاتيح، 175/7.

(4) الرازي، مفاتيح، 175/7.

(5) في ب (الإشهاد والحرص بحرص الشديد).

(6) الرازي، مفاتيح، 175/7.

(7) الرازي، مفاتيح الغيب، 175/7.

(8) كلمة (المنكر) سقط من ب.

(9) الرازي، مفاتيح، 176/7-177؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 114/5.

[آل عمران، 22/3]، الآية كما في قولك زيد فأفهم رجل صالح ولا يصح قياس على ليت ولعل لأن

الفاء لا تغير معنى الابتداء بخلافهما.

قوله: وقيل نزلت في الرجم قال ابن العباس أن رجلاً وامرأة من اليهود زنيا وكانا ذوي شرف وكان في كتابهم الرجم فكرهوا رجمهما لشرفهما فرجعوا في أمره إلى النبي عليه السلام على رجاء أن يكون عنده رخصة في ترك الرجم فحكم النبي عليه السلام بالرجم فأنكروا ذلك فقال عليه السلام بيننا وبينكم التوراة فإن فيها الرجم فمن أعلمكم قال ابن صورياً⁽¹⁾.

قوله: والجمله حال من فريق أي حالهم وشأنهم الإعراض بدليل إتيانه باسم الفاعل والأول بلفظ الفعل قال قوله: بسبب تسليهم عن العقاب على أنفسهم بأن قطعوا بأن مدة عقابهم قصيرة⁽²⁾ قليلة فإنه روي أنهم كانوا يقولون مدة عذابنا سبعة أيام ومنهم من قال أربعين ليلة على قدر مدة عبارة العجل وكلا القولين مضمون قوله تعالى فيما حكى عنهم ﴿بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ [آل عمران، 24/3]⁽³⁾، قوله: باطل بالإجماع وقوله⁽⁴⁾ تعالى: ﴿وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر، 48/15]، فأما أن العقوبة بالنار ثم المثوى يكون إلى جنة خلد وذلك الغاية فإذا لا يلزم أن يحبط ثوابه إيمانه بعقاب معصيته وكان يحيى بن معاذ يقول: ثواب بخطه إيمان يسقط أن لا يحبط عقاب ذنبه لحظة⁽⁵⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 178/7؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 116/5؛ النيسابوري، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، 204.

(2) في ب (بأن قطعة أيان مقدمة عقابهم نصره).

(3) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، 292/6؛ الرازي، مفاتيح، 180/7؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 119/5.

(4) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(5) الرازي، مفاتيح، 181/7؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 122/5.

قوله: الميم عوض من الياء ولذلك لا يجتمعان⁽¹⁾ ورد بأن الأمر لأن الفقر فيه أصل وفرع. فرع: قال وهب بيتي هذا لمسجد كذا وكذا ، وتعيش فيه أمي حتى تموت. ممكن فتاوى إحداهما صحة الوقف وسبوك الشرط ، كأنه قال إنك مطلقة ، ولديك ألف لفتح الطلاق ، وهم يبطلون الودعة. والثاني غير صالح لأنه حالة يتم فيها استلام مخصصات في فترة غير معلومة في الفوات لا معنى لإبطال الوقف بل لما أن يقال يلغي قوله ولأمي سكنها وأما أن يقال تستحقها ويكون أن قد شرط لها السكنى في الدار وجعلها موقوفة عليها مع المسجد وقدمها؟ على الصرف إلى المسجد لو شرط أن لا يؤجر أكثر من ثلاث سنين وصحنائه، لازماً كما تقول يا الله اغفر لي أجاب الفراء عن هذه الوجوه فقال قوله وآمنا وأنشد لفراء:

وما عليك أن تقول الكلمة سحت أوصلت يا اللهم⁽²⁾

من⁽³⁾ المنادي حكماً على خلاف استقرار العامة في اللة وأنه غير لجائز⁽⁴⁾.

قوله: فالملك الأول عام يعني و[ملك]⁽⁵⁾ محبة القلوب لأن اللفظ والعام والتخصيص من غير دليل لا يجوز ويدخل في الثاني أن يكون مفعولاً [مهيباً عند الناس مقبولاً]⁽⁶⁾ لقول مطلع الخلق على قهره

(1) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، 297/6؛ الرازي، مفاتيح، 185/8.

(2) محمد بن محمد شراب، شرح الشواهد الشعرية في أمات، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 2007/1427)، 111/3.

(3) كلمة (من) سقط من ب.

(4) الرازي، مفاتيح الغيب، 186/8.

(5) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(6) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

وغلبته ومعلوم أن كل ذلك لا يحصل إلا من الله تعالى ولذا ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة، 249/2] (1).

قوله: وقيل المراد بالملك النبوة والرسالة (2) كما قال تعالى: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء، 54/4]، فالنبوة أعظم مراتب الملك لأن العلماء لهم أمر على بواطن الخلق والجبارة لهم أمر على ظواهر الخلق والأنبياء عليهم السلام أمرهم نافذ في الظواهر والبواطن (3).

قوله: ونزعها نقلها من قوم إلى قوم لما حمل الملك على ابنا النبوة ورد عليهم ما ومعلوم أن ذلك غير جائز أشار إلى دفعه بأنه إذا نبأ في نسل إنسان ، فإن كان الله العلي قد أخرجها من نسله وكرم بها إنساناً آخر من غير تلك النسب ، فيصح القول إن الله تعالى أخذها عنهم ألا يرى أن اليهود كانوا يزعمون أن النبوة في إلى العرب ونقلها من قوم إلى قوم (4).

قوله: إدخال أحدهما في الآخر بالتعقب أي إيجاد كل واحد منهما عقيب الآخر بمعنى أن يأتي الليل عقيب النهار فتلبس الدنيا ظلمة بعد أن كان النبي ضوء النهار (5).

قوله: وإخراج لحي من لميت وبالعكس أنشاء الحيوانات من مواردها وأمهاؤها وأنشاء الحيوان من النطفة والطيور من البيضه وبالعكس [أو خروج السنبله من الحبه والنخلة من النواة وبالعكس] (1) والكلمة

(1) الرازي، مفاتيح، 188/8.

(2) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، 300/6؛ علي بن محمد الماوردي، النكت والعيون، مح. السيد ابن عبد المقصود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ت.م)، 384/1.

(3) الرازي، مفاتيح، 187/8؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب في علوم القرآن، 128/5.

(4) الرازي، مفاتيح الغيب، 187/8.

(5) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، 303/6؛ الرازي، مفاتيح، 191/8؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 133/5.

محتملة للكلمة⁽²⁾، وقوله: وقيل إخراج قال تعالى: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَبِينًا فَأَخْوَيْنَاهُ﴾ [الأنعام، 6/122]، يريد كافرًا فهديناه فجعل الموت كفرًا والحياة إيمانًا فعبر عن الكفر بالميت وعن الإيمان بالحياة⁽³⁾، وقوله: نحوًا عن مولاتهم⁽⁴⁾.

قوله: لقرابة وصدقة جاهلية ونحوها يعني أن مولاة في الكفار يعني عنه لأن المولاة بهذا المعنى قد تجر إلى استحسان طريقتهم والرضى بدينه وذلك يخرجهم عن الإسلام فلا جرم هدد الله تعالى فيه بقوله: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ [آل عمران، 3/28]، وإنما كسرت الدال من يتخذ [لأنها]⁽⁵⁾ كذلك⁽⁶⁾.

قوله: فإن مولاته المعاندين لا يجتمعان بل تسليخ من⁽⁷⁾ قال لشاعر:

تودد عدوي ثم تزاعم أني لصديقك ... ليس الشرك عنك بغازب⁽⁸⁾

قوله: وقرأ يعقوب⁽⁹⁾ بقية على وزن فعلة [و/312] نحو قردة وبخمسة وقرأ الكسائي⁽¹⁾ بقية بالإمالة ليؤذن الألف من الياء وقرأ نافع⁽²⁾ وحمزة بين التفخيم والإمالة الباكون بالتفخيم لأجل الحرف المستعلي وهو القاف⁽³⁾.

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) ابن عطية، التفسير 418/1.

(3) الرازي، مفاتيح، 191/8.

(4) النيسابوري، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، 205.

(5) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(6) الرازي، مفاتيح، 192/8.

(7) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 144/5.

(8) الرمخشري، الكشاف، 351/1.

(9) أحد القراء العشرة المشهورين "الزركلي، الأعلام، 195/8.

قوله: إلا وقت المخافة فإن إظهار الموالاتة جائزة ويؤيد ذلك ما روي الحسن أخذ مسيلمة الكذاب رجلين من أصحاب الرسول عليه السلام فقال لأحدهما أنشهد أن محمداً رسول الله قال نعم قال اشهد أني رسول الله قال نعم ومان مسيلمة يزعم أنه نبي رسول ومحمد رسول [بني حنيفة ومحمد رسول] (4) قريش فتركه ودعي الآخر قال أتشهد أن محمداً رسول الله فقال نعم نعم نعم ثلاثاً فقال أشهد أني رسول الله فقال أن اصم ثلاثاً فقتله فبلغ ذلك الرسول عليه السلام فقال أما هذا المقتول فمضي على نفسه وصدقه وهنيئاً له وأما الآخر فقد رخصه في الله فلا ينفد (5) عليه ونظير هذه الآيات قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل، 106/16]، لأن النفية إنما يجوز فمداراتهم باللسان بعدم إبداء العداء بلسانه ويده ، فيجوز له التعبير الوهمي عن الحب والولاء ، ولكن بشرط أن يكون مخالفاً له ، ويكشف كل ما يقوله ، لأن النفي كله في الظاهر ، لا . في أحوال القلوب وظاهر الآية وإن دل على أن القصة تعارت البقية صيانة عن النفس وأما صون المحال فيحمل على أن يكون الحكم فيها بالجواز لقوله عيله السلام حرمة مال المسلم كحرمة دمه وقوله عليه السلام من قتل دون ماله فهو شهيد ولأن الحاجة إلى المال شديدة ألا ترى إن الماء إذا بيع بالغبن (6).

قوله: وذکر الروح أن تعلم أن التحذير منها عذاب ناجم عنها فلا تخف مما تحذر من الكفر يعني تقدير الكلام العقل والمعنى يحذركم عقابه عند مصيركم إليه تعالى (7).

(1) إمام في اللغة والنحو والقراءة. من أهل الكوفة. الزركلي، الأعلام، 283/4.

(2) نافع بن عبد الرحمن المدني: (169 هـ) أحد القراء السبعة المشهورين اشتهر في المدينة وانتهت إليه رئاسة القراءة فيها، الزركلي، الأعلام، 5/8.

(3) الرازي، مفاتيح، 193/8.

(4) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(5) في ب (تبعه).

(6) الرازي، مفاتيح، 193/8-194.

(7) الرازي، مفاتيح، 194/8.

قوله: أي سبحانه يطلع على كل خفي فيعلم من يبطن كفرا أو إيمانا أو غيره وذلك لما نهى المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء ظاهر أو باطنا⁽¹⁾ واستثنى منه الثقة في الظاهر اتبعه بأي الوعيد على عالم بالبواطن لعلمه بالظواهر فيجازيه على كل ما عزم العبد عليه في قلبه وكان من حقه أن يقول في قلبكم من حيث أن محل البواعث والضمائر هو القلب إلا أن القلب لأن ذلك خلاف مقصود الواقف. فائدة: من القوت أفتى ابن الصلاح أن الواقف لو شرط أن لا يؤجر أكثر من ثلاث سنين فأجره الناظر إحدى وعشرين سنة في سبعة عقود أنه يصح العقد الأول فقط وهذا صحيح لكن يحتتمل أن يقال إذا كان الناظر عالماً بالمنع وإن ذلك لا يقيد الصحة ثم أقدم عليه أن لا يصح في العقد الأول وشرح به من النظر عند عدم الحاجة إليه، وأفتى أنه إذا شرط أن لا يؤجر الدار أكثر من سنة ثم انهدمت وليس لها جهة عمارة إلا إجارة سنين أنه يجوز في عقود مستأنفة وإن شرط الواقف أن لا يستأنف أيضاً لأنه في هذه الحالة يخالف مصلحة الوقف وهذا صحيح لكنه في هذه الحالة لا يحتاج إلى تقييده لكونه في عقود مستأنفة ونظير الجواز في عقد واحد ولعله لم يرد بذلك التقييد بل بياناً لجواز الأشياء وإن نص الواقف على منعه للضرورة . وفي فتاوي ابن رزين أنه سئل عن قرية موقوفة خربة من مدة طويلة فلم يجد الناظر من يستأجرها المدة المشروطة من سنة أو ثلاث ووجد من يستأجرها إلى ثلاثين سنة فأجاب إذا تعذر الانتفاع بها ألا يؤجرها مدة زائدة عما شرط الواقف جازت الزيادة عليها إلى حد يمكن الانتفاع بها ولا تجوز الزيادة على ذلك وأفتى به أئمة عصره وهو ظاهر. فائدة: قال: لو كان الواقف لما كان في الصدر جاز إقامة الصدر مقام القلب وإليه يصير⁽²⁾ المنقلب والعاقبة.

(1) الفراء الحسين، البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، مع. عبد الرزاق المهدي، ط.1، (بيروت: دار إحياء التراث، 1420)، 429/1.

(2) في ب (يشير).

قوله: منصوب بيود أي تود في ذلك اليوم وقيل اليوم متعلق بمصير أي إلى الله لمصير⁽¹⁾، وقوله: ولا تكون ما شرطية لارتفاع تود وذلك أن وأكثر موافقة لقراءة لمشهورة⁽²⁾، وقوله: ولذلك فسرت المحبة بإرادة الطاعة وإلا بالمنافع⁽³⁾، وقوله: وجعلت مستلزمة لإتباع الرسول عليه السلام⁽⁴⁾.

قوله: بالرسالة والخصائص الروحانية والجسمانية والمعنى صفاهم من الصفات الذميمة وزينهم بالخواص الحميدة ويجوز أن يكون المعنى على حذف المضاف إلى والأول أولى لعدم الإضمار ولموافقتة لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام، 124/6]، فإن قلت إن هذا يدل على أنه اصطفى آل إبراهيم إذ لو كان داخلاً في الآل يلزم أن يدخل عمران في إله مع أنه تعالى اصطفى عمران قلت اصطفوا إبراهيم ثبت بدليل منفصل⁽⁵⁾.

قوله: ولذلك فرق أعلى ما لم تصف عليه غير قال الحلبي⁽⁶⁾ الأنبياء عليه والباطنة، أما الظاهرة فهي خمسة، الباصرة فكان عليه السلام مخصوص⁽⁷⁾ بكمال هذه الصفة بدليل قوله عليه السلام رويت زويت⁽⁸⁾ لي الأرض فأديت مشارقها ومغاربها ونظيره الآية وإيضاح في باب تقوية الفهم كان ذلك حاصلًا للرسول عليه السلام حتى تكلم مع ذئب ومع بعير والقوة الشامة في حق يعقوب عليه السلام في قوله تعالى أيام، والقوة الزائغة وذلك حين أخبر الحبيب بالشاة المسمومة، والقوة الملامسة وأما القوة الباطنة فمنها الحفظ قال تعالى: ﴿سُنُقِرُّكَ فَلَا تَنْسَى﴾ [الأعلى، 6/87].

(1) ابن عطية، المحرر الوجيز، 421/1؛ الرازي، مفاتيح، 195/8-196.

(2) الرازي، مفاتيح، 195/8.

(3) الرازي، مفاتيح، 197/8.

(4) الرازي، مفاتيح، 197/8.

(5) الرازي، مفاتيح، 199/8.

(6) الفقيه ببلاد ما وراء النهر. الزركلي، الأعلام، 235/2.

(7) في ب (مخصوصاً).

(8) كلمة (زويت) سقطت من .

ومنها قوة الذكاء كما قال علي τ علمني رسول الله ألف باب من ومنها القوة الروحانية [العقلية]⁽¹⁾ فلا بد أن يكون في غاية الكمال ونهاية الصفاء وذلك لأن النفس [المقدسية]⁽²⁾ والخبرة والاستعلاء والترفع عن الجسمانية والسوانيات⁽³⁾ إذا كان نقيًا وحساسًا للغاية ، وكان الجسد متينًا ونقيًا للغاية ، فإن هذه القوى المتحركة والإدراكية مثالية للغاية ، لأنها مستمرة ، لأنها تفيض من جوهر الروح وأصلها في الجسد. كان هذا المحرك والإدراك مثاليًا تمامًا كانت الآثار في غاية القوة والشرف والصفاء⁽⁴⁾.

قوله: وبه استدل على فضلهم على الملائكة وكان أن بعد اتفاق بأفضلية البشر تمسكوا بهذه الآية وجب أن يكون أفضل من الملائكة لكونهم من فوجب حمله على هذا المعنى دفعًا للتناقض ويؤيد ذلك أنه قال في صفة بني إسرائيل ﴿وَأَيُّ فَضَّلْتُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة، 47/2]، قالوا المراد به عالمي زمان كل واحد منهم لئلا يلزم كونهم أفضل من محمد عليه السلام فكذا ههنا قلت: ظاهر قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران، 33/3]، تناول كل من يصح اطلاق لفظ العالم عليه فيندرج فيه الملك غايته أنه الآية أما من الملك وأما من مكان العلم السفلي على قوله من يقول الملك افضل من البشر والأقوى هو الأول وحصل منه شعبتان اسمعيل واسحق فجعل اسمعيل مبدأ لظهور الروح القدسية لمحمد عليه السلام وجعل اسحق مبتدأ لشقين فوضع الدين ولقي الدين والملك لاتباعه عليه السلام إلى يوم القيامة⁽⁵⁾.

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(3) في ب (الجسمانيات والشوانيات).

(4) الرازي، مفاتيح، 200/8 ؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 163/5-164.

(5) الرزي، مفاتيح الغيب ، 201/8 ؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 165/5.

قوله: أو عيسى وأمه مريم بنت عمران بن ماثان الخ ويرجح هذا القول بأن المذكور عقيب قوله إلى عمران ابن آدم عليه السلام فالله تعالى يقول أنها إنما خرجت على يده إكراماً من الله إياه بها فإنه والتحقيق أن هاذو الوجو أمور ظنية [ضعيفة]⁽¹⁾ ليس فيها دلالة قوية على ما ذكر وأصل الاحتمال قائم⁽²⁾، وقوله: في الدين وعدم الإخلاص⁽³⁾.

قوله: فينتصب به يعني أن هذا والإضافات والتعليقات، وقال الزجاج التقدير ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران، 44/3]، ورد بأن الله قرن اصطفاً آل عمران باصطفاء آدم ونوحاً ولما كان اصطفاً وسماً من الاعراب وقال في كتاب معاني القرآن أن ابا عبيد لم يضع هذا الحرف من القرآن المجيد⁽⁴⁾.

قوله: فإنه كان معاصر الدين [و/314] ماثان يعني أن زكريا بن ادر وعمران بن ماثان كانا في عصر واحد وامرأة عمران حنة بن ناقون⁽⁵⁾، وقوله: عجوزاً فبينما هي في ظل شجرة الخ بيان لكيفية هذا النذر قال ابن اسحق ان وإنما فعلت ذلك بإلهام الله تعالى ولولاه لما فعلت كما أهم الله أم موسى اقدفيه في اليم⁽⁶⁾، وقوله: معتقاً بخدمته أي عتيقاً من أمر الدنيا لطاعة الله تعالى أو خادماً للبيعة⁽⁷⁾، وقوله:

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) الزمخشري، الكشاف، 1/355.

(3) الرازي، مفاتيح، 201/8؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 5/166-167.

(4) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 5/168.

(5) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 5/168-169.

(6) ابن الجوزي، زاد المسير، 1/275؛ الرازي، مفاتيح، 8/203؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 5/169.

(7) الرازي، مفاتيح الغيب، 8/203.

وكان هذا النذر مشروعاً في عهدهم يعني كان الأمر في دين بني اسرائيل وأراد أن يذهب وإن ختار لمقام⁽¹⁾، وقوله: ونصبه على ما في لتفسير⁽²⁾.

قوله: لأنه كان اثني يعني الضمير في وضعها عائداً إلى الأثنى التي كانت في بطنها وكان الله تعالى عالماً بأنها أثنى ويجوز ان يكون عائداً إلى النفس والتسمية أو إلى المنذورة والفائدة فيه أنه قد هم أن الذين يتحررونه بخدمة المسجد وطاعة الله تعالى الذكر دون الأثنى فقالت ذلك علي سبيل لاعتذار⁽³⁾.

قوله: وهو استئناف من الله تعالى أي على أنها كلام الله تعالى على قراءة الجزم والمعنى أي الله اعلم بالشيء تحررت⁽⁴⁾، وقوله: وقرأ ابن عام⁽⁵⁾ وأبو بكر وعاصم ويعقوب وضعت أي برفع التاء على تقدير أنها وبينت إنها إنما قالت للاعتذار لا للإعلام⁽⁶⁾.

قوله: وقرئ وضعت على خطاب الله لها قرأ ابن عباس رضي الله عنهما والله اعلم⁽⁷⁾.

قوله: وليس ذلك القول بمعنى لأنه ليس الذكور كالإناث فيما نذرت تفضيل للولد الذكر على الأثنى بأن شرعهم أنه يجوز تحرير الذكر دون الأثنى أو بأن لا يقوى عليها أو بالذكر لا يلحقه عيب في الخدمة والاحتياط مع الناس وليس الأثنى كذلك ولما فيه من التحاق التهمة عند الاختلاط وفيه معنى آخر وهو ترجيح الأثنى على الذكر كأنها قالت الذكر ولد زيد إلى عمرو ويحتمل أن ينتقل إليه وإلى بكر والأقرب

(1) الرازي، مفاتيح الغيب ، 203/8.

(2) عبد الله بن مسلم الدينوري، ابن قتيبة، غريب القرآن، مح. سعيد اللحام، (د.م.: د.ت.، د.ت.)، ص: 93؛ الرازي، مفاتيح، 203/8.

(3) الرازي، مفاتيح الغيب ، 203، 204/8.

(4) الزمخشري، الكشاف ، 356/1.

(5) أحد القراء السبعة المعروفين توفي 117 الزركلي، الأعلام، 95/4.

(6) الرازي، مفاتيح الغيب ، 204/8.

(7) الزمخشري، الكشاف ، 356/1.

إنه منقطع الوسط وليس كما لو وقف على رجلين ثم الفقراء لأن فالوقف هنا يبرزها على سلطة صاحبها ، فمن مات منهم ، انتقل نصيبه إلى ابنه ، ولم يجعله حفلة واحدة مع أولادهم. نعم ، إذا مات أحدهم وليس له أولاد فات نصيبه إلى اتهمى. وفيه نظر والأقرب إليه نه يصرف إلى الفقراء إلا أن يصور بقول الواقف وبعد أولاده على الفقراء فيصح. فائدة: لو وقف على اثنين ولم يذكر من يصرف إليه بعدهما فمات أحدهما فهل يكون نصيبه الآخر أو حكمه حكم نصيبهما إذا ماتا. حكمة الشيخان فيهما وجهين ولم يرجحا؟ وذكر غيرهما أن الأصح أنه يكون للآخر كما لو ذكر المصرف بعدهما، الذي هو مطلوبي ليس كالأنثى التي هو موهوبة الله تعالى وهذا يدل على أنها كانت مستغرقة في جلال الله تعالى عاملة بأن ما يفعله الرب بالعبد خير مما يريد العبد لنفسه⁽¹⁾.

قوله: وفيه دليل على أن الاسم والمسمى والتسمية بأمر مغايرة لأن المعنى إني سميتها بهذا اللفظ أي جعلت هذا اللفظ اسمها لها فيدل على أنها أمور متغايرة وفيه إشعار الآباء⁽²⁾، وقوله: فانطلقوا إلى نهر وألقوا فيه أقلامهم أي أفلامهم زكريا⁽³⁾، وقوله: مجاز عن تربيتها بما يصلحها في جميع الأمور أي يصرف إلى ما يتعلق بالدين وما يتعلق بالدنيا وكانت تنبت باليوم والسداد والفقه والطاعة والتقدير انبتها فنبتت هي نباتاً حسناً⁽⁴⁾، وقوله: شدد الفاء والكسائي وعاصم وقصروا زكريا غير عاصم فإنه قراءة بالمد والمعنى قيمتها المد إلى زكريا فمن المد اظهر النصب ومن قرأ بالقصر كان في محل النصب⁽⁵⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 204/8.

(2) الرازي، مفاتيح، 205/8؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 176/5.

(3) الزمخشري، الكشاف، 357/1؛ الرازي، مفاتيح، 205/8.

(4) الرازي، مفاتيح الغيب ، 205/8.

(5) الرازي، مفاتيح الغيب ، 206/8.

قوله: وخفف الباقيين ومددوا زكريا بالرفع يعني الباقون قرأوا بالمد والأكثر على أنه كان كفالة زكريا والذي يؤيد هذا القول أنه تعالى قاله وابنتها نباتاً حسناً ثم قال وكفلها زكريا [في حال طفولها]⁽¹⁾ وهذا ولأن قوله سبحانه الآية، يدل على أنها كانت فارقت الرضاع في وقت تلك الكفالة ورد بأن مع جواز صدقه⁽²⁾، قوله: أي الغرفة التي ينبت لها واحتج الاصمعي على أن الجواب هي لغرفة. وقوله: أو أشرف مواضعه أي المواضع المعاني الشريف قال الشاعر:

ربة محراب إذا حيناً ... لم أذن حتى ارتقا سلماً⁽³⁾

قوله: وفيه دليل جواز الكرامة للأولياء إذ قد تواترت الروايات أن زكريا يجد [و/315] عندها فاكهة الشتاء في الصيف في الشتاء ولا شك فنقول أما أن تكون المعجزة تلك الشروط إلا بإخبار مريم ، عندما كان الأمر على هذا النحو ، ثبت أن هذه الأمور الخارقة ليست معجزة زكريا ، فلم يبق شيء إلا أن يقال أنها كانت لمريم ولذلك قال المصنف π وجعل ذلك معجزة لزكريا يدفعه اشتباه الأمر عليه فتكون هذه الآية دليلاً على نوع كرامات الأولياء⁽⁴⁾.

قوله: قيل تكلمت صغيراً كعيسى ولم ترضع ثدياً قط الخ وروي كذلك، وقوله: في ذلك المكان أو الوقت إذ يستعار هنالك وثم وحيث للزمان وذلك أن قولنا هنالك وثم تستعمل في المكان وهنالك وثم وحيث قد تستعار للزمان قال تعالى: ﴿هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ﴾ [الكهف، 44/18]، وهو إشارة إلى

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) الرازي، مفاتيح، 206/8.

(3) محمد بن القاسم، الأنباري، الزاهر في معاني كلمات الناس، مح: حاتم صالح الضامن، ط.1، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1992/1412)، 434/1، الرازي، مفاتيح الغيب ، 206/8.

(4) الرازي، مفاتيح الغيب ، 207/8.

[المكان الذي كان فيه ثم أنه قد يستعمل لفظ هنالك في الزكام أيضاً هنالك]⁽¹⁾ الحال والزمان فقوله

تعالى: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ﴾ [آل عمران، 38/3].

قوله: فقيل لما رأى الفواكه في غير أوانها أسد على جواز ولادة العاقرة من كبير الخ يعني دعا بهذا وذلك أن الجمهور الأعظم من المحققين قالوا إن زكريا لما رأى عند مريم من فاكهة الشتاء في الصيف والعكس عرف أنه من وقوعه معجزة للنبي قال المتكلمون أن دعا الرسول عليه السلام ألا إنهم قالوا يجوز أن يأذن الله تعالى الدعاء مطلعاً وبين أنه تارة يحسه وأخرة لا يحسه⁽²⁾ ذلك فحينئذ لا يكون نقصاً في منصب النبوة لأنه يجوز للرسول أن يدعوا كيف ما شاؤوا فأرادوا مما لا يكون معصية.

قوله: لأنه لم يكن على الوجوه المعتادة وبالأسباب المعهودة في هذه الواقعة أحداث الولد بمحض قدرة الله تعالى من غير شيء من هذه الأسباب ثم أنه قال الفراء إنما أنت طيبة اسماً لأعلام.

قوله: من جنسهم كقولك زيد يركب الخيل وذلك [ظ/315] يركب الخيل ويأكل الاطعمة الطيبة أي يركب من هذا الجنس ويأكل [الطيبة أي يركب من هذا الجنس]⁽³⁾ وفي قراءة ابن مسعود⁽⁴⁾ فناده جبريل وأيضاً القائل يعني أبا سفيان⁽⁵⁾ صح ذلك بلفظ الجمع.

قوله: بأن ﴿أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى﴾ [آل عمران، 39/3]، فيه وجهان الأول انه تعالى عرف زكريا أنه سيكون في الانبياء رجل اسمعه عالية الدرجة فإذا قال وعن ابن عباس ؓ وقال السدي⁽⁶⁾ إني لأجد أن

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) في ب (بجبهه وأخرى لا يجيب).

(3) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(4) نعيم بن مسعود بن عامر الأشجعي: (نحو 30 هـ / نحو 650 م) صحابي. الزركلي، الأعلام، 41/8.

(5) أحد شعراء الجاهلية. الزركلي، الأعلام، 279/7.

(6) "إسماعيل بن عبد الرحمن السدي: (128 هـ) تابعي، حجازي الأصل، سكن الكوفة". الزركلي، الأعلام، 317/1.

ما في هذا البطن يومي إلى ما في بطنك بإشارة منها لسجود فذلك قوله تعالى: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [آل عمران، 39/3]، وقوله: أو الكتاب الخ وهو قول أبي عبيدة فاستشهد بقول أشهد فلان كلمة والمراد به القصيدة الطويلة وقيل ما يقال فلان جود وإقبال إذا كان كاملاً نبيهاً.

قول: مبالغاً في جنس المنفق عن الشهوات وذلك أن المحققين قالوا الحصور وما قررنا اندفع قال بعض المفسرين أن الحصور بمعنى المفعول أي الذي كان عاجزاً عن إتيان النساء لصغر الآلة أو تعذر الإنزال على رأي أو لعدم القدرة على رأي والمعنى محصورة عنهن أي محبوس في بيان الدفع أن هذا [و/316] صفة نقصان فلا يجوز ذكرها في معرض المدح مع أنه لا يستحق به ثواباً ولا تعظيماً.

قوله: استبعاد من حيث العادة وذلك أنه بأن يكون شاباً لأن يكون الولد من شيخ فإن وعجوز عاقر مستبعد من حيث العرف والعادة يؤكد ذكر كبر نفسه مع كون زوجته عاقراً⁽¹⁾.

قوله: واستفهاماً عن كيفية حدوثه يعني كيف ذلك أن الحدوث يحتتمل الوجهين أحدهما أن يعيده الله شاباً ثم يعطيه الولد، والثاني أن يعطيه الولد مع شيخوخته والمعنى كيف يطعمني الولد على الوجه الأول على والثاني أي على هذه الحالة⁽²⁾، وقوله: أدركني كبر السن وكان القياس أن يقوله وقد بلغت الكبر لكنهم قالوا كل من صادفته والفرق بينه وبين قوله بلغني موضع وبلغت البلد في أنه لا يجوز في الأول بأن الكبر كالشيء الطالب بخلاف الموضع والبلد.

(1) الرمخشري، الكشاف، 360/1؛ الرازي، مفاتيح، 209/8.

(2) الرازي، مفاتيح الغيب، 213، 214/8.

قوله: وكان له تسع وتسعون سنة الخ وعن ابن العباس كان زكريا بلغ من العمر فوق المائة وكذلك امرأته
دونها بسنتين⁽¹⁾، وقوله: وإنما حبس لسانه عن مكاملة خاصة لتخلص المدة لذكر الله الخ يعني والمعنى أن
زكريا لما طلب من الله أن يدلّه على حصول الولد والعلوق، قال تعالى: ﴿أَنَا آتِيكَ﴾ [النمل،
40/27]، أن تصير مأموراً بأن لا يتكلم ثلاثة أيام بلياليها مع الخلق وأن يكون⁽²⁾.

قوله: بنحو يد أو رأس أو حاجب أو عين أو شفة⁽³⁾، قوله: والاستثناء منقطع لأن الرمز ليس من
جنس الكلام⁽⁴⁾، قوله: وقيل متصل والمراد بالكلام ما دل على الضمير يعني قال بعضهم أن الرمز ليس
الإشارة كيف كانت بل بالشفقتين⁽⁵⁾، وقوله: في أيام الحبسة وكان زكريا أمر بالسكوت باللسان
وباستحضار الله تعالى الذكر والمعرفة واستدامتها⁽⁶⁾، قوله: كلموها شفاهها كرامة لها يعني سمعها⁽⁷⁾.

قوله: ومن انكر الكرامة زعم أن ذلك معجزة زكريا وهو قول جمهور المعتزلة وأما عندنا وعند الكعبي⁽⁸⁾
[من المعتزلة وأما عندنا وعند الكعبي]⁽⁹⁾ أن إرسال جبريل إليها أما أن يكون كرامة لها أو ارهاصاً
لعيسى عليه السلام⁽¹⁰⁾.

(1) الرازي، مفاتيح الغيب ، 214/8.

(2) الزمخشري، الكشاف، 361/1. الرازي، مفاتيح، 215/8.

(3) الرازي، مفاتيح الغيب ، 216/8.

(4) الزمخشري، الكشاف، 361/1؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 210/5.

(5) الرازي، مفاتيح، 216/8.

(6) الرازي، مفاتيح، 216/8.

(7) ابن عطية، المحرر الوجيز، 432/1؛ الرازي، مفاتيح، 218/8.

(8) من فقهاء الشافعية توفي 552. الزركلي، الأعلام، 261/2.

(9) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(10) الزمخشري، الكشاف، 361/1.

قوله: فالإجماع على أنه تعالى لم يستثنى امرأة هذا رد على من ابن عطية قال اختلفوا في أنها كانت نبية أو لا⁽¹⁾، وقوله: وقيل الهموها أي الآية فإنه كان إلهماً ما ليس بوحى⁽²⁾، وقوله: أمرت بالصلاة مع الجماعة يعني من قدمها⁽³⁾، وقوله: أي ما ذكرنا من القصص وقد يفسر الوحي بالرمز أو ما في معانه أيضاً على هذا التفسير لقريب منه⁽⁴⁾.

قوله: أقداحهم للاقراع [و/317] ونما سميت أقلاماً هذه لأنها تعلم بن عطية الجمهور على تجويز النصيب فيما يصح فيه التوافق وقد قرعه وأما مالا يجوز فيه التراضي فجوزها الجمهور ومنه أبو حنيفة⁽⁵⁾ قال ابن العربي⁽⁶⁾ ثبت أن رجلاً أطلق ستة عبد في مرض موته ولا مال له غيرهم بطن فمات مات منهم وأعقب فنصيبه لعقبه وإلا فلمن في درجته فانصرف الوقف إلى رجل إليه من النسل ولد أولاد عائشة وغالية ومحمد وعلي فماتت عائشة في حياة أبيها وخلفت ولدين ثم مات أبوها عن بقية الأولاد المذكورين ثم مات الأولاد الباقيون عن أولاد، فهل ينتقل نصيبهم لأولادهم فقط أو؟؟ لهم أولاد عائشة التي ماتت في حياة أبيها فقال: لا يشاركون أولاد عائشة وإن كانوا كلهم في درجة واحدة انتهى. الثاني وقف على ولده على فرائض الله تعالى فمات ولده عن ولد ومات الولد عن ثلاثة أولاد فمات أحدهم عن ابنين فلا يختص نصيب الميت وأخوته دون أولاده لأن قول القائم على شرع الله تعالى لا يقتضي تقديم الأدنى فالأدنى ولو حكم بذلك حاكم وليس من أهلا الاجتهاد المطلق ولا المقيد جاز له الرجوع عنه ونقضه والحكم بالترك لأن مثل هذا من الأمور الظاهرة التي يجوز لمن ليس من أهلا الاجتهاد الحكم

(1) ابن عطية، المحرر الوجيز، 434/1.

(2) الرازي، مفاتيح، 217/8؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 214/5.

(3) الرازي، مفاتيح، 219/8؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 217/5.

(4) الرازي، مفاتيح، 219/8.

(5) إمام الأحناف المعروف النعمان توفى 150. الزركلي، الأعلام، 36/8.

(6) عبد الوهاب بن العربي الفاسي، (1079هـ) أديب، من القضاة. الزركلي، الأعلام، 184/4.

فيه، فأقرع النبي عليه السلام بينهم واعتق اثنين وأرق أربعة واحتج أبو حنيفة بان القرعة كانت فيما يجوز فيه التوافق بخلاف الحديث إلا عبد فإنه لا يصح التوافق في الحر والرقي وإنما يثبت بالحكم وضعفه ابن العربي بأن القرعة فائدتها استخراج الحكم الخفي القشاح⁽¹⁾.

قوله: وقيل اقرعوا بأقلامهم التي كانوا يكتبون بها التوراة تبركاً والأكثرون فليد له⁽²⁾، وقوله: وعدم لسماع معلوم الخ يعني لم نقيت المشاهدة وانتفاءها ولا قراءة⁽³⁾، وقوله: تنافسوا في كفالتها والسبب وأمر عيسى المذكوراً وقيل أن أمها حررتها بعبادة بها وهو الافق بظاهر القرآن واحسن به⁽⁴⁾، قوله: والمراد بها في التكفل بما⁽⁵⁾ والقيام بمصالحها وتحصيل مهماتها وما ذلك إلا بدعاء أمها حيث قالت أولاً فتقبل مني إنك أنت السميع العليم وقال آخر أو إني اعيدها بك وذريتها من [ظ/317] الشيطان الرجيم⁽⁶⁾.

قوله: بدل من إذ قالت الأولى يعني أن العامل في إذ قوله ﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ﴾ [آل عمران، 44/3]، ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ﴾ [آل عمران، 45/3]، وما بينهما اعتراض لا غير وقال ابو عبيدة⁽⁷⁾ إذ صلة زائدة وهو يجري على مذهب له معروف في هذا الباب وقد عرفت ضعفه فيما تقدم⁽⁸⁾.

قوله: على وقوع الاختصاص والبشارة في زمان متسع كأنه قيل لاختصاص والبشارة ووقعا في زمان متسع ولا يخفى ما فيه من البعد ولهذا المعنى استصوب بعض الأفاضل الوجه الثالث والرابع⁽¹⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 220/8.

(2) الرازي، مفاتيح، 220/8؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 219/5.

(3) الزمخشري، الكشاف، 362/1.

(4) الرازي، مفاتيح، 220/8.

(5) عبارة (في التكفل بما) سقط من ب.

(6) الرازي، مفاتيح، 220/8.

(7) الأمير القائد، فاتح الديار الشامية، والصحابي، أحد العشرة المبشرين بالجنة. الزركلي، الأعلام، 252/3.

(8) ابن عطية، المحرر الوجيز، 435/1؛ الرازي، مفاتيح، 220/8.

قوله: المسيح لقبه وهو من الألقاب المشرفة كالصديق والفاروق فذكره الله تعالى أولاً بلقبه الذي يفيد كونه شريفاً ليشعر بعلو درجته ورفعته منزلته⁽²⁾، وقوله: لأنه مسيح بالبركة⁽³⁾، قوله: أول أنه الممسوح أحد العقبين⁽⁴⁾، وقوله: أو مسحه جبريل عليه السلام يعني مسحه جبريل عليه السلام بجناحيه وقت الولادة ليكون هوناً له من مس الشيطان⁽⁵⁾، وقوله: يعني أن المسيح لقب وعيسى وابن مريم صفته⁽⁶⁾.

قوله: والوجاهة النبوة، وفي الآخرة الشفاعة، يعني وجيهاً المحقين ويقبل شفاعته في أممهم المحقين وقيل شموخاً في الدنيا بسبب أنه يستجيب دعاه ويحيي الأموات ويرى المرضى وفي الآخرة بسبب علو المنزلة عند الله تعالى ولا يقدر فيه ما عاملت اليهود معه⁽⁷⁾، وقوله: من غير تفاوت في المعجزة⁽⁸⁾.

قوله: والمراد كهلاً بعد نزوله لما ورد عليه أن المنقول أن عمر عيسى كان إلى أن نقل ثلاثاً وثلاثين سنة وأشهر وهو ما بلغ من الكهولة وحاصل الجواب وفيه تنصيص على أن عيسى عليه السلام سينزل إلى الأرض⁽⁹⁾، وقوله: إرشاد إلى أنه بمعزل عن الإلهية وفي ذلك منقلب لأحوال عن جميع ما كان من أمور في الحقب السابقة⁽¹⁰⁾.

(1) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 221/5.

(2) الزمخشري، الكشاف، 363/1.

(3) الرازي، مفاتيح، 222/8.

(4) المصدر السابق، 222/8.

(5) المصدر السابق، 223/8.

(6) الزمخشري، الكشاف، 363/1.

(7) المصدر السابق، 364/1؛ الرازي، مفاتيح، 223/8.

(8) الرازي، مفاتيح، 224/8.

(9) الرازي، مفاتيح، 225/8.

(10) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 229/5.

قوله: كلام مبتدأ أي مستأنف قال ابو حيان⁽¹⁾ قد اعترض بأنه عني استئناف اخبار فثبوت الواو لأنها وقال عياض⁽²⁾ في حديث الراد على الذي أن يقول له وعليك فإن الواو فيه للاستئناف وذكر ابن هشام من أقسام الواو أو الاستئناف وقال ابن عصفور⁽³⁾ في مائتنا فتحدثنا أن الرفع على الابتداء ونص المازني⁽⁴⁾ على أن ثم تكون للاستئناف⁽⁵⁾، وقوله: الكتابة إلى تعليم الحفظ والكتابة والمراد بالحكمة تعليم العلوم وتهذيب الاخلاق بالخط والكتابة ومحيطها⁽⁶⁾ بالعلوم العقلية والشرعية معلمة التوراة ثم الانجيل ومن تأمل يجد سر التأخير عطف الأمور الأربعة بعضها على بعض بالواو⁽⁷⁾.

قوله: نصب بدل إني قد جئتمكم وذلك أن قراءة الجمهور بفتح الهمزة فيكون بدلاً من إني كأنه قيل قد جئتمكم بأني أخلق لكم من الطين⁽⁸⁾.

قوله: وخبر بدل آية وذلك أنه قرأ نافع بكسر الهمزة وفيه وجهان أحدهما استأنف وأقطع الكلام مما سبقه ، والثاني أنه إذا فسرت الآية فقالت: "أخلق"، قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [النور، 55/24]، ثم فسرو الوعود بقوله ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾ [الملك، 12/67]⁽⁹⁾ وقال أن شبه عيسى أمام الله شبه آدم ، ثم فسر المثل بقوله: "خلقه من تراب".

-
- (1) أثير الدين ابن حيان العالم المفسر الأندلسي المعروف. الزركلي، الأعلام، 152/7.
 - (2) العلامة صاحب كتاب الشفاء من علماء المغرب ". الزركلي، الأعلام، 99/5.
 - (3) الفقيه الإمام المتوفي بكريلاء. الزركلي، الأعلام، 215/8.
 - (4) بكر بن محمد المازني، من مازن شيبان: (249 هـ) أحد الأئمة في النحو". الزركلي، الأعلام، 69/2.
 - (5) الزجاج، معاني القرآن، 412/1.
 - (6) بي ب (ومحيط).
 - (7) الرازي، مفاتيح، 226/8.
 - (8) الرازي، مفاتيح، 230/8.
 - (9) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

قوله: إنما فسر الخلق بالتقدير كقوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون، 14/23]، أي المقدرين أشعار بأنه لا يجوز تفسيره ههنا بالإيجاد والأبداع لأنه والأبداع⁽¹⁾ لأن الخلق يطلق على الكذب قال تعالى: ﴿وَتَخْلُقُونَ أَفْكَاءً﴾ [العنكبوت، 17/29]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ﴾ [ص، 7/38]، ومن سيوجد، فإن قلت اطلاق هذا للفظ مما يورث يطلق لتسويبه مما يوهم الظن والحسبان وهو غير جائز في حقه تعالى، قلت: قال المفسرون الخالق ليس إلا الله لقوله تعالى: ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام، 102/6]، والتقدير والتسوية كما يكون في الظن تكون في العلم أيضاً ألا إنه في حقه تعالى فالعلم ثابت بلا مربية، وفصل عن حاجته فإن الربع يصرف إلى رباط آخر إن أمكن ولا يصرف عند النقل إلى نوع آخر انتهى. وفي نقل الفاضل عن غلة الرباط العامر عن حاجته إلى رباط آخر نظر بل القياس إرصاد الفاضل له وقد قال العبادي لو وقف على ثغر فانبسخت خطة الإسلام إن استولى عليه الكفار حفظت الغلة لاحتمال عودة ثغراً قال: إذا وقف على جسر وانكسر الوادي وتوقف واحتاج آخر جاز نقله إلى ذلك المكان وحكى في البحر عن والده أنه لو وقف على قنطرة فخرت واستغنى الناس عنها ولا الاحتياج إليها فيحتمل إلى أقرب القناطر إليها وهو أقرب إلى المقصود الواقف انتهى. الثاني: في الفتاوي لو أنه أبطل المسجد لم يبطل الوقف، وفيه نظر لأن قوله تعالى: ﴿مِنْ خَالِقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرَزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ﴾ [فاطر، 3/35]، يدل على أنه خالق غير الله لأن المعنى أن الذي هذا شأنه ليس إلا الله بمعنى أن الخالق الموصوف بوصف كونه رازقاً من السماء لا يستلزم صدق قولنا لا خالق إلا الله إلا أن يقال أنه لا يلزم من عدم دلالة هذه الآية عدم الدلالة مطلقاً وعدم الدلالة لا يدل على عدم الجواز لجواز أن يثبت بدلائل آخر⁽²⁾.

(1) عبارة (لأنه ثبت) سقط من ب.

(2) الرازي، مفاتيح، 227/8.

قوله: ليصير حياً طياراً بأمر الله تعالى يروي ثم اختلفوا فقال قوم أنه لم يخلق غير الخفاش فكانت قراءة نافع فيكون طائراً بالألف على الواحد لأن الطير اسم جنس يقع على الواحد وعلى الجمع⁽¹⁾، قوله: نبه به تعالى على أن أحياءه من الله تعالى لأمته يعني أن المراد أنه خلق⁽²⁾.

قوله: الذي ولد أعمى [و/319] لأول لأن المعجزة إنما تكون إذا ولد أعمى بخلاف ما إذا عمى بعد أن كان بصيراً فإنه قد يبرأ بالعلاج ولهذا غير الاسلوب حيث قرن خلق الطير وإحياء الموتى بإذن الله تعالى وترك هذا القيد في ابراء الأكمه والابرص⁽³⁾، روي أن نبي الله عيسى بعث في زمان جالينوس⁽⁴⁾ الحكيم وأدعى النبوة بإظهار المعجزة فأنطلق إلى جالينوس فقال أن رجلاً يزعم أنه رسول ويدعي أنه يبرئ الأكمه والابرص ويحيي الموتى فقال جالينوس أما الأكمه إذا ولد اعمى لم يبرأ بالعلاج ولو كان أعمى بعد أن كان بصيراً فإنه يبرأ بالعلاج والابرص إذا غرز الابرة بحيث لم يخرج منه الدم فإنه لا يبرأ بالعلاج بخلافه ولو خرج منه الدم فإنه يبرأ بالعلاج وأما إحياء الموتى فإنه لا يكون بالعلاج فإذا أحيى الموتى فإنه نبي.

قوله: إلا بالدعاء قال الكلبي كان عيسى يحي الأموات يناجي يا حي يا قيوم وأحي فيه اللاهوتية⁽⁵⁾.

قوله: بالمغيبات من أحوالكم التي لا تشكرون فيها وقال عليه السلام ثم كان يخبر بأفعال آبائهم وأمهاتهم وكان يخبرهم بأن والدتك أخفت لك كذا وكذا، فيرجع الولد إلى أهله ويكي حتى يأخذ ذلك الشيء. ثم قالوا لأولادهم لا تلعبوا بهذا الساحر. فجمعوهم في بيت فجاء عليهم عيسى عليه السلام يسألهم. لم

(1) الرازي، مفاتيح، 228/8.

(2) الرازي، مفاتيح، 228/8.

(3) الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، كتاب العين، مح. مهدي المخزومي، (د.م: مكتبة الهلال، د.ت)، 266/2.

(4) "العلامة، جالينوس زمانه، ابن زهر، الإيادي، الإشبيلي. أَخَذَ الطَّبَّ عَنْ جَدِّهِ أَبِي الْعَلَاءِ". الذهبي، سير أعلام النبلاء، 436/15.

(5) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 248/5.

تظهر أخبار الغيب إلا في وقت نزول الطاولة ، لأن الناس كانوا ممنوعين من التخزين ، فكانوا يخزنون ويخزنون ، وكان يسوع يقول لهم ذلك⁽¹⁾، وقوله: أو مصدقين لحق غير معاندين والمعنى أن هذه الخمسة معجزات قاهرة قوية دالة⁽²⁾.

قوله: ولا يخل كونه مصدقاً للتوراة [الخ يعني أن عيسى وزاد بعضهم أنه عليه السلام ما غيره على أجره] فله ألا يشترط ذلك لنفسه ولا يصح الشرط على الأصح وإن ل والوقف لم يذكر أجر الناظر ، والأجر عليه على الصحيح ونحوه استحقاق، فَشَرَعَ فِي ذَلِكَ الْبَشِيرَ لِنَذِيرِ بِالْهَيْمِ الْعَلِيَّةِ، وَالْعَزَائِمِ السَّنِيَّةِ، وَقِيلَ لَمَّا فَعَلُوهُ مِنْ مَا تَمَّ [ظ/319] كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُنَّ﴾ [النساء، 4/160]، ثُمَّ وَاسْتَمَرَ هَذَا النَّهْيُ عَلَى الْيَهُودِ ، فَجَاءَ يَسُوعُ وَوَقَعَ عَلَى تِلْكَ الْقِيُودِ نِيَابَةَ عَنْهُمْ وَالصَّوَابُ هُوَ الْأَوَّلُ لِأَنَّ الْحَسَّ يَكْذِبُهُمَا وَالتَّوَاتُرُ تَبْطُلُهَا⁽³⁾.

قوله: يحقق كفرهم عنده لأن الاحساس عبارة عن وجدان شيء بالحساسة وفيه وجهان الأول ويحقق عنده علماً قطعياً عبر عن العلم بالاحساس والثاني إجراء اللفظ على ظاهره وهم أنهم تكلموا بكلمة الكفر فأحس ذلك منهم⁽⁴⁾.

قوله: ملتجأ إلى الله أي حال التجائي إلى الله⁽⁵⁾، وقوله: أو ذاهباً إلى حين ذهابي إلى الله تعالى⁽⁶⁾، وقوله: وقيل إلى هنا بمعنى مع⁽⁷⁾ مضموماً إلى لذود ابل، وقوله: أو اللام كأنه قال من أنصاري إلى الله

(1) ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 250/5.

(2) الرازي، مفاتيح، 230/8.

(3) الرازي، مفاتيح، 230/8، 231.

(4) الرازي، مفاتيح، 231/8.

(5) الزمخشري، الكشاف، 366/1.

(6) الزمخشري، الكشاف، 366/1.

(7) في ب (الزود إلى الزود).

نظيره قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ﴾ [يونس،

35/10] فيكون من للبيان تقديره إلى آخره الظاهر من تقدير التقدير، وقوله: وقيل كانوا ملوكاً الخ

روي أنهم كانوا ملوكاً وضع واحد منهم والكل سمعا بالحواريين طاعة وحبا وقرباً⁽¹⁾.

قوله: وقيل قصارون روي أنهم كانوا اثني عشر رجلاً ابتعوا عيسى عليه السلام فقالوا من أفضلنا منا إذا

شئنا سقيناً وقد أمننا بك فقال أفضل منكم من يعمل فصاروا يغسلون الثياب بالكري فتسمو بذلك⁽²⁾.

قوله: يشهد لنا يوم القيامة والدب عن أوليائه فيكون قوله آمنا يجري مجرى ذلك⁽³⁾ العلة وإنما جعلوا

اشهادهم عيسى على أنفسهم كان اشهادهم عيسى عليه السلام اشهاد الله أيضاً، أن يعلم أن جزاء

للشرط الأوّل أي أجاز مرتهنه تأمّل، والمراد اشهدنا بأننا منقادون لما تريده منا في نصرتك والدب عنك

مستسلمون لأمر الله فيه أو أنا مقرون بأن ديننا السلام وأنه دين كل الأنبياء عليهم

السلام⁽⁴⁾ [و/320]

قوله: أو مع الأنبياء الذين يشهدون لأتباعهم، وانتقاص العين دلّ على أنّ انتقاص الامر عبارة عن

فتوره وإقامة الحجج على النمرد للتوصل معه بالتدرّج إلى وحدانية الله تعالى بطريقة مرتّبة في عرض

الأفكار وسوق الحجج المنطقية⁽⁵⁾.

(1) ابن عادل الحنبلي، الباب ، 260/5.

(2) الرازي، مفاتيح، 234/8.

(3) في ب (ذكر).

(4) الرازي، مفاتيح، 234/8.

(5) الرازي، مفاتيح، 234/8.

قوله: أو أمة محمد عليه السلام أو مع محمد وأمته غفر الله لهم لأنهم مخصوصون بأداء الشهادة⁽¹⁾ الآية،
وقوله: حين رفع عيسى وألقي على من قصد اغتياله حتى قتل روي ان أصحابه كانت عدتهم اثنا عشر
وقام احد ليهود بالدل عليه فألقى الله شبهة على من نافق⁽²⁾.

قوله: على سبيل المقابلة والازدواج يعني وهو من حيث أنه تعالى سمي جزاء المكر المكر بقوله⁽³⁾
تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى، 40/42]، كما أنه تعالى سمي جزاء المخادعة بالمخادعة
وجزاء الاستهزاء بالاستهزاء إذ من حيث أنه معاملة الله عنهم كانت مشية بالمكر سمي بذلك على سبيل
المقابلة والازدواج⁽⁴⁾، وقوله: ظرف لمكر الله، وهو يدلّ على تمسك موسى بالهدف المنشود من الحوار
والابتعاد عن الانتصار للذات فموسى عليه السلام لم ينشغل بسخرية فرعون عن هدفه المنشود⁽⁵⁾.

قوله: أو مؤخر كإلى أجلك المسمى عاصماً أيديك من قتلهم يعني الآية تدل على أنه تعالى يفعل بعيسى
هذه الافعال بل إفادة وأما أنه كيف يفعل دين مفعول، وقوله: أو مميتك عن الشهوات الفانية الخ أي
يجعلك تموت من رغباتك وثروات روحك، ثم قال، ويرفعك إليّ، وذلك لأن من لم يقتل من كل
شيء غير الله لا يستطيع الوصول إليه. إلى محط معرفة الله تعالى وواجب العرفان⁽⁶⁾، وقوله: يغلبونهم بالحجة
والسيف في غالب الأمر [ظ/320] فتبعوه من أمن والمعنى أن الذين اتبعوا عيسى عليه السلام على
بخلاف ذلك⁽⁷⁾.

(1) ابن عادل الحنبلي، الباب، 263/5.

(2) ابن عطية، المحرر الوجيز، 443/1؛ الرازي، مفاتيح الغيب، 236/8.

(3) في ب (بالمكر كقوله).

(4) الرازي، مفاتيح، 236/8.

(5) الزجاج، معاني القرآن، 419/1؛ الزمخشري، الكشاف، 366/1.

(6) الزمخشري، الكشاف، 366/1.

(7) الرازي، مفاتيح، 241/8.

قوله: المشتمل على الحكم يعني القرآن لكثرة حكمته كأنه ينطق عن الحكمة فوصف بكونه حكيماً أو بمعنى الحاكم مثل التقدير بمعنى الاحكام مستفادة منه أو دق الحكمة في تأليفه ونظمه وكثرة علومه⁽¹⁾.

قوله: وقيل اللوح أي [اللوحي]⁽²⁾ المحفوظ الذي نقل منه جميع كتب الله تعالى التي أتم نزالها على الأنبياء وهو الذي اخبر بتلك الاقاصيص والانبا⁽³⁾.

قوله: أي شأنه الغريب أي شأن آدم يعني صفته العجيبة لصفة آدم أي صفتها العجيبة⁽⁴⁾.

قوله: جملة مقدرة اشد لتصاقاً لأنه إنما خلق بخلافة الأرض على ما أشار إليه بقوله تعالى في: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة، 30/2]، وليكون إظهاراً للقدرة حيث خلق حتى تكون معلقة في الهواء حتى تكون خلقة هذه الأجرام برهاناً باهراً أو دليلاً ظاهراً والجمع المنكر ههنا عام لكونه في حيز النفي، فليس غير محصور⁽⁵⁾.

قوله: أي انشأه بشراً هذا هو المعول عليه لأنه تعالى خلاقه من طين قلت: سيوقع بالواقع ولم يلتفت إلى ذلك الإباء بسبب ما اشتهر من حجة تفيده أن المراد به⁽⁶⁾، وقوله: يحتمل أن يكون الكسل هو المخبر ، لا بسبب كسله. والمخبر ، وهو⁽⁷⁾ الذي يقول به ، لأنه إذا لم يسمع المطلوب فكأنه لم يسمع شيئاً⁽⁸⁾.

(1) الزمخشري، الكشاف، 367/1؛ الرازي، مفاتيح، 242/8.

(2) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(3) الرازي، مفاتيح، 242/8.

(4) الرازي، مفاتيح، 243/8.

(5) الزجاج، معاني القرآن، 422/1.

(6) الرازي، مفاتيح، 244/8.

(7) كلمة (ذلك) سقط من ب.

(8) الرازي، مفاتيح، 244/8.

قوله: حكاية حال ماضية يعني كان القياس أن يقول له كن فيكون على استحضار الماضي بصورة الاستقبال بمعنى أنت تحكي ما وقع في الماضي بصورة الاستقبال استحضاراً لصورته، أنهم إنما قالوه على تقدير قصد المعنى الأخير نفاقاً⁽¹⁾.

قوله: خبر محذوف أي هو الحق قال الزجاج كونه معلوماً بالإيمان بحسب الظاهر، فيخص الخطاب بالمنافقين⁽²⁾، وقوله: الحق مبتدأ أي إرادة العدم بالقلّة تكلفٌ بعد تكلف لا يدعو إليه شيء وقيل بمعنى الطلس في إزالة الصورة. ومطلق القلب والتغيير⁽³⁾، وقوله: من بعد البيّنات الموجبة للعلم ولا يفهم من الوجود المشروط أو عدم الوجود لهذا المعنى ، بل يفهم من شرط الوجود مع الوجود ، ويرى الآية ، ولا يخفى على ضعف هديهم ، وأن مثله لا يليق به. كلام الذين يعتمدون عليها ناهيك عن كونها مناسبة لها⁽⁴⁾.

قوله: وهو دليل على نبوته عليه السلام كونه، أنه الأرشد اشتركوا في النظر في الأماكن في البلدان ، وأثبت أهليته في مكان أثبت فيه أهليته في باقي الأماكن من حيث الأمانة ، وليس من حيث الاكتفاء ، كالتوصية بالعدالة وغيرها ، وهو مذنب ما لم تكن أهليته ثبت أن ينظر إلى جميع الأوقاف. فوائد من تذهيب الطراز: لو قوّض النظر إلى متصف بالأهلية وهي العدالة والكفاية فاختلفت احديهما نزع الوقف منه. قال ابن الرفعة: فلو عادت الأهلية عادت الولاية إليه واستبعد كونه قبل ذلك لم يستحق النظر⁽⁵⁾.

(1) ابن عادل الحنبلي، الباب، 279/5.

(2) الزجاج، معاني القرآن، 422/1.

(3) الفراء، معاني القرآن، 220/1.

(4) الرازي، مفاتيح، 245/8.

(5) الرازي، مفاتيح، 247/8.

[قوله: (1) أي ما قص من نبأ عيسى ومريم يعني أن ويجوز أن لا يكون] (2) لأنه إنَّم مبين، والآثم بالإثم المبين، غير المُتَحاشي عنه مع ظهوره، لا يكون ابن الله وحببيته، ولا يكون زكياً مبتدأ والقصاص الحق خبره والجملة خبران (3)، وقوله: صريح فيه بمن الزائدة للاستغراق تأكيداً للراد على النصارى في شبهتهم وذلك أنه تأكيد أحداً في أنه لا إله هو سبحانه وتعالى وتأكيداً للرد عليهم في دعواهم أن عيسى إله (4)، وقوله: وقيل يريد به وفد نجران وهو الأقرب لأنه لما أورد الدلالة عليهم أولاً ثم بأهلهم ثانياً عدل فيه إلى [و/322] لأنصافهم وهذا هو الإغراق في بيان شحهم؛ فإنهم بخلوا بالتقيرة وهم ملوك، فما ظنك بهم إذا كانوا فقراء أذلاء متفاقرين (5).

قوله: إنها متساوية بيننا وبينك. قال أبو حيان عن سيبويه أنه أباح الدولة من أجل غير مسمى ، ولم يوضح أن ذكره في كتابه وخطابه يدل على أنه لا يجوز عنده ؛ لأنه قال في الفصل الخاص بالمواقف وتقول انني كتبت جيداً. النبوة كأن كل الناس حسدوا كمالهم وحكمتهم واستهانوا بها. واستنكرهم للحسد ، إذ استنكرهم للبخل الذي هو أسوأ الرذائل ، وكأن هناك صلة بينهم وبين الجاذبية (6)، وقوله: لا تختلف فيها الكتب والرسل والسواء هو العدل والانصاف التسوية فقد سوى بين نفسه وبين غيره فذكر اللازم وأراد الملزوم كنا على السواء والاستقامة وهي التي اتفق عليها الكتب الإلهية والرسل والتوحيد من غير شريك في استحقاق العبادة (7).

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(3) الزجاج، معاني القرآن، 424/1.

(4) الرازي، مفاتيح، 250/8.

(5) الرازي، مفاتيح، 251/8.

(6) أبو سعيد السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 441/2.

(7) الزجاج، معاني القرآن، 425/1.

قوله: يفسرها ما بعدها وفي محل أن ما تلك الكلمة فقيل هي ان لا تفيد والثاني أنه خفض على البدل، لعل وجه الأمر بالتأمل عدم جواز وقوعه مخصوصاً بالمدح؛ لأنّ المخصوص إمّا مبتدأ ما قبله خبره، أو خبر محذوف بمبتدأ، والحقُّ أنّه مجرد لفظ يتبعلمًا يُشتقُّ منه (1).

قوله: ولا نربط به شيئاً ، وإن كان في معنى ما قيل ، إلا أن له فائدة أخرى بمعنى التوكيد ، لكان أكثر أهمية ، إلا أنه يحتاج إلى تحريم القياس ، ومعه. هذا علمت أن وجوب طاعتهم فيما يجب عليهم فرضه عليك ، فلا يميل إلى التفرد بالجائز.

قوله: والمسّيح ابن الله الخ [ظ/322] أيضاً مع أن القول بالشرك باطل باتفاق الكل وهكذا حال اليهود هذا بعد صدهم ظاهرياً ، أي مثل ما هو ظاهر أو مؤكّد ، وكيف يقدرّون عليه؟(2).

قوله: حيث وقع بالمداول مدفعي بغير همزة لأن الصفة لا يسبقها الموصوفة. القول البليغ في الأصل هو الذي يطابق معناه المقصود، وقوله: وابن عامر بالمد دون الهمزة فمن خفف فعلى الأصل لأنهما حرفان ومن لم يمدد لم يهزم فللتخفيف من غير إخلال(3).

قوله: ما حججتم فيه يعني أن الله يعلم لأقوالهم فيُجاب بالحمل على الحذف والتفسير، فتبصّر إن بلَعَكَ التبصير (4)، وقوله: تصريح بمقتضى ما قرره من البرهان يعني بين ذلك مفصلاً وقرره حيث كذبهم فيما ادعوه من الموافقة والأصل أن يكون الزائد في القسم على نحو واحد، فلا يرد (5).

(1) عبد الله بن الحسين العكبري (ت: 616هـ)، التبيان في إعراب القرآن، مح. علي محمد الجاوي، (د.م: عيسى البابي الحلبي، د.ت)، 269/1.

(2) الرازي، مفاتيح، 252/8.

(3) الرازي، مفاتيح، 252/8.

(4) الرازي، مفاتيح، 254/8.

(5) الرازي، مفاتيح، 254/8.

قوله: وهناك عوض لأنه استفاد من الغموض والتأويل ، وذلك من البلاغة ، ففهم أنه لا يكتمل إلا بتقديم حق الخضوع. ونبه إلى نواقص أغلبهم وأضعف إسلامهم⁽¹⁾، وقوله: الفرق أن أحدهما ينتقل للعدوان ، والآخر ليس للعدوان⁽²⁾، وقوله: يعني أنهم ما كانوا كافرين⁽³⁾، وقوله: يعني أنهم لم يكونوا الكافرين ، وقوله: أنهم آيات الله ، والمقصود أنهم أقوى شهود على العلم ونفي الشك ، أو إثبات أجر أعمالهم ؛ لأن فيه القدرة على الخضوع والبراءة. احتمالية مخالفتها ، خلافا لمخالفتها وقبول صعوبة التوبة ، فهي رذيلة الغطوسة في المخالفة⁽⁴⁾.

قوله: أو بالقرآن ، أو هل تعلم بالإعجاز أنها الحقيقة ، بمعنى أن المراد به مجموع الإعجاز لنفي نبوته ورسالته مناقضة لما شهدتم على حقيقته من أدلة. معجزات بقية الأنبياء عليهم السلام ، لإخلاصهم بكمال المعرفة والعمل ، والذين تجاوزوا حد الكمال إلى درجة الكمال ، ثم الصادقين الذين سعدت أرواحهم أحياناً برؤى تأمل. من مجادلات وآيات ، وأخرى بمراج التصفية والرياضة إلى أوج الامتنان⁽⁵⁾.
قوله: بالتحريف وابرار الباطل في صورته فإنهم [كانوا]⁽⁶⁾ يحرفون التوراة ويخالطون المنزل بالحرف أو بإلقاء شبهة تدل على الباطل وكان الأمرين بالأمر كما يفعله كثير من المشبهة⁽⁷⁾، وقوله: نبوة محمد عليه السلام ونعته يعني الآيات الدالة على نبوة محمد عليه السلام كانت موجودة في التوراة وتفوهتم بكلمتي الشهادة فحُصِنَتْ بها دماؤكم وأموالكم من غير أن يُعَلِّم مواطأة قلوبكم ألسنتكم⁽⁸⁾.

(1) بن عطية، التفسير العزيز، 452/1.

(2) الزجاج، معاني القرآن، 428/1.

(3) الرازي، مفاتيح، 256/8.

(4) الرازي، مفاتيح، 256/8.

(5) الرازي، مفاتيح، 256/8؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 312/5.

(6) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(7) الرازي، مفاتيح، 257/8؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 313/5.

(8) الرازي، مفاتيح، 257/8.

قوله: لعلكم تشكون في دينهم بأن رجعتم يحلل ظهر لكم لذلك هؤلاء إما أن يكون بالغًا بدرجة شاهد عيان ، أو يقف في موضع الاستدلال والإثبات ، وأول من يقترب من شاهد عيان ؛ حتى يكونوا مثل الشخص الذي يرى شيئًا قريبًا⁽¹⁾، وقوله: والمعنى أنه وهو الأوفق لظاهر كلامه τ فالصديق محمول على العدو في ذلك، فكأنه أشار بالتشبيه بالجن سمع قطع النظر عن الأنواع أو بمقادير الفضل واستحقاق أهله⁽²⁾، وقوله: ولا تقربوا عن تصديق [قلب]⁽³⁾ إلا لأهل دينكم يعني لا تصدقوا الأنبياء عليهم السلام تقرر شرائعكم كقوله تعالى ﴿رَدَفَ لَكُمْ﴾ [النمل، 72/27]، أي ردفكم⁽⁴⁾، وقوله: إلى الإسلام وفيه ضعف لتغير النظم لأن قوله: ﴿أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾ [آل عمران، 73/3]، الآية لو ولتقدير والفضل بين كلام واحد في غاية البعد على أنه عند اتباعهم وأشياعهم⁽⁵⁾.

قوله: يعني أن وأشار τ إلى أن فائدة الاعتراض من الكلامين الدلالة في أول [الأمر]⁽⁶⁾ قبل تمام الحكاية على أن كيدهم وحيلتهم لا يجدي نفعاً⁽⁷⁾، وقوله: يعني أن هدى الله اسم وهدى بدل منه وأن يؤتي فعلى هذا لا بد من [و/324] الإضمار في [أي يحاجوكم عند ربكم]⁽⁸⁾ فيعصمني بأنه يحكم لهم ولا يحكم عليهم والمعنى وأنهم يضلون ونظير إضمار حرف لا قوله تعالى: ﴿أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء، 176/4] أي لا تظنوا وينبغي أن يتبين ولا يلتفت إلى ما لاح عليه في أول نظره⁽⁹⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 257/8.

(2) الرازي، مفاتيح، 258/8.

(3) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(4) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 320/5.

(5) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 320/5.

(6) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(7) ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 321/5، 322.

(8) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(9) الرازي، مفاتيح، 260/8.

قوله: وقرأ ابن كثير على الاستفهام أي يمد الألف على الاستفهام يعني الآية نظيره ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾ [الزمر، 9/39]، وهو مروى عن مجاهد وعيسى وهذا يؤيد الوجه الأول في أنه متعلق بمحذوف وهو من تمام كلام الله تعالى وأما على قراءة قصر الألف فقليل يمكن حلها (1)، وقوله: عطف على أن يؤتى على الوجهين الأولين أما على الأول فلائهم لما قالوا لا تبعهم ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا﴾ [آل عمران، 73/3] وفائدته تذكير ما بينهما من التفاوت ثم أتى بالتفضيل، ولم يكتفِ بالتفصيل المستلزم له؛ لئتمكّن التفضيل في النفس فضل تمكّن (2).

قوله: رد وابطال لما زعموه بالحجة الواضحة [ظ/324] والمنزلة ورفع الدرجة إلى حيث كأنه لا يكون من جنس ما أتاهم بل يكون اعلى من أن يقاس إلى ما أتاهم لأنه لا نهاية لإعزازه وإكرامه بعباده إذا شاء يقصر انعامه وإكرامه على مراتب معينة وأشخاص معينين كما زعموا جهل لكمال قدرة الله وحكمته (3)، وقوله: وقيل المأمونون على الكثير النصارى والحائتون على القليل اليهود يعني أن المراد بالقنطار فإنه لبيان الكثرة لا لبيان مقدار القنطار وقد مر الكلام في تفسير القنطار على اختلاف أول السورة (4)، وقوله: أي بلى عليهم فيهم سبيل يريد أن كلمة بلى ﴿سَبِيلٌ﴾ [آل عمران، 75/3]، قال الزجاج وعندى وقف تام على بلى وما بعده استئناف (5).

قوله: بما يسرهم لما كان ظاهر قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر، 92/15]، ﴿فَلَنَسَأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسَأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف، 6/7]، مناقضاً لقوله

(1) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 323/5.

(2) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 324/5.

(3) الرازي، مفاتيح، 262/8.

(4) الزمخشري، الكشاف، 375/1.

(5) الزجاج، معاني القرآن، 434/1.

﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمْ﴾ [آل عمران، 77/3]، الآية أشار إلى الجمع بين هاتين الآيتين وبين تلك الآية من وجوه يعني لا يكلمهم بكلام يسرهم وينفعهم⁽¹⁾، وقوله: أو بشيء أصلاً وإن الملائكة يسألونهم يوم القيام قالوا لا يبعد أن يكون إسماع تعالى لأوليائه⁽²⁾، وقوله: والظاهر أنه كناية عن غضبه عليهم يعني أن المراد سخط عليهم ألا يرى أنه إذا سخط إنسان على آخر يقول له لا أكلمك ويقول لا أرى ولا انظر⁽³⁾، وقوله: ولا يثنى عليهم كما يثنى على أوليائه الأذكيا والتزكية من المزكي للشاهد مدح منه وقد يكون بغير واسطة أما في الدنيا كقوله تعالى: ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ﴾ [التوبة، 112/9]، [و/325] والتقيد مستفاداً من الإعادة معرفةً وتبادر العهد⁽⁴⁾.

قوله: فحلف لقد اشتراها بما لم يشتريها به يعني حلف يميناً فأجرة في تنفيق سلعته وما هي إلا تكلفات موجبات للكلفة غير محصلات للألفة يريد جعل الجواب موافقاً للسؤال، إذ بظاهره لا يوافق. قوله: يقتلونها بقراءتها فيمكنونها⁽⁵⁾ من المنزل إلى الحرف يقال لويت يده وألتوى الشيء إذا انحرف ولوى لسانه عن كذا إذا غير والمعنى العمد للتحريف من حرف لحرف شبهه وفي ذلك تبديل صريح وهذا تأويل حسن⁽⁶⁾، وقوله: أو يعطفونها على شبيه الكتاب يقال ألتوى فلان علي إذ غير اخلاقه عن الاستواء إلى ضده وذلك أن الآيات الدالة على نبوته عليه السلام⁽⁷⁾، وقوله: تأكيداً لقوله: ﴿وَمَا هُوَ

(1) الرازي، مفاتيح، 267/8.

(2) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 341/5.

(3) الرازي، مفاتيح، 267/8.

(4) الرازي، مفاتيح، 267/8.

(5) بي ب (فيماونها).

(6) الرازي، مفاتيح، 268/8.

(7) الرازي، مفاتيح الغيب، 268/8.

مِنَ الْكِتَابِ ﴿[آل عمران، 78/3]، يعني أنه لا فرق بين هذين الكلامين ألا إنه ذكر لأنه ليس كلما

لا وهو نفى عام⁽¹⁾، فَعُلِمَ منه أنه لو كان أرض مانع إقامة واجب.

قوله: هذا لا يستلزم أن يكون عمل العبد من فعل الله. رد على الجبائي والكعبي ، حيث جادلوا مع هذه الآية بمن يجعل اليهود أكثر استحقاقا للحقيقة. السدود ، فيجوز عبورها للحاجة ، حتى لو وجد مكانا مناسباً لها ؛ لأنه إذا لم يعرف صاحبه ، فهو للمصالح ، وهذا جزء منه ، ويتركه التقوى. وأن ليس للمالك معروف ، فيكون للمصالح ، وأما أباريق الري ، فيمتلكها أيضا ، والتقوى يترك الوضوء ويشرب منها ويتركها إلا إذا كان يخشى تفويت الصلاة وأما المدرسة والرباط إن كانت أرضها مغصوبة أو آلتها، فلم يحسن العطف ثم أجاب الكعبي عنه ما هو من عند الله ثبتا نفي كوانه حكماً لله فلا تكرر⁽²⁾، وقوله: والتعمد فيه والمعنى انعم والتحريف ثم أنهم اعرضوا ذلك التحريف ثم أنهم اعرضوا ذلك⁽³⁾ التحريف على بعض القوم وهذا أمر ممكن وإلا وإن كان المراد منه تشويش دلالة تلك الآيات على نبوته عليه السلام بسبب القاء لشكوك⁽⁴⁾.

قوله: وقرأ ابن كثير وابن نافع وابو عمرو ويعقوب يعلمون بمعنى عالمين واحتج ابو عمر وعلي قراءته أرجح بأنه قال تدرسون ولم تدرسون بالتشديد وبأن التشديد⁽⁵⁾ يقتضي مفعولين والمفعول ههنا واحد وأجيب وبأن البانيين لا يكتفون بالعلم بل يضمنون اليد التعليم لله تعالى⁽⁶⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 269/8.

(2) الرازي، مفاتيح، 269/8.

(3) عبارة (ثم أنهم اعرضوا ذلك) سقط من ب.

(4) الرازي، مفاتيح، 269/8.

(5) عبارة (وبأن التشديد) سقط من ب.

(6) إسماعيل بن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، مح. سامي بن محمد، ط.2، (د.م: دار طيبة، 1999/1420)، 66/2.

قوله: وهم يعلمون أولئك الذين يدرسون بمعنى الدرس بإدراج الساكن الهمزة في الدال مع كسر ساكنة الدال مكسورة الراء⁽¹⁾، قال ابن جني⁽²⁾ يجب أن ينقل هذا من درس درس غيره. ومثله قرأ وقرأ غيره ، ومعظم العرب درسوا ودرسوا ، وبناء عليه جاء المصدر ليعلم⁽³⁾، فقال: والباقي رفعه على حسب قراءته ، وإن أمرك ، فهذا هو. يبالغ في الأمر ويوضح أنهم على وشك وجوب الهجرة ؛ لأنهم إذا بلغوا السن وقادرون على الهجرة ، فلا مكان لهم في ذلك⁽⁴⁾.

قوله: إنكاره يعني أن يستجوب الهمزة بمعنى الإنكار بمعنى أنه لا يفعل ذلك والرد عليه بيان نفع إلا ضلال توجيه التهديد ، وانشغاله ببيان المنفعة يشعر بأنه المشكلة التي قصدها هي ذلك⁽⁵⁾.
قوله: والضمير للبشر أو الله وإذا كان الضمير للبشر يكون المراد منه الأنبياء أي تأمركم الأنبياء أن تتخذوا الملائكة والنبیین أرباباً كما فعلته قريش والنبیین كما فعله النصارى واليهود وإنما خصهما⁽⁶⁾.

قوله: وليس في الآية ذكر الأمم لأن الميثاق كما يضاف إلى الموثوق عليه كذلك يضاف إلى الفاعل وهو الوثوق ولا شك [و/326] بالأمم وهذا الكلام على قول من قال أن هذا مختص بمحمد عليه السلام وأما على قول في القرآن مثله كثيراً كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [الطلاق، 1/65]، الآية في أن المراد من لفظ النبي أمته⁽⁷⁾، وقوله: وما تحتل الشرطية أي مضمنة لمعنى الشرط كاللام في

(1) في ب (الدال).

(2) عثمان بن جني الموصلي، (392 هـ) من أئمة الأدب والنحو، وله شعر. الزركلي، الأعلام، 204/4.

(3) عثمان بن جني الموصلي، المختص، (د.م: وزارة الأوقاف، 1999/1420)، 164/1.

(4) الرازي، مفاتيح، 273/8.

(5) الرازي، مفاتيح الغيب، 273/8.

(6) الرازي، مفاتيح، 273/8.

(7) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 355/5.

لتؤمنن فإن صحّا فالأول مُؤَوَّلٌ بأنّه كالتمام في الصّحّة والأجزاء، والثاني لا ينفى جواز الزيادة فلا حاجة إلى تأويل الآية بأنهم أُلْفُوا الأربع فكان مظنة لأنّ يخطر ببالهم (1).

قوله: ويحتمل أن تكون خبرية يعني أن ولهذا اختيار الشرط وهو قول المازني والزجاج على أنّ الحراسة وقت السجود إلا أن يُؤَوَّلُ باعتبار وقت لسجود ممتداً، فإظهار طائفةٍ أخرى معارضٌ به، وهو مُتَرَجِّحٌ بالقرب، فلا يدلُّ على أنّ الضمائر للطائفة الأولى حقاً (2).

قوله: أو موصولة إذا قرئ لما بكسر اللام فتكون ما موصولة عليهم السلام وقرئ لما أي حين اتيتكم أو لمن أجل ما اتيتكم على أن أصله لمن ما بالإدغام فحذف إحدى الميمات الثلاث استتقلاً قال الزمخشري أما قراءة لما بالتشديد ففيه وجهان ومن العلماء من التزم في هذه الآية إضمار آخر وراح نفسه من التكيليفات التي ذكرها النحويون حذفت اختصاراً ثم قال بعد جلياً فيكون أولى مما ذكره (3).

قوله: عطف على الجملة المتقدمة تقديره (4) ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ * أَفَعَيَّرَ دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾ [آل عمران، 84/83/3]، قوله: للإنكار أي استكبار لان لواجب أن يحافظوا في الأمور على مراسم التيقُّظ والتدبُّر فيتوكلوا على الله سبحانه وتعالى (5).

قوله: أمر الرسول عليه السلام أما أن يخبر عن نفسه ومتابعيه بالإيمان قالوا بالإيمان بالأنبياء الذين تقدموا ونسخت شرائعهم هل تصير بنبوته منسوخة فمن قال أنها تصير منسوخة قال لن نؤمن أنهم قالوا [نؤمن

(1) الزجاج، معاني القرآن، 437/1.

(2) الرازي، مفاتيح، 276/8؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 257/5، 258.

(3) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 358/5.

(4) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 437/1.

(5) الرازي، مفاتيح، 280/8.

أهم كانوا أنبياء ورسلا فلا يؤمن بأهم أنبياء⁽¹⁾، وقوله: بالتصديق والتكذيب أو مخلصون في عبادته يعني لا لغرض [آخر]⁽²⁾ من سمعة ورياء وطلب مال⁽³⁾.

قوله: يقتضي كون لإسلام غير الإيمان⁽⁴⁾، وقوله: وذلك أنه تعالى استعظم كفرهم واستبعد إيمانهم من حيث أنه حصل بعد الإيمان وبعد شهادة كون الرسول عليه السلام حقاً أقبح لأن مثل هذا كالمعاندين والجحود ولأنهما في الضلال والبعد⁽⁵⁾، وقوله: وقيل نفي وإنكار له وذلك يقتضي أن لا تقبل توبة المرتد روي أن هذه توبته وهذه الرواية بقصد القوم بالاستبعاد كما أن الرواية الأولى بقصد القول بالإنكار⁽⁶⁾، وقوله: وشهدوا عطف على ما في إيمانهم من معنى لفعل فأدوها كيفما أمكن قياماً مسايقين ومقارعين وقعوداً مرامين بللا يهنون في الطلب مع توقُّع الألم بأنَّ ألمهم ليس كألمهم؛ فإنَّ لهذا الألم لذاتٌ أبدية لألمهم آلامٌ سرمدية⁽⁷⁾.

قوله: أو حال بإضمار قد من كفروا أي على عطف الشهادة بأن الرسول حق على الإيمان أو على أنه حال من ضمير كفروا وكان محتاجاً إلى مزيد حذفٍ لكنّه غنيٌّ عن ارتكاب التجوُّز⁽⁸⁾.

قوله: يدل منطوقه على جواز لغتهم المنطوق هو ما دل عليه اللفظ في محل النطق كدلالة قوله تعالى:

﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا﴾ [الإسراء، 23/17]، على تحريم الضرب والأذى وهو وإن كان يلزم

(1) الرازي، مفاتيح، 282/8.

(2) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(3) الرازي، مفاتيح، 282/8.

(4) الرازي، مفاتيح، 282/8؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 372/5.

(5) الرازي، مفاتيح، 284/8.

(6) الرازي، مفاتيح، 284/8.

(7) العكبري، التبيان في إعراب القرآن، 278/1.

(8) العكبري، التبيان في إعراب القرآن، 278/1؛ الرازي، مفاتيح، 284/8.

عما وضع [اللفظ]⁽¹⁾ له لكنه ليس في محل النطق ويلعنهم اللعن العظيم فاللعن من الله تعالى والإبعاد من الجنة والرحمة وانزال العقوبة والعذاب من الملائكة بالقول وكذلك من الناس.

قوله: ولكن لا يعرف الحق بعينه وذلك [يكفر بعضكم بعضاً]⁽²⁾ يلعن بعضكم بعضاً، فقد وجد اللعن من الكفار في الدارين فإنه خالد ونفي اللعنة⁽³⁾، وقوله: أو يرجع إليه وهو نفاق ببيانه ، أي أنه مرتد ، وما حصل لك هو اعتمادك على المظهر الظاهر للأمر ، لا الميل في الحكم ، وقوله: لأنهم لا يتوبون لا يتوبون. يعني أن الذي لا يقبل التوبة من الكفار ، وعندما دخل القائد في جماعة الصالحين ، كان الفاعل بينهم ، وأن الركن والغرض هو الفعل ، واعتبار الأمر صلة. عليه ، وحصر الفعل بقوله استغناء عن رضى الله تعالى، وقوله: أو لا يتوبون إلا [إذا]⁽⁴⁾ شفوا على الهلاك يعني لا يتوبون.

قوله: وذهباً نصب على التمييز أي على التفسير معناه أن الكلام تام ألا إنه سهم كقولك عندي عشرة درهماً وإنما نصبه كما لو عامل فيه⁽⁵⁾، وقوله: محمول على المعنى لمعنى بعد الإجمال فقوله لا يقبل من جهة التحفة ومن جهة الهدية ومن جهة الفدية فنص على نفي القيد أن من جهة الفدية وهذا أبلغ لأن من غضب على عبده إذا اتحفه بتحفة أو هدية لا يكون مقبولاً منه بسائر الطرق أولى⁽⁶⁾.

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(3) الرازي، مفاتيح، 285/8.

(4) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(5) وهي قراءة عكرمة، ابن عادل الحنبلي، اللباب، 379/5.

(6) الرازي، مفاتيح، 287/8.

قوله: أو معطوف قال ابن الأنباري وهذا أكد في لتغليظ لأنه تصاريح بنفي لقبول من جمع الواجه⁽¹⁾،
وقوله: والمراد فلو افتدى بمثله ومن المعلوم أن الكافر لا يملك يوم القيامة نقيير أو ألا إن المعنى أنهم ماتوا
على الكفر فلو كان اتفقوا⁽²⁾.

قوله: وأن الآية تعم الاتفاق الواجب والمستحب أما الواجب فلأن الله تعالى وقف على الاتفاق الواجب
وأما الاستحباب فلأن الآية مخصوصة بإيتاء الاحب إن نظر إلى الأول يلزم أن تكون الزكاة وإن نظر إلى
الثاني يلزم أن يكون مندوباً فيتعارضان فإذا دلت الآية على إيتاء المال على سبيل البدل واجباً كان أو
مندوباً لا يقال أن هذه الآية منسوخة بآية الزكاة⁽³⁾.

قوله: محبوب أو غيره أي طيب محبوبة أو حيث يكرهونه فيكون من شيء لتبين ما ينفقونه⁽⁴⁾، وقوله:
فيجازيكم بحبسه أي على قدره قدام كثير بذلك الاتفاق لأجود أم الاخس الارذل⁽⁵⁾.

قوله: كلحوم الابل وألبانها ظاهر وأما الميتة والخنزير فلم يثبت أنهما كانا مباحين لهم مع أنهما طعام
فيحتمل على أن يكون ذلك على الاطعمة التي كانت تدعي اليهود في وقت الرسول عليه السلام انها
كانت محرمة على ابراهيم عليه السلام فعلى هذا لا تكون الألف واللام للاستغراق بل للمعبود
السابق⁽⁶⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 287/8.

(2) الرازي، مفاتيح، 287/8.

(3) الرازي، مفاتيح، 288/8.

(4) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 386/5.

(5) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 387/5.

(6) الرازي، مفاتيح، 290/8، 291.

قوله: واحتج من جوز للنبي أن يجتهد يعني للتحريم⁽¹⁾ لأنه عليه السلام واستدل على جوازه للأنبياء عليهم السلام بقوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر، 2/59]، لا يوجد نص لمن يقف للعمل في هذين ، والواقع أمامهما ممنوع لعدم وجود عادة مستمرة فيهما ، ولمن يعمل بالمعرفة في هذه المدرسة أو يقرأ كل يوم في هذه القرية. فيفقد الإمام والشغل أو المقرئ هذه الوظائف في بعض الأيام ، فلا يستحق شيئاً من العائد المقابل للأيام التي يؤدي فيها الوظيفة بخلاف ما إذا استأجره لخياطة خمس ثياب وخياطة بعضها. منهم فيستحق نصيبه من الأجرة ولا شك أن الأنبياء وسائر أولي الأبصار وبأنه قال تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء، 83/4]، والأنبياء أولى بهذا المدح وبأن استنباط أحكام الله تعالى مع أنه يجوز أنه كان مختصاً بشرعه وإن كان غير ثابت في شرعنا كما أشار إليه هذه جملة كلام المستدل⁽²⁾.

قوله: وللمانع أن يقول ذلك بإذن الله فهو أنه قال ثم أن تدل على أن الذي حرمه إسرائيل على نفسه فقد حرمه الله تعالى على بني إسرائيل وذلك أنه تعالى قال: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالاً لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ﴾ [آل عمران، 93/3]، فحكم الله بكل نواع لمطعومات لبني إسرائيل⁽³⁾، وقوله: وتشديد أو المعنى بسبب الهلاك والمضرة وقال تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا﴾ [الأنعام، 146/6]، وعقوبة على ظلمهم وقبح فعلهم⁽⁴⁾.

(1) في ب (للحرمة).

(2) الرازي، مفاتيح، 293/8.

(3) الرازي، مفاتيح، 292/8.

(4) الرازي، مفاتيح، 293/8، 294.

قوله: وفي منع النسخ وذلك أن اليهود كانوا فيقولوا فابطل قولهم بعد جواز النسخ ولنا وجه آخر نرجو أن يكون أقرب من الاعتبار وأحرى بالاختيار⁽¹⁾، وقوله: لأن اليهود قالوا انك تدعا صحة دعواه⁽²⁾.

قوله: أمر بمحاجتهم بكتابتهم وذلك أنهم لما نازعوا في ذلك أمر الله تعالى رسوله عليه السلام بأن يطلب لقوله عليه السلام⁽³⁾، فإن قلت: بنص التوراة⁽⁴⁾.

قوله: وفيه دليل على نبوته عليه السلام وذلك أن الرسول كان عليه السلام ق للناس كذبهم وانهم وهذه الأمور تقوي القول بنبوته عليه السلام، وقوله: أي ثبت الله صادق فيما انزل أي ابراهيم أو في سائر لأطعمة⁽⁵⁾، وقوله: وتعريض بشرك اليهود ولا عبداً سواه كما فعله اليهود في ادعاء أن عزيزاً ابن الله وكما فعله النصراني في ادعاء أن المسيح ابن الله وكما فعله بعضهم من عبادة الشمس والقمر كما على هذا الدين⁽⁶⁾، وقوله: أي وضع العبادة وذلك لأن كونه وكون البيت موضع العبادة والطاعات فدل على كان موضوعاً لله موضع العبادات والخيرات⁽⁷⁾، وقوله: وهي لغة في مكة يعني لازب وضربة لازم ودائب ودائم ولائب ولاثم لقوله تعالى: ﴿لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ [آل عمران، 96/3]، فإنه يدل للبيت لبطل كون بكة ظرفاً للبيت ولو جعل اسماً للبلد استقام الكلام.

(1) الرازي، مفاتيح، 294/8؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 295/5.

(2) الرازي، مفاتيح، 294/8؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 295/5.

(3) عبارة (بأن يطلب احضار... لقوله عليه السلام) سقط من ب.

(4) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 295/5.

(5) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 295/5.

(6) الرازي، مفاتيح، 294/8.

(7) الرازي، مفاتيح، 295/8.

قوله: من بكة إذا زحمه يعني أنها يقال بكة بكة بكاً فسميت مكة ببكة لأنهم يتباكون فيها أي يزدحمون في الطواف ن ما يُتلى عليه لأنه لا يليق أن يُقصد، ولذا لم يُمثَّل (1).

قوله: هذا بناء على أن الأولوية باعتبار كونه مباركاً وهدى للخلق لا على أنه أول بيت خلقه الله تعالى ويدل عليه وفي الحديث المروي دلالة على أن الأولوية في الفضل والشرف، وقد روي أن ما في هذا البيت وقد روي أن باني هذا البيت الآية وباني بيت المقدس ومع ذلك له فضائل كمقام إبراهيم والحجر الذي وضع إبراهيم قدمه علة وقلة ما يجتمع من الحصى فإنه منذ الأف سنة من يرى وقد ورد في الآثار من كان حجته مقبولة رفعت جمرية إلى السماء وعدم مرور الطير فوق الكعبة عند طيرانها في الهواء وانحرافها إذا وصلت إلى ما فوقها وغير ذلك (2)، وقوله: ثم بناه إبراهيم روي أن آدم لما إبراهيم والمعين إسماعيل عليهم السلام (3)، وقوله: حال من المستكن في الطرف الذي استقر [هو] (4) ببكة مباركاً (5).

قوله: اقتصر بذكرها عن الآيات الكثيرة وطوى ذكر غيرها يعني ذكر هاتين الآيتين وقال الزجاج أن قوله من دخله كان آمناً من نفسه فصير (6) الآيات أي بأن اقسطوا (7).

قوله: يقال اثر مدى الدهر روي أن إبراهيم عليه السلام إلى الكعبين وبقي على هذا الأثر مدى الدهر روي أنه أجاز إبراهيم والتوفيق بين الروايات ممكن إذ الأصل الاعمال لا الاهمال (8).

(1) ابن عادل الحنبلي، مفاتيح، 297/5.

(2) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 401/5.

(3) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 401/5.

(4) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(5) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 445/1.

(6) في ب (بقية تفسير).

(7) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 446/1.

(8) الرازي، مفاتيح، 302/8.

قوله: حج بالكسر وهي لغة نجد قيل فتح الحاء لغة أهل الحجار [و/330] ولعل لا ندفع الاختلال اللفظي، وللاختلال المعنوي وجةً آخر (1).

قوله: وقد فسر رسول الله ﷺ الاستطاعة بالزاد والراحلة وعليه الأكثرون قالوا الزاد والراحلة شرط لحصول الاستطاعة ورواه جماعة من الصحابة عنه عليه السلام ولعل تخصيصها بناء على الأغلب الأكثر لأن بالمال تقضي الديون وترد الودائع وما وجب عليه الاتفاق على أحد وترك ما يكفيه في المجيء والذهاب والا لترك ظاهر اللفظ لا بد من دليل منفصل، أقر بعض الورثة وقفية بعض التركة وأنكر الباكون قبل قوله في نصيبه فلو قسمت التركة فوقع في نصيبه مثلاً فأقر أن الأب وقفه أو أعتقه مثلاً نفذ ولا يرجع على بقية الورثة ببذله إلا أنه يقيم بينة . السابع: وقف شيئاً على مسجد ثم وقف شيئاً آخر بدل الأول على أن ينتقض الأول فالأول والثاني وقف، والاختلاف المروية في هذا الباب اخبار آحاد لا سيما وقد طعن في رواية تلك الأخبار الطبري فلا يترك لأجلها ظاهر الكتاب لأن صحة البدن وعدم الخوف في الطريق أيضاً معتبران في حصول الاستطاعة ألا إن حصول الأمن وصحة البدن ليسا بمطردين لجواز حصولهما في اثناء الطريق بخلاف الزاد والراحلة فإنهما مطردان في كل الأوقات ويرجى أن يكون هذا سرّاً لتخصيص دفع (2).

قوله: وهو يؤيد قول الشافعي τ (3) أنها بالمال كافية في وجود الاستطاعة ولا مكان وربما يعتبر في هذا الامكان حصول الصحة وزوال خوف الطريق من العدو أو السيع وفقدان الطعام والشراب ألا إن الشافعي τ اسقط صحة البدن ولذلك أوجب الاستنابة على الزمن إذ قدر على اجرة من ينوب عنه

(1) عمرو بن عثمان سيوييه، الكتاب، مح. عبد السلام محمد، (القاهرة: مكتبة الخانجي، 1988/1408)، 152/1.

(2) الرازي، مفاتيح، 304/8.

(3) أحد الأئمة الأربعة المعروفين. الزركلي، الأعلام، 26/6.

وأما خوف التلف من فقدان الطعام والشراب فأمر موهوم ومن العدم ونادر مع أنه إذا لم يكن من الطريق يسقط عنه الواجب واعتبار المال الذي تحصل به الزاد والراحلة حقيقة عرفية في الاستطاعة لجوز أن يثبت زوال خوف الطريق من دليل آخر⁽¹⁾.

قوله: تأكيداً لوجوبه وتغليظاً وتغليظاً⁽²⁾ على تاركه وهذا محمول على تارك الحج لأنه لما تقدم الأمر بالحج ما قدم الأمر به والحكم عليه بالكفر بسبب ترك الحج للتغليظ والمعنى قد قارب الكفر ويعمل ما عمل من كفر بالحج وأكد هذا الوجه بالخبر المروي عنه عليه السلام أنه قال .. إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً وعنه عليه السلام أيضاً حابس أو سلطان جائر فليمت إن شاء يهودياً أو نصرانياً ويجوز أن يكون هذا الوعيد محمولاً على ترك اعتقاد وجوب الحج وما ذكره τ مما يقول على ظاهر الآية⁽³⁾.

قوله: وقد أكد من الحج بهذه الآية من وجوه الخ وذلك أن التكاليف الشرعية الرب واطهار الخضوع وكيفية غير معقولة وإن الزكاة لدفع حاجة التعبير وكيفية غير معقولة ومنها مالا يكون أصله منقولاً ولا كيفية بالحج فهو من سفر إلى موضع معين على كيفية مخصوصة قالوا الاتيان [ظ/330] بهذا النوع من العبادة⁽⁴⁾.

قوله: [أداء أي]⁽⁵⁾ كمال العبودية وتمام الانقياد والخضوع من الاتيان بالنوع فذكر الناس ثم أبدل عنه هن استطاع إليه سبيلاً وفيه نوعان من التأكيد لأن الابدال تكرير للمواد يدل على شدة الاهتمام وإن الاجمال أولاً والتفصيل ثانياً مما يدل على شدة العناية وانه عبر عن هذا الوجوب بلام التملك في الله

(1) الرازي، مفاتيح، 304/8.

(2) كلمة (وتغليظاً) سقطت من ب.

(3) وهو قول القفال. ابن عادل الحنبلي، اللباب، 419/5.

(4) الرازي، مفاتيح، 305/8.

(5) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

وكلمة على الله هي الموجوب على الناس مما يدل على شدة الاهتمام وكمال الفاقة وإن ذكر من كفر مكان من لم يحج مما يدل على شدة التغليظ في حق تارك الحج وإن ذكر الاستثناء، مما يدل على أن هذا الإيجاب كان بمجرد الإلهية والربوبية لا يخبر نفع ولا نفع ضرر بالجملة الاسمية وأن المؤكدة⁽¹⁾.

قوله: جمع رسول الله ارباب الملك أي أهل الاديان البتة المسلمين والنصارى واليهود والصابئين والمجوس والمشركين فخبطهم ويرجح الشاهد الله تعالى على المشهود له أو عليه بطريق الأولى⁽²⁾.

قوله: أي بأمانة⁽³⁾ السمعية أو العقلية ابلغ حجة لأنه وهذا نسب لعلماء أهل الكتاب الذين علموا صحة نبوته عليه السلام يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ﴾ [آل عمران، 99/3]، ثم انكر⁽⁴⁾.

قوله: والتبشير بنبوته عليه السلام فبعد أورد عليهم الدليل من التوراة والانجيل على صحة نبوته عليه السلام انكارهم بها دليل كفرهم بكتبهم وإن ادعوا الإيمان وهذا أقبح وأشنع من كفر من ليس له كتاب، لأن المقصود النفع وهبة البالغ للطفل والمجنون لأنه لا يصح الاعتياض منهما والهبة للأهل والأقارب فإن المقصود صلة الرحم والهبة للمنافر المعادي لأن المقصود التناكف والهبة للعلماء والزهاد لأن مقصودها القرية والتبرك والهبة للأصدقاء والأخوان لأن المقصود تأكيد المودة والهبة لمن أعان أو مال لأن المقصود بها المكافأة لانتفاء المعذرة بالكلية فعلى هذا المراد بآيات الله تعالى التي نصبها الله من السمعية

(1) الرازي، مفاتيح، 305/8، 306.

(2) الرازي، مفاتيح، 305/8.

(3) في ب (أي بآياته).

(4) الرازي، مفاتيح، 306/8.

والعقلية الدالة على نبوة محمد عليه السلام [ويكفرهم بها كفرهم بدلالاتها على نبوته وصدقه عليه السلام]⁽¹⁾.

قوله: يمنع النسخ وتغيير صفة الرسول ونحوها وذلك أنهم يلتبسون لسبيله الزيف والتحريف بالشبهة التي يوردونها على العوام والضعفة⁽²⁾، وقوله: أنها سبيل الله لا يجوز الصرف عنه أو دين الله الدين لا يقبل غيره وهو الإسلام، وقوله: وسيشهدونكم في القضايا أي يقولون [و/331] والضلال والاضلال هيأته أراد تعميم الأولوية ودفع توهم اختصاص الأولوية بواحد⁽³⁾.

قوله: انكار وتعجيب لكفرهم والمراد منه المنع والتغليظ أن تلاوة آيات الله تعالى عليهم حالاً بعد حال من كون الرسول عليه السلام فيهم يزيل كل شبهة ويقرر كل حجة كالمنازع النبي عليه السلام ابعده من هذا الوجه ولهذا ذكر كلمة التي هي للانكار والتعجب ارشاد المسلمين إلى أنهم يجب أن لا يلتفتوا إلى قول هؤلاء الكفرة من اليهود والمنافقين في ردهم عن الاسلام بل الواجب عليهم أن يرجعوا عند كل شبهة يسمعونها عن هؤلاء الكفرة⁽⁴⁾.

قوله: أم يلتحق إليه في مجامع اموره يعني جبلهم⁽⁵⁾ على الالتجاء إليه في دفع شرور الكفار⁽⁶⁾، وقوله: حتى لغواه وما يجب منها وهو استفراغ الوسع والقيام بالواجب والاجتناب عن المحارم كقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن، 16/64]، ولا يكلف مالا يستطيع من التقوى ومثل هذا لا يجوز

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) الرازي، مفاتيح، 308/8.

(3) الرازي، مفاتيح، 308/8.

(4) الرازي، مفاتيح، 309/8.

(5) في ب (يعني حيث لهم).

(6) الرازي، مفاتيح، 310/8.

النسخ ومثل هذا لا يجوز النسخ فيه لأنه إباحة لبعض المعاصي⁽¹⁾، وقوله: متى أنهم امرؤا بالانتقاء المغلظ والمخفف معاً فنسخ المغلظ وبقي المخفف ويجاب عنه بأن المراد من قوله أن تشكروا فلا تكفروا والواجب عليهم عند حضور نعم الله تعالى بالبال أن يشكروا وكذا قوله إن فأما ما يصدر عن الانسان على سبيل [الهود]⁽²⁾ النسيان والشهود⁽³⁾ والخطأ⁽⁴⁾، وقوله: أي لا تكونن على حالة الاسلام يعني أن قد دخل في امكانهم، فأقيم نظامه، واتسق في سلك السعادة انتظامه، تُضربُ به الأمثال⁽⁵⁾.

قوله: إذ لو ادرككم في تلك الحالة لوقعتم [ظ/331] ما بين طرفي⁽⁶⁾، وقوله: من فروض لكفاية من العدله و الأول؛ لأنّ الكلام كان في العدل فهو أسبق إلى النفس من العدل⁽⁷⁾، وقوله: ولأنه لا يصلح له كل أحد يعني بالعلماء لأن هذه الآية مشتملة على الأمر بثلاثة أشياء ومعلوم أن ذلك مشروط بالعلم والخير والمعروف بالمنكر فإن الجاهل ربما يدعى إلى الباطل حيث يأمر بالمنكر وينهى اللين ويلين في موضع التغليظ وينكرونه لاشك أن العالمين بهذه الشروط [بعض]⁽⁸⁾ لأمه وهم العلماء⁽⁹⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 310/8.

(2) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(3) كلمة (الشهود) سقط من ب.

(4) الرازي، مفاتيح، 310/8.

(5) ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 429/5.

(6) الرازي، مفاتيح، 313/8.

(7) الرازي، مفاتيح، 314/8.

(8) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(9) الرازي، مفاتيح، 314/8، 315.

قوله: أو للتبيين بمعنى وكونوا أمة تأمرون بالمعروف الخ يعني أن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والمعنى كونوا أمة دعاة إلى الخير آمرين بالمعروف ناهين عن المنكر فيكون لفظ من للتبيين كقوله تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج، 30/22]، ثم أنهم ألا إنه بقيام قوم يسقط ع ن الاخرين⁽¹⁾.

قوله: والاطهر أن العاصي يجب أن تنهى على ما يرتكبه وانكاره فلا يسقط بترك أحدهما وجوب الآخر منهم من وأكدوا هذا بقوله تعالى: ﴿لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف، 2/61]، ألا إن العلماء على ما أشار إليه المصنف^٢ قال الفاسق له أن يأمر بالمعروف أي مهم غيره⁽²⁾.

قوله: نصب عاني لهم من معنى الفعل يعني يوم بالظرف والتقدير ولهم عذاب عظيم في هذا اليوم وفيه فائدتان لأن تسود وجوه⁽³⁾.

قوله: وأهل الباطل بأضداد ذلك والحكمة فيه لأن السعيد يفرح بأن يعلم قومه أنه من أهل السعادة كما أخبره الله تعالى عنهم بقوله: ﴿يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ * بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ﴾ [يس، 26-27/36]، ولهذا [و/332] والقول بأن عدم [ذكر]⁽⁴⁾ القسم الثالث لم يدل على عدمه⁽⁵⁾، وقوله: لكن قصد أن يكون مطلع الكلام ومنقطعه حلية كل المؤمنين وثوابهم وهذا من رموز كلام مع إضافة الرحمة إلى نفسه وتعليل إذاعة العذاب بفعالهم للإشعار بأن جانب الرحمة أغلب والاعتناء بشأنها أتم وأكمل⁽⁶⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 315.

(2) الرازي، مفاتيح، 315.

(3) الرازي، مفاتيح، 317.

(4) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(5) الرازي، مفاتيح، 318.

(6) الرازي، مفاتيح، 320.

قوله: وأعلى يعني إن كان ههنا ناقصة وإن كان يوهم أنهم كانوا موصوفين بهذه الصفة وأنهم ما بقوا الآن عليها ألا أن قوله كان عبارة عن وجود الشيء في زمان ماض على سبيل الإيهام ولا يدل على وقوله: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ [نوح، 10/71]، وقوله: أو في اللوح المحفوظ موصوفين بأنكم خير أمة ويجوز أن تكون تامة بمعنى الحال وعلى رأي بعضهم زائدة كقوله تعالى: ﴿وَادْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَفَرْتُمْ﴾ [الأعراف، 86/7]، وإضمار كان واظهارها سواء ألا إنها [بذكر] (1) للتوكيد ووقوع الأمر لا محالة وفيه نظر لأن كان يكفي كان متوسطاً ومؤخراً ولا يكفي مقدماً على أن الكون عمل في الخير في الآية يقضه فكيف يلقي.

قوله: استئناف بين كونهم خير أمة يعني المقصود وبيان علة تلك الخيرية لأن الوصف المناسب إذا كان مقروناً بالحكم يدل على كونه بذلك (2)، وقوله: لأنه قصد بذكره الدلالة على أنهم أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر إيماناً بالله يعني الإيمان مشترك فيه جميع الأمم الحقة ثم أنه حالاً الأمم والإيمان بالله شرط لتأثير هذا المؤثر في هذا الحكم والمؤثر الطبق بالأثر من شرط التأثير فلذا قدمه عليه (3).

قوله: على سبيل الاستطراد عند آخر (4) ذكر أهل الكتاب ولذا جاء من غير عاطف (5).

قوله: كطعن وتهديد يعني ليس من أهل الكتاب على المسلمين ضرر وإنما منتهى أمرهم أن يؤذوكم باللسان أما بالظن في محمد عليه السلام وأما بتخويف الضعفة من المسلمين أو اظهار والانجيل وإلقاء الشبهة في الاسماع وقيل الاستثناء [ظ/332] منقطع ورد بأن كل واحد من الوجوه المذكورة توجب

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) الرازي، مفاتيح، 8/324.

(3) الرازي، مفاتيح، 8/326.

(4) بي ب (ذكر).

(5) الزمخشري، الكشاف، 1/401.

وقوع الغنم في قلوب المسلمين⁽¹⁾، وقوله: ثم لا يكون أحد ينصرهم عليكم وعدله دائماً فعلى هذا معطوف على جملة الشرط والجزاء كأنه قيل اخبركم أنهم إن يقاتلوكم ينهزمون ثم اخبركم لا ينصرون⁽²⁾.
قوله: وهذه الآية من المغيبات التي واقعها الواقع يعني أن هذه الأيام⁽³⁾ على الأخبار لطلب رئاسة لأخذوا فيكون معجزاً لإخباره عن الغيب وهذا الكلام بناء على أن هذه الآيات مخصوصة باليهود لأن اسباب النزول تدل على ذلك وإلا فالنصارى ليسوا كذلك إلا أن يقال أن هذه الاخبار مخصوصة بما جرى في زمن من النبي عليه السلام فحينئذ لا يقدر ذلك في صحة هذه الآيات⁽⁴⁾.

قوله: هدر النفس والمال والأهل وذلك التمسك بالباطل والجزية أي القتل وأخذ المال وسبي الذراري والحاق الصغار والإهانة وحمل الذلة على الجزية فقط لم يصح الاستثناء لأن قوله إلا بجبل من الله يقتضي زوال تلك الذلة عند حصول الجبل مع أن عند حصول الجزية وبالعكس لم يلزم الانقطاع الآخر فلهذا فسرها بمجموع هذه الأشياء والمعنى جعلت الذلة مصلقة بهم فالشيء يضرب على الشيء ضربة لازب فيلصق به⁽⁵⁾، وقوله: وحدوا وصدقوا يقال نفقت فلاناً في الحرب أي أدركته⁽⁶⁾، وقوله: واليهود في غالب الأمر فقراء مساكين ولأن اليهود يظهروا من انفسهم الفقر وإن كانوا اغنياء موسرين⁽⁷⁾ وإن هذا

(1) الرازي، مفاتيح، 327/8.

(2) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 471/5.

(3) في ب (الآية).

(4) الرازي، مفاتيح، 327/8، 328.

(5) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 472/5.

(6) الرازي، مفاتيح، 329/8.

(7) في ب (يظهر من نفسه الفقير وإن كان غنياً موسراً).

اخبار من الله تعالى بأن اليهود رزقاً للمسلمين فيصبرون مساكين والأكثرهم حملوا المسكنة على الجزية
(1).

قوله: وقتلهم الأنبياء الخ، فإن قلت: هذه الدلة دان⁽²⁾ والمسكنة إنما التصقت بالهر بانحصار وأدوار فعند
وجود العلة هي القتل لم يوجد المعلول الذي هو تلك العقوبة، قلت: كانوا راضين بذلك ومصرين
لأسلافهم في تلك الأفعال القبيحة⁽³⁾، وقوله: يعني أن على ما أشار إليه بقوله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ
عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين، 14/83]، فقوله: ﴿بِمَا عَصَوْا﴾ [البقرة، 61/2]، إشارة
إلى علة العلة ولهذا ابلتو⁽⁴⁾.

قوله: استئناف لبيان نفي الاستواء يعني أن قوله: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾ [آل عمران، 113/3]، كما وقع
قوله: ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [آل عمران، 110/3]، ولأن العلم بأحد الضدين يقتضي العلم بالآخر
فيكون ذكر أحدهما⁽⁵⁾ مغنياً عن ذكر الآخر⁽⁶⁾، وقوله: حالهم ووصفهم هكذا فكيف يستويان
والغرض منه⁽⁷⁾، وقوله: سمي ذلك كفرةً أي سمي منع الجزاء كفرةً كما سمي اتصال الجزاء شكراً وسمي منع
الجزاء كفرةً أي سترًا لأنه بمنزلة الستر⁽⁸⁾، وقوله: لتضمنه معنى الحرمان يعني إن تكفروه بعدي إلى
مفعولين مع أن شكراً وكفرةً لا يتعديان إلا إلى مفعول واحد يقال كفر النعمة لما بين ولن تمنعوه

(1) الرازي، مفاتيح، 330/8.

(2) كلمة (دان) سقط من ب.

(3) الرازي، مفاتيح، 330/8.

(4) الرازي، مفاتيح، 330/8.

(5) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(6) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 476/5.

(7) الرازي، مفاتيح، 332/8.

(8) الرازي، مفاتيح، 335/8.

أجزائه⁽¹⁾، وقوله: والشائع إطلاقه على الريح الباردة⁽²⁾ وعليه الأكثرون وأهل اللغة إنما قال ذلك لأنه هو السموم الحارة والنار التي تقتل وضعت بأنها صت لتصويتها عند الالتهاب فعلى القولين ولزرع⁽³⁾.

قوله: وهو من التشبيه المركب وذلك أما [ظ/333] لكثرة استعماله فيما يشبه به ومعنى مثل انفاقهم هو الحرث الذي هلك تشبيه لاتفاق الريح الباردة المهلكة يعني أنه حصلت فيه المشابهة بين ما هو المقصود من الجملة، أراضي الفيء تمليكا ولا الأرض التي اصطفاها الأئمة لبيت المال ولا إقطاع أراضي الخراج وفي إقطاع أرض من مات من المسلمين ولا وارث له وجهان فيجوز إقطاع الكل استغلالا . إن تقطع غلة الخراج فيملكها المنقطع بالقبض ويخاص بها قبل القبض فإن أقطعها من أهل الصدقات بطل وكذا من أهل المصالح، وإن جاز أن يقطعوا من مال الخراج ويجوز أن يجعل لهم من مال الخراج شيئاً شرطين أحدهما أن يكون المال مقدرًا وجب بسبب استباحته كالتأذين والإمامة وغيرها. الثاني أن يكون قد حل المال لتصح الحوالة به ويخرج بهذين الشرطين عن حكم الإقطاع، وبين أجزاء بكل واحدة منها وهو المسمى بالتشبيه ولذلك لم يذكر المثل الذي هو كلمة التشبيه مع الحرث والزرع وأن جعلته من التشبيه المفرق [الزرع]⁽⁴⁾ أو في غير موضعه فإن من ذراع لا في موضعه⁽⁵⁾ إليه⁽⁶⁾.

قوله: بحيث يعتد بها إلى حيث أتوا بما مقرونة بالوجوه المانعة من كونها مقبولة عند الله تعالى.

(1) الرازي، مفاتيح، 335/8.

(2) الزمخشري، الكشاف، 304/1.

(3) عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، مح. عبد الرزاق المهدي، ط. 1، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1422)، 317/1.

(4) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(5) في ب (الآخران).

(6) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 483/5.

قوله: وليجة وهو الذي يعرفه الرجل اسراره ثقة به وروي عن عمر τ أنه امتنع أن يتخذ كاتباً نصرانياً من أهل الخبرة⁽¹⁾، وقوله: شبهه ببطانة الثوب وذلك أن بطانة لرجل خاصته لذين يستنبطون أمره وأصله من البطن الذي هو خلاف الظهر ومنه بطانة الثوب فسمي لذي يختص الانسان بمزيد التقرب بطانة لأنه بمنزلة ما يلي بطنه في هذا لقرب منه⁽²⁾.

قوله: ويجوز أن يكون الثلث الأول الصفات لبطانة وفيه بعد لأن لبطانة ووصفت بقوله: ﴿لَا يَأْتُونَكُمْ خَبَالًا﴾ [آل عمران، 118/3]، فلو كان قوله: ﴿وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾ [آل عمران، 118/3]، وكذا الذي بعد صفة أيضاً ينبغي ادخال حرف العطف بينهما والأظهر أنه لا محل له لأنه استئناف بالجمللة⁽³⁾.

قوله: وهو خير ثان قال الفراء أولاً خير ويجوزهم خير بعد خير العكسب جعل أن تعدلوا علة التترك دون طلبه⁽⁴⁾.

قوله: تأسفاً وتحسراً يعني إذا خلا بعضهم إلى بعض اظهروا أشد التغيظ ولذلك صار بذلك تكتيا به عن عضل أصابع⁽⁵⁾.

قوله: وقال ارفعوا عنا بالنيل لا⁽⁶⁾ يأتونا فرهم إنما حصل يوم بدر ببركة طاعة الله والرسول عليه السلام فنزع الله الرعب عن قلوب المشركين فكبر عليهم المشركون ولم يبق معهم إلا أبو بكر وعلى ولعباس وطلحة وسعد روي أنه قتل منهم سبعون وكثر فيهم الجراح ثم رجع ابن أبي مع ثلاثمائة من أصحابه

(1) الرازي، مفاتيح، 339/8.

(2) الرازي، مفاتيح، 339/8.

(3) الرازي، مفاتيح، 340/8.

(4) ابن منظور، معاني القرآن، 232/1.

(5) الرازي، مفاتيح، 341/8.

(6) عبارة (يضره ويضوره ... ارفعوا عنا بالنيل لا) سقط من ب.

فبقي الرسول عليه السلام والظاهر أنه ما كانت عزيمة لقوله: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران، 122/3]، وذلك أنه لما كان إشارة إلى جوابه وحاصله أن المهم قد يراد به العزم، استحق الجعل لأن السامع للنداء لو جاء به من أقرب المواضع استحق فكذا هذا ولو قال: من يهديني إلى مالي فليديه كذا، فلا يستحق مال بيده شيئاً؛ لأن ذلك واجب عليه شرعاً، فلا يأخذ في مقابله شيئاً. وقد يكون معناه الكفر، وقد يكون الحديث عن النفس، وقد يكون معناه ما يظهر من القول الذي يدل على قوة العدد وكثرة عددها وكثرة عددها، لأن ما يظهر من هذا النوع يصح صحته. وصفه بأنه قلق لأنه قيل من حيث ما ظهر منه لا يدل على المهم هو العزم ليكون دليلاً على وقوع المعصية منهما وتقديرهما⁽¹⁾.

قوله: أصمهما أي عن اتباع تلك الخطرة يعني فما لنا يفشلان كيف يليق بهما الفشل ويترك التوكل عليه تعالى⁽²⁾.

قوله: وبدر ما بين مكة والمدينة كان الرجل سمي بدراناً وعن الشعبي⁽³⁾ بدر اسم وبه لرجل يقال بعد فسميت البشر باسم صاحبها وقيل [ظ/334] اسم للبشر كما سمي البلد باسم من غير أن ينقل إليه اسم صاحبه وهو ما بين مكة والمدينة لضعف الحال وقلة الراكب والسلاح والمال وقلة العدد بينما كان لكفار على الضد⁽⁴⁾.

قوله: ظرف لنصركم أو بدل ثان من إذ غدوت وفيه إشارة إلى ما اختلفوا ولأن الوعد بإنزال ثلاثة آلاف من الملائكة لأن الوعد بالإمداد بمجرد الإنزال لا يحصل أبداً من الإعانة وقد حصلت يوم بدر لا في يوم أحد ومما يقوى القول الثاني كما قال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَعْثِنُونَ رَبَّكُمْ فَاَسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ

(1) الرازي، مفاتيح، 345/8، 346.

(2) الرازي، مفاتيح، 347/8.

(3) من كبار التابعين ولد ومات بالكوفة. الزركلي، الأعلام، 251/3.

(4) الرازي، مفاتيح، 348/8.

مِنَ الْمَلَائِكَةِ [الأنفال، 9/8]، لا بثلاثة آلاف وخمسة آلاف ي ذلك اليوم ولأن قوله: ﴿وَيَأْتُوكُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ هَذَا﴾ [آل عمران، 125/3]، أي أعداؤكم واليوم الذي كان يأتيهم الأعداء من قورهم يوم أحد ويوم بدر الأعداء ما اتوهم بل هم ذهبوا إلى الأعداء ولكل واحد من القولين جواب عن حجة الآخر مذكور في كتب التفسير⁽¹⁾.

قوله: على أن قولهم يوم أحد كان مع اشتراط الصبر والتقوى عن المخالفة فلما لم يصبروا على الغنائم وخالفوا أمر الرسول عليه السلام لم تنزل الملائكة يعني أن انزال ثلاثة آلاف أو خمسة آلاف ولم يتقوا بل خالفوا أمر الرسول عليه السلام فلما فات المشروط وروي أنه عليه السلام اعطى اللواء مصعب فأخذه ملك في صورة مصعب فقال الرسول عليه السلام أقدم يا مصعب⁽²⁾.

قوله: وقيل أمرهم يوم بدر أولاً بألف من الملائكة ثم صاروا ثلاثة آلاف ثم صاروا خمسة آلاف وذلك أن منهم من ادخل العدد الناقص في العدد الزائد [ومنهم من ضم العدد الناقص إلى العدد الزائد]⁽³⁾ فإن حمل لأنه على قضة بدر كان عدد لملائكة خمسة آلاف على الوجه الأول وعدوا بألف [و/335] ثم ضم إليه الفان آخران فلا جرم وعدوا [بثلاثة آلاف ثم ضم إليها ألفان آخران فلا جرم وعدوا]⁽⁴⁾ بخمسة الاف وعلى الوجه الثاني كان عددهم فالمجموع ثمانية آلاف ثم أنهم قالوا الوعد بإمداد الثلاثة لا

(1) الرازي، مفاتيح، 350/8.

(2) الرازي، مفاتيح، 350/8.

(3) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(4) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

يشترط فيه الوعد بإمداد الخمسة المشروطة بالصبر والتقوى ومجيء الكفار من فورهم وقيل المعنى بتقدير أن يجيء المشركون مدد فالله يمددكم أيضاً⁽¹⁾.

قوله: في حال إتيانهم بلا تراخي وتأخر الشروط دون المشروط⁽²⁾، وقوله: ولتطمئن قلوبكم به كان القياس أن يقول إلا بشرى لكم واطمئناناً أولاً على الاسم تنبيهاً على الفرق بين العبارتين بأن حصول المطلوب في الطمأنينة أقوى فلذا ادخل حرف التعليل على فعل الطمأنينة⁽³⁾.

قوله: فهزموا منقطعي الأموال لأن الخيبة هو الحرمان من المطلوب ولا يكون إلا لخبية⁽⁴⁾.

قوله: اعتراض يعني قوله ليسلك من الأمر شيء كالكلام الأجنبي الواقع بين لمعطوف ومعطوف عليه كما تقول ضربت زيداً⁽⁵⁾.

قوله: وإن تكون بمعنى ألا إن الخ يعني أن [معنى]⁽⁶⁾ وههنا بمعنى إلا أن أو حتى كقولك لا منهم⁽⁷⁾.

قوله: لعلمه بأن فيهم من يؤمن والمعنى روي أنه عليه السلام لعن أقواماً فقال والظاهر في هذا المنع أنه لما من هذه الواقعة مثل شجت وجهه وكسر رباعيته وقتل عمه حمزة بن عبد المطلب لما رأى ما فعلوا به من المثلة وقتل المسلمين هم وأراد أن يدعوا على الكفار لأن المنع فنص الله تعالى على المنع تقوية لعظمته

(1) الرازي، مفاتيح، 351/8.

(2) الرازي، مفاتيح، 351/8.

(3) أبو البقاء، التبيان في إعراب القرآن، 291/1.

(4) الرازي، مفاتيح، 355/8.

(5) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 468/1؛ الرازي، مفاتيح، 356/8.

(6) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(7) الرازي، مفاتيح، 356/8، 357.

وتأكيداً لطهارته وبتقدير أنه عليه السلام فعل لكنه كان كذلك من باب [ظ/334] إنما يكون له الخلق والملك ملك السموات والأرض ليس إلا الله فالأمر فيهما إلا الله تعالى وهذا برهان قاطع⁽¹⁾.

قوله: صريح في نفي وجوب التعذيب والتقيد بالتوبة وعدمها كالنافي يعني أن هذه الآية تدل على أن الله تعالى لا ينافي ثبوت أنه لا يغفر للكفار والمردة والفراعنة [والابالة]⁽²⁾ ولا يعذب الملائكة والمقربين والصدّيقين بدلائل آخر⁽³⁾.

قوله: وفيه تنبيه على أن النار بالذات معدة للكافر وبالعرض للعصاة ويحتمل أن تكون باعتبار الغالب من حيث أن أكثر أهل النار هم الكفار وأن يكون أي بادروا إلى التوبة أي بادروا إلى التوبة من الربا والذنوب لأنه تعالى نهي أولاً عن الربا ثم قال: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [آل عمران، 133/3]، فهذا يدل على أن المراد منه المسارعة في ترك ما تقدم النهي عنه⁽⁴⁾.

قوله: أي عرضها كعرضها ويدان هذه الآية من المتشابهات إذ من المعلوم للجنة فيرد إلى الحكم وهو قوله تعالى: ﴿عَرَضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [آل عمران، 133/3]، أن الشكر المُبَهَّم مُقَدَّمٌ على الإيمان إلى الشكر المعَيَّن بوصفه تعليماً⁽⁵⁾، وقوله: وذلك العرض للمبالغة في وصفها بالسعة.

قوله: لأنه دون الطول يعني خص العرض بالذكر لأنه لما كان الغرض ذلك فالظاهر أن الطول يكون اعظم وازيد فإذا كان الغرض هكذا فكيف يكون الطول وهذا انما يتم أن لو لم تكن كرتة وأما إذا كان كرتة كما قالوه فلا والأظهر أنه سعة⁽¹⁾.

(1) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 528/5، 529.

(2) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(3) الرازي، مفتاح، 358/8؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 532/5.

(4) الرازي، مفتاح، 365/9.

(5) الرازي، مفتاح، 366/9.

قوله: إذا صنعت السماوات والأرض طبقة تلو الأخرى ، بحيث تكون كل طبقة من هذه الطبقات كاملة وتتكون من أجزاء لا يمكن فصلها ، ثم توصيل بعضها بالطبقة الأخرى كطبقة واحدة⁽²⁾ فسيكون ذلك مثل عرض الجنة ، وهذا في حد اتساعها ، لا يعلمها إلا الله تعالى⁽³⁾.

قوله في مكان لأرض على أنه خلاف ظاهر الآية في الموضوعين وإخبار الرؤية في هذا الباب⁽⁴⁾.

قوله: والاحوال كلها في اليسر والعسر والقدرة والعجز والغناء والفقر والسرور والحزن وفي عرش وحبس ووقف طبعهم وخلاف طبعهم فإنهم لا يتركون الانفاق في حال ما من قليل او كثير رؤي أن عائشة تصدقت بجنسة وعنب شكر على إيمانه بالرعاية ؛ الموافقة على الترتيب اللفظي للنظام الوجودي ؛ يعطى الشكر في الوجود على الإيمان ، واستنتاجه أن الإنسان ، في بداية وجوده ، تقع بصره على العديد من النعم التي يعرفها بشكل بديهي أنها ليست منه. إذا نظر عن كثب وعرف أن تلك النعمة لها أفعال متقنة ودقيقة يستنتج بها وحدته وعلمه وحياته وقدرته وكل صفاته الكاملة ، فإنه يؤمن به⁽⁵⁾.

قوله: المسكين الكافرين عن امضائه مع لمعنى كف لغيظ وعنه عليه السلام من كظم غيظاً وهو يقدر على انفاذه ملاءه الله أمنأ وإيماناً⁽⁶⁾.

قوله: وهم عالمين فاحفظ هذه الدقيقة، فإني أرجو أن تكون من الملهمات لا من الوسوس⁽⁷⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 366/9؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 538/5.

(2) عبارة (بحيث يكون ... البعض البعض طبقة) سقط من ب.

(3) الرازي، مفاتيح، 365/9.

(4) الرازي، مفاتيح، 366/9.

(5) الرازي، مفاتيح، 366/9.

(6) الرازي، مفاتيح، 367/9.

(7) الرازي، مفاتيح، 369/9.

قوله: واعلم أن المصنف قد أقام المعرّف باللام مقامَ المعرّف بالإضافة إلى الضمير أي: أصالة رأيي وجليّة فضلي؛ وليس من قبيل جعل (ال) عوضاً عن الضمير المضاف إليه كما هو مذهب الكوفيين ثم لأن الشمس ما دامت موجودةً فالنهار موجودٌ والعالمُ مُضيءٌ لا يختلف فضلها في ذلك، كذلك الناظم فضله في حالة عزله كفضله في حالة وليه لأن شرفه الذاتي من العقل والعلم وسداد الرأي وكمال الفصاحة وتمام البلاغة لا يختلف في الحالين (1).

قوله: وقائع سننها الله في الامم ليس المكذبة يعني [ظ/336] وطلب لجاه (2).

قوله: ليعتبروا بما ترون من اثار هلاكهم والغرض منه تعرف احوالهم بما جرى عليهم من الهلاك فإن حصل ولو بالسمع ألا إنه لما كان مشاهدة آثار المتقدمين لها أثراً قوي من أثر السماع أمرهم بالمسير في الأرض مع إن كل أحد لم يعتبر بالسمع (3) وهما لغتان قبل الفتح لغة تامة بعينها وبالضم ألم الجراحة. قوله: ثم أنهم لم يضعفوا ولم يهنوا وأنتم أولى بأن لا تضعفوا الخ يعني أن الذي يصيبكم من الفرح ينبغي أن لا يزيده جدكم واجتهادكم (4).

قوله: والايام يحتمل الوصف والخير يعني يحتمل أن يكون تلك مبتدأ والأيام خبر صفة ونداؤها [جزاء ويحتمل أن يكون تلك مبتدأ والأيام خبراً ونداؤها] (5) حالاً (1) والاشارة إلى جميع الايام الوقائع العجيبة فبين أنها وله أن ل والمداولة نقل الشيء (2).

(1) الرازي، مفاتيح، 369/9.

(2) الرازي، مفاتيح، 370/9.

(3) الرازي، مفاتيح، 370/9.

(4) الرازي، مفاتيح، 371/9.

(5) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

قوله: ايدان بأن العلة فيه غير واحدة والمعنى بكل ذلك كالسبب والعلة في تلك المداولة كأنه قال: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران، 140/3]، ليكون كيت وكيت وليعلم الله وإنما حذف المعطوف إليه للإيدان بأن المصالحة في هذه المداولة ليست بواحدة لتسلم عما جرى ولنفرقهم تلك الواقعة وإن سألتهم ففيها من وجوه المصالح ما لو عرفوه ليسرهم⁽³⁾.

قوله: بل إلى اثبات المعلوم ونفيه على طريقة البرهان لأن اطلاق اللفظ لعلم على العلوم فالأن المراد معلومه وظاهر كلامه⁽⁴⁾ يشعر بتجدد العلم والمراد بتجدد المعلوم⁽⁵⁾.

قوله: وهو العلم بالشيء موجود والمعنى ومرتعلق الجزاء ليس إلا الموجود الذي هو العلم ألا ترى لم يوجد وهو المعلوم⁽⁶⁾، وقوله: ويهلكهم إن كانت عليهم الحق تمحيض هؤلاء باهلاك ذنوبهم [و/337] نظير تمحق أولئك بإهلاك انفسهم منهم يوم أحد وإلا لما محق الكفار كلهم بل كثير منهم بقي على كفره⁽⁷⁾.

قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ [آل عمران، 142/3]، بدون يحتمل المشاق قال بعض العلماء أنه بإهمال لطاعة⁽⁸⁾، وقوله: قد من معنى والمراد وقوعه على نفس العلوم ولما كان العلم متعلقاً بالعلوم كما هو مطابقاً له حسن اقامة كل واحد منهما مقام الآخر⁽⁹⁾، وقوله: على أن الواو للجمع⁽¹⁾.

(1) ابو البقاء، التبيان في إعراب القرآن، 294/1.

(2) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 555/5، 556.

(3) ابو البقاء، التبيان في إعراب القرآن، 295/1؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 558/5.

(4) بي ب (فكل أنه).

(5) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 559/5.

(6) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 559/5.

(7) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 472/1؛ الرازي، مفاتيح، 374/9.

(8) الرازي، مفاتيح، 375/9؛ ابو البقاء، التبيان في إعراب القرآن، 295/1.

(9) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 472/1.

قوله: انكار لارتدادهم وانقلابهم على اعقابهم بعد وفاته أي بعد الموت أو بالقتل أما بالموت لقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر، 30/39]، وأما القتل مع أنه قال منه الانكار والرد على أولئك الذين شكوا في صحة الذين وهموا بالارتداد فبين الله تعالى أن قتله لأن الحاجة إلى لرسول لتبليغ لدين وبعد ذلك لا حاجة إليه وليس المعنى على ووجوباً لارتداد⁽²⁾.

قوله: وفيه تحريض وتشجيع على القتال أي على الجهاد بإعلامهم [ظ/337] أن الحرز⁽³⁾.

قوله: ووعد للرسول عليه السلام وتأخير يعني المراد ذكر حفظ الله تعالى للرسول عليه السلام وتخليصه عن تلك المعركة لمخوفة عنه⁽⁴⁾.

قوله: قال الواحدي⁽⁵⁾ اجمعوا على أن معنى كائن كم وتأويلها الكثير العدد الأشياء، ويحصل العمل المطلوب ممن كان ولاشك عندي أنه لو قال جعلت لك كذا على أن ترد أبقي بنفسك فرده بغيره أنه لا يستحق شيئاً على أن فيما ذكره فتح باب عظيم من الشر وهو أن يتولى غير الأهل من ذوي الحاجات الوظائف الكبار ويستتبيها فيها من أرادوا بما أرادوا، ألا إن معناه ليس على التشبيه لأنه إذا قلت لي عليك كذا وكذا معناه في عليك عدد ما قال ابن هشام المصري كائن اسم مركب من كاف التشبيه وابن منونة ولهذا أجاز ألا إن كثيراً نون لا يتكلمون إلا مع من وكونها لا تقع استفهامية عند

(1) أحمد بن محمد بن إسماعيل النَّحَّاس، إعراب القرآن، مح. عبد المنعم خليل إبراهيم، ط.1، (بيروت: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، 1421)، 182/1.

(2) الرازي، مفاتيح، 376/9، 377.

(3) الرازي، مفاتيح، 378/9.

(4) الرازي، مفاتيح، 378/9.

(5) علي بن أحمد الواحدي: (468 هـ) مفسر، عالم بالأدب، نعتة الذهبي بإمام علماء التأويل". الزركلي، الأعلام، 255/4.

الجمهور وقد مضى ولا تقع مجرورة وإن خبرها لا يقع مفرداً⁽¹⁾، وقوله: والنون تنوين اثبت في الخط على غير قياس⁽²⁾.

قوله: واسناده إلى ربيون أو ضمير النبي ومعه حال عنه⁽³⁾، وقوله: وقرء ربيون، بالفتح على الأصل ذكر الزمخشري الربيون والربانيون قرئ بالحركات لثلاث⁽⁴⁾.

قوله: وهذا تعريض لما أصابهم عند الارجاف بفعله عليه السلام أي ما أصابهم من الوهن والانكسار عند الارجاف بقتل الرسول عليه السلام ويضعفهم عند ذلك ومجاهد المشركين واسكاتهم للكفار⁽⁵⁾.

قوله: فسيضرهم ويعظم قدرهم وذلك نهاية للطالب وغاية المآرب⁽⁶⁾، وقوله: وهو إضافة الذنوب والاسراف وهذا تأديب من الله تعالى في كيفية الطلب بالأدعية عند الثواب والحسن سواء كان في الجهاد أو غيره وذلك أنه تعالى بين أنهم بدوا بالتوبة الذي يلقيه في قلوبهم واحداث أمر سماوي أو أرضي يوجب انهماهم مثل هبوب الرياح بين الغبار في وجوههم وجريان سيل في مواضع وقوفهم⁽⁷⁾.

قوله: فأثابهم الله بسبب الاستغفار الخ أما في الدنيا فالنصرة فهو الجنة وما فيها من اللذات وأنواع السرور فإن قلت: هذا لما أن لكذب ي فعبر بالماضي تنبيهاً على تحقق وقوعه أوله⁽⁸⁾.

(1) عبد الله بن يوسف ابن هشام، معني اللبيب، مح. مازن المبارك، ط. 6، (دمشق: دار الفكر، 1985)، 247/246.

(2) ابو البقاء، التبيان في إعراب القرآن، 297/1؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 579/5.

(3) الزمخشري، الكشاف، 334/1؛ الرازي، مفاتيح، 380/9.

(4) الزمخشري، الكشاف، 334/1.

(5) الزمخشري، الكشاف، 334/1.

(6) الرازي، مفاتيح، 381/9.

(7) الرازي، مفاتيح، 381/9.

(8) الرازي، مفاتيح، 382/9.

قوله: وخص ثوابها بالحسن اشعاراً بفضله يعني أن ثواب الآخرة كله في غاية الحسن فلم خص الله تعالى بالحسن تنبيهاً على جلاله ثوابهم ولم يصف ثواب الدنيا بذلك لعلتها وامتزاجها [ظ/338] بالمضار وكونها منقطعة زائلة⁽¹⁾، وقوله: نزلت في قول المنافقين للمؤمنين عند الهزيمة وذلك أن عبد الله⁽²⁾ السدي هو ابو سفيان كان شجرة الفتن⁽³⁾.

قوله: فاستعينوا به على ولاية غيره ونصره وظاهره وإنما كان خيرهم لأنه القادر على النصره في كل ما يريد لأنه العليم الذي لا تخفى عليه خافية من الدعاء والتضرع والكريم الذي لا يحمل في وجوده مع القدرة الكاملة ونصرة العبيد بعضهم بعضاً بخلاف ذلك من الوجوه ولأنه تعالى ينصره في الدنيا والآخرة وقيل السؤال والمعرفة والحاجة وغيره ليس كذلك⁽⁴⁾، وقوله: يريد ما قذف في قلوبهم يوم احد وذلك أن الجبل وقال اين ابي كبشة اين ابي قحافة اين ابن الخطاب⁽⁵⁾.

قوله: أي الآلهة التي لا تكون مشاركتها حجة ، ولا أنزل لها ، وله سلطان ، والمقصود أنه هو الذي أنزله ، بمعنى أنه لو أنزل سلطانا لكان ذلك. غير موجود ، بمعنى أن له سلطاناً ، وما أنزله وما أظهره. ومنهم من يبالغ ويقول لا دليل على ذلك فلا بد من إنكاره ومنهم من جادل بهذه الرسالة على وحدته العلي وقال لا سبيل لإثبات الخالق. إلا بالحاجة التي خلقها⁽⁶⁾ فلم يجز اثبات من جنسه إذا بطل حسه قال اصحاب الاشتقاق حسه إذا قتله لأنه أبطل حسه⁽⁷⁾ بالقتل كما يقال بطنه إذا أصاب بطنه⁽¹⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 382/9.

(2) في ب (عيد الدين اتى).

(3) الرازي، مفاتيح، 383/9.

(4) ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 593/5.

(5) ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 594/5، 595.

(6) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(7) عبارة (إذا قتله لأنه أبطل حسه) سقط من ب.

قوله: يعني اختلاف الرماة حين انهزم المشركون وذلك أنه عليه السلام أمر الرماة عليهم [بأن لا يرجوا عن مكائهم البتة (2)].

قوله: وجواب إذا محذوف وهو امتحنكم قال البصريون [فحذف] (3) لدلالة قوله ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ [آل عمران، 152/3]، عليه ومذهب الكوفيين وهو اختيار الفراء أي جوابة هو قوله: ﴿وَعَصَيْتُمْ﴾ [آل عمران، 152/3]، والواو زائدة ومذهب العرب ادخال إلى أن أو إلى حين (4).

قوله: ثم كفهم عنهم حتى حالت الحال فغلبوا يعني أصحابنا لأن مذهبهم أن الخير والشر بإرادة الله تعالى وتخليقه وإن كان صرفهم عن الكفار معصية وعليه جمهور المفسرين ألا إن المعتزلة قالوا أضاف ما كان منهم إلى فعل الشيطان فكيف يصيغه بعد هذا إلى نفسه فعند هذا ذكروا وجهان التأويل على وفق قواعدهم (5).

قوله: أو لما علم بدمهم على المخالفة هذا أوفق برأي المعتزلة فإنهم قالوا المخالفة (6)، وقوله: لا يقف لأحد ولا ينتظره والمعنى لا يلتفتون إلى شيء من شدة الهرب (7).

قوله: والمعنى فجزائكم عن فشلكم وعصيانكم وذلك أن لفظ الثواب وإن كان لا يستعمل في الأغلب إلا في الخير ألا إنه يجوز أيضاً استعماله في الشر لأنه مأخوذ من قولهم تاب إليه أي رجع إليه فاصل حمل هنا كقوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (1)(2).

(1) الرازي، مفاتيح، 385/9.

(2) النيسابوري، غرائب القرآن ووعائب الفرقان، 280/2.

(3) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(4) الرازي، مفاتيح، 386، 387.

(5) الرازي، مفاتيح، 388/9.

(6) وهذا رأي القاضي. الرازي، مفاتيح، 389/9.

(7) الرازي، مفاتيح، 390/9.

قوله: غما متصلاً بغم من الاغتمام يعني بإهلاك أكثركم والاقدام على المعصية والازحاف لقتل النبي عليه السلام فكأنه تعالى قال: ﴿فَأَثَابَكُمْ﴾ [آل عمران، 153/3]، (3).

قوله: يعني أنكم اذقتم الرسول عليه السلام غماً بسبب أنكم عصيتم أمر الله (4)، وقوله: وقيل الضمير في أثابكم للرسول أي فأساكم في الاغتمام فاغتنم بما نزل عليكم كما اغتنمتم بما نزل عليكم وهذه الوجوه كلها على تقدير كون الباقي قوله: ﴿غَمًّا بِغَمِّ﴾ [آل عمران، 153/3]، المجازة وقيل الباء بمعنى مع أو على أن الحروف الجارة ابن فلان وهذه الأقوال على تقدير اتصال قوله: ﴿لِكَيْلَا تَحْزَنُوا﴾ [آل عمران، 153/3]، [بقوله: ﴿فَاتَكُم﴾ [آل عمران، 153/3]، وأما إذا كان متصلاً (5).

قوله: أنزل الله عليكم الأمن حتى أخذكم النعاس بالكلية بقي الكلام في أن ههنا يعني أن قصة أحد الأمانة على الناس في قصة بدر فذم النعاس على الأمانة حيث قال إذ يغشاكم النعاس [أمانة ع أن وقوعه على كافة المؤمنين لا على حد معتاد جار مجرى العجز، إن كان في البلد قاض بشرط القضاء مأذون له في التصرف في أموال المصلح دفع إليه ليصرفه فيها وإن لم يكن قاض أو كان لكن لا شرط القضاء صرفه الأمين إلى المصلح وإن كان قاض شرط القضاء لكن لم يؤن له في التصرف في مال المصلح فهل يرفعه إليه أم يفرقه الأمين بنفسه أم يوقف إلى أن يظهر بيت المال ومن يقوم بشرطه فيه أوجه، ومتى شاهدوا المؤمنين تلك المعجزة ازدادوا إيماناً مع إيمانهم فيزداد جدهم في محاربة العدو وثوبهم

(1) الانشقاق، 24/84.

(2) الرازي، مفاتيح، 391/9؛ النيسابوري، غرائب القرآن ووعائب الفرقان، 282/2.

(3) النيسابوري، غرائب القرآن ووعائب الفرقان، 283/2.

(4) النيسابوري، غرائب القرآن ووعائب الفرقان، 283/2.

(5) الرازي، مفاتيح، 392/9.

بأن الله تعالى ينجز وعده والطائفة [المؤمنون]⁽¹⁾ حقاً أن الله تعالى ينصر هذا الذي يظهره على سائر الأديان فكانوا قطعين بأن هذه لواقعة لا تتأدى إلى لاستئصال فلا جرم كانوا امنين وبلغ ذلك لأمن إلى حيث غشبيهم لنعاس فأنهم لخالف لا يكاد بنفس⁽²⁾.

قوله: هم المنافقون كعبد الله بن ابي ومغيث بن بشير واصحابه كان همهم خلاص انفسهم فهؤلاء المنافقون لشدة خوفهم مع العود طار النوم عنهم م⁽³⁾، وقوله: أو ما يهمهم إلا هم انفسهم وطلب خلاصها سواه فعند ذلك قد أهمته نفسه لأن الدافع لأسباب الخوف من العدو وإنما هو الوثوق بوعد الله ووعد رسوله وهم كانوا مكذبين به عليه السلام⁽⁴⁾.

قوله: وهو الظن المختص بالملة الجاهلية وأهلها وذلك لأن غير الحق أديان كثير بدل منه وكان من ظنهم أنهم يقولون لأنفسهم: لو كان محمد صلى الله عليه وسلم على حق في دعواه لما سلط الكفار عليه ، وهذا فاسد ، لأن الله تعالى يفعل ما يشاء ويدين ما يشاء بما ولا يلزم منه أن يشرفه بخلقه أخرى⁽⁵⁾.

قوله: هو أما من أمر الله ووجد من النصر والظفر نصب قط⁽⁶⁾، وقوله: كله بالرفع أي برفع اللام على أن كله مبتدأ خبره لله ثم صارت هذه الجملة خبر لأن وعلى قراءة النصب لفظة كله للتأكيد⁽⁷⁾.

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) النيسابوري، غرائب القرآن ووعائب الفرقان، 284/2.

(3) الرازي، مفاتيح، 394/9.

(4) الرازي، مفاتيح، 394/9.

(5) الرازي، مفاتيح، 395/9.

(6) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 617/5.

(7) ابو البقاء، التبيان في إعراب القرآن، 303/1.

قوله: أي يخرج الذين قدر الله عليهم القتل يعني أولو جلستم في لبيوت ولم يتخلفوا عن هذه الطاعة بسبب تخلفهم لأن لحذر لا يدفع لقدر ولتدبير لا يقاوم التقدير فالذين قدر الله عليهم القتل لا بد أن يقتلوا على جميع التقديرات⁽¹⁾.

قوله: وتنبه أنه غني عن الابتلاء يعني إنما ذكر لك ليدل على أن ابتلاه لم يكن إلا لتمرين المؤمنين وانكشاف حال المنافقين ولحض الإلهية أو للاستصلاح لأنه لا يخفى عليه ما في الصدور وغير ذلك لأنه عالم بجميع المعلومات⁽²⁾.

قوله: يعني الذين انهزموا يوم أحد روي ثلث الناس كانوا مجروحين وثلثهم انهزموا وثلثهم عتوا والمنهزمون ورد المدينة وكن يحش لتراب في وجوههن وقيل المسلمون لم يعدوا الجبل الذي تدله الاخبار في المسلم أن يفرا منهم توبوا استعجله طلب بجلته⁽³⁾، وقوله: وإنما كان السبب في استزلالهم⁽⁴⁾ فطلب منهم الشيطان أن يفلتوا ، لكنهم أطاعوه ، وارتكبوا الذنوب بخروجهم من المركز والحرض على الغنائم أو على الحياة ، فيمنعوا الدعم وقوة القلب لمواجهة النبي عليه السلام والمقصود من هذا الكلام أنه تعالى ما بين أن الشيطان في أي شيء استزلمهم وطلب منهم الزلة وحملهم على الزلة لأنه كان وقرا الآية⁽⁵⁾.

قوله: وذلك بسبب ذنوب تقدمت لهم يعني لما اذنبوا⁽⁶⁾، وقوله: يعني المنافقين أي جميعهم لأن هذه الآيات من أولها إلى آخرها مختصة بشرح أحوالهم أو مختصة بعبد الله بن أبي⁽⁷⁾، وقوله: معنى أخوتهم

(1) النيسابوري، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، 286/2.

(2) النيسابوري، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، 286/2.

(3) النيسابوري، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، 287/2، 288.

(4) في ب (استهزامهم).

(5) الرازي، مفاتيح، 398/9.

(6) الرازي، مفاتيح، 399/9.

(7) الرازي، مفاتيح، 400/9.

اتفاقهم بنسب⁽¹⁾، وقوله: أو المذهب⁽²⁾، وقوله: إذا سافروا فيها وأبعدوا لا تجارة أو غيرها وإنما اشترط في السفر الايواء فيه مالا يقترب منه وفي الغزو مع قرب المسافة وبعدها إذا بخارج وإنما قالوا ذلك لأنهم كانوا يظنون أن الخارج منهم لسفر بعيد والخارج منهم إلى الغزو إذ نالهم موت أو قال إنما وهذا من مكائد المنافقين في تنفير المؤمنين عن الجهاد⁽³⁾.

قوله: حكاية الحال الماضية قد يعتبر بأنه [و/341] حدث وحادث، فلو دفع عنه التعبير بالماضي وأجاب قطرب بأن كلمة إذا وإذ يجوز إقامة كل واحد منهما مقام الآخر وهو كلام حسن لأنهم يجوزون اثبات اللغات بسبب⁽⁴⁾ مجهول منقول عن قابل مجهول بنان يجوزوا اثبات واثابتها بالقرآن [كان]⁽⁵⁾ أولى⁽⁶⁾، وقوله: أي لا تكونوا مثلهم في النطق والاعتقاد بذلك القول والاعتقاد ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم خاصة وذلك لأن أقارب للحسرة⁽⁷⁾، وقوله: ومن مات يمات⁽⁸⁾.

قوله: جواب القسم أي وهو دال على أن ما هو داخل عليه جزاء أن يحتز عنه⁽⁹⁾، وقوله: يعني وبتقدير أنه بالمضارة وبتقدير أن تكون تلك اللذات والمنافع خالصة من الثواب لكنها لا تدوم ولا

(1) الرازي، مفاتيح، 400/9.

(2) الرازي، مفاتيح، 400/9.

(3) الرازي، مفاتيح، 400/9.

(4) في ب (بسنفر).

(5) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(6) الرازي، مفاتيح، 401/9.

(7) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 9/6.

(8) الرازي، مفاتيح، 402/9.

(9) الرازي، مفاتيح، 403/9.

تستمر بل تنقطع وتفنى ومنافع الآخرة مصونة عن الانقطاع والزوال والمؤدية كمال التأسف والتحسر عنه فواتها وهذا على تقدير خطاب المؤمنين كأنه يخاطبهم [ظ/341] (1).

قوله: أي فبرحمة وما مزيدة للتأكيد كقوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَفْسِهِمْ مِثَاقَهُمْ﴾ [المائدة، 13/5]، رباني وكان ذلك موضع التعجب من كمال ذلك التأييد (2).

قوله: فأشت (3) واقعة أحد حين عادوا حوله هيبة منه عليه السلام وحيأ بسبب ما كان منهم ولو كان غليظ لشافهم بالملامة على ذلك الانهزام لأنفضوا من حوله هيبة منه عليه وقال في حد الزنا في حق المؤمنين ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [النور، 2/24] (4).

قوله: أي في أمر الحرب إذ الكلام فيه وذلك إن يشأ وفيه الأمة أنه أم لا قال الكلبي وكثير من العلماء هذا الأمر مخصوص بالمشاورة فيه أمر الحرب لأن إذ فيما يصلح أن يشاور فيه يعني أن من العلماء من قال أن اللفظ العام خص عنه بإنزال الوحي فيه (5) فبقي حجه في الباقي (6).

قوله: استظهار ابراهيم وذلك أنه عليه السلام شاورهم في الأمر لا يستفيد منهم رأياً وعلماً لكم ليعلم مقادير عقولهم وإفهامهم ومقادير حسنهم له وإخلاصهم في طاعته حتى يتميز الفاضل من المفضول ثم [و/342] السلام (7)، وقوله: وتمهيد السنة والمشاورة للأمة (1).

(1) الرازي، مفاتيح، 403/9، 404.

(2) النيسابوري، غرائب القرآن ووعائب الفرقان، 293/2.

(3) في ب (قاسية).

(4) الرازي، مفاتيح، 407/9، 408.

(5) في ب (ما نزل فيه الوحي).

(6) ابن عادل الحنبلي، اللباب، 20/6.

(7) الرازي، مفاتيح، 409/9.

قوله: فإن النبوة تنافي أعلا مناصب الانسانية فالجميع بين الصفتين في النفس الواحدة ممتنع ولأن اتهام الخيانة ترفع الثقة بنزول الوحي عليه حالاً فحالاً فضلاً عن وجودها لما فيها من فضيحة الدنيا مع عذاب الآخرة فلا يجتمعان⁽²⁾، وقوله: والمعنى وما صح له أن يوجد غالاً يعني أن من اغلته أي وجدته غالباً وعلى التأويل الثاني من الاغلال أي يخون وينسب إلى الخيانة يقال لا قال الزمخشري وهذه القراءة بهذا التأويل أي بمعنى وجدته غالباً⁽³⁾.

قوله: كما جاء في الحديث ولعل ذلك هو معنى قوله أو لما احتمل من وباله وأتمه يعني الغرض تشديد الوعد وتقديره من محمل ذلك لشيء⁽⁴⁾، وقوله: أو دوراً درجات أولهم درجات فحذف لأن الاختلاف اعمالهم قد صيرهم كالأشياء المختلفة في دوراتها فكان هذا المجاز أبلغ من الحقيقة وهذا يشعر بأن نفوس الانسانية مختلفة بالماهية فبعضها ركية وبعضها بليدة الفضة⁽⁵⁾.

قوله: وتخصيصهم مع أن نعمة البعثة عامة لزيادة انتفاعهم بها يعني أن بعثة⁽⁶⁾ الرسول احسان إلى كل العالمين لكونه داعياً لهم ﴿كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾ [سبأ، 28/34]، الآية لم ينتفع بهذه الانتفاع⁽⁷⁾ إلا أهل الإيمان والاسلام فلهذا ووجه الانتفاع ببعثة الرسل عليه السلام [ليس إلا في طريق الدين لأن كثر الخلق جعلوا وينفيها إزالة لشبههم ويشرح لهم كيفية خدمته مولاهم وأما الانتفاع الحاصل ما كان عليه السلام من نسبهم ومن جنسهم فهو عالمين [ظ/342] أنه عليه السلام ما تلمذ لاحد من العلمين، لو أوصى

(1) الرازي، مفاتيح، 409/9؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 19/6.

(2) الرازي، مفاتيح، 413/9.

(3) الرازي، مفاتيح، 413/9.

(4) الرازي، مفاتيح، 414/9؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب ، 26/6.

(5) الرازي، مفاتيح، 416/9.

(6) سقط من ب.

(7) في ب (بمذه الأنعام).

لجيرانه وله داران سُكناه فيهما واحد صرفَ إلى جيران الدارين وإن كان أسكناه في أحدهما أكثر كان الحكم للأكثر ويحتمل أن ينظر عند التساوي أو غيره إلى التي أوصى فيها أو التي توفى. فروع الأول لو أوصى لطلاب العلم أو لطلبته صرف إلى من دخل في طلبه يومئذ، ومن ذكر قصص المتقدمين وأحوال المرسلين على الوجه الذي كانوا يجدونه في كتبهم بالوحي السماوي والإلهام الرباني وكان قبل مجيئه عليه السلام كان دين العرب أرذل الأديان وهو عبادة الأوثان وإخلاقهم أرذل الاخلاق وهي النهب والغارة والقتل وأكل الاطعمة الردية⁽¹⁾ عليها ولهذا المعنى من الله عليه بكونه مبعوثاً فصار شرفاً وفخراً للعرب⁽²⁾، وقوله: وعن علي π باختيار العدا يوم بدر⁽³⁾.

قوله: وتولية الكفار سماها إذناً لأنه من لوازمه يعني إن أذن⁽⁴⁾، وقوله: في سبيل الله فطلب مرضاته للأخرة أو للدفع عن الأنفس يعني إن كان في قلبكم⁽⁵⁾ ذلك⁽⁶⁾.

قوله: بل هم يلقون بالأرواح في الخراب ، لأن رأي عبد الله كان في البقاء في المدينة ، ولا ينصح بالخروج. عن عبد الله بن أوي بن سلول لما خرج بجيشه إلى أحد قالوا له تلقي انفسنا للقتل أذكركم الله أن يحولوا بينكم وقومكم عند حضور العدو⁽⁷⁾.

قوله: وإنما قالوا ذهلاً واستهزاء يعني أن الجهاد واجب عند ظهور إمارات القتال والإمارة أقوى من قريتهم⁽¹⁾، وقوله: لانخذالهم وكلامهم هذا فإنهما أول إمارات ظهرت مودته بكفرهم لأنهم عسكر

(1) عبارة (على هذه الدلائل ... لم يكونوا مطلعين) سقط من ب.

(2) الرازي، مفاتيح، 418/9.

(3) الرازي، مفاتيح، 420/9.

(4) الرازي، مفاتيح، 421/9.

(5) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(6) الرازي، مفاتيح، 423/9؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 41/6.

(7) الزمخشري، الكشاف، 437/1.

المؤمنين ثم قالوا لو نعلم قتالاً لأتبعناكم أما على سبيل السخرية بالمسلمين وأما على سبيل التلبيس وعدم الوثوق بقول النبي عليه السلام تباعدوا عن أن يظهر بهم كونهم مؤمنين⁽²⁾.

قوله: أنكم تقدرين على دفع القتل عن من كتب عليه إشارة إلى دفع مقدر خوفاً عليه من ان يموت في سبيل ذلك⁽³⁾، وقوله: بل هم أحياء للعلماء كلام في أن المراد منه حقيقة أو مجاز أو بتقدير أن يكون هذا هو المراد أنهم يدل ظاهر الآية على كونهم أحياء حال نزول هذه الآية فحمل على أنهم سيصيرون أحياء بعد ذلك يكون عدولاً عن الظاهر⁽⁴⁾.

قوله: وقرئ بالنصب على فلا حسبهم أحياء قال الزجاج ولو قرئ بالنصب لجاز على معنى فلا حسبهم⁽⁵⁾ فقال أبو علي الفارسي⁽⁶⁾ وتفسير حسبان بالعلم مما لم يذهب إليه أحد من العلماء وأهل اللغة ونص بعضهم الزجاج فقال حسبان ظن لا شك ويجوز أن يأمر الله تعالى بالظن وليس تكليفه في جميع المجتهدات إلا بالظن وهذه المناظرات⁽⁷⁾، وقوله: أي بإخوانهم المؤمنين الذي لم يقتلوا فيلحقوا بهم⁽⁸⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 423/9.

(2) الرازي، مفاتيح، 423/9.

(3) الرازي، مفاتيح، 425/9.

(4) الرازي، مفاتيح، 425/9.

(5) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 488/1.

(6) الحسن بن أحمد الفارسي (377 هـ) إمام في النحو واللغة. الزركلي، الأعلام، 179/2.

(7) الرازي، مفاتيح، 429/9.

(8) الرازي، مفاتيح، 430/9.

قوله: أو رتبه يعني المراد اخوانهم من المؤمنين الذين لم مثل درجتهم ولما يرجون مما⁽¹⁾ لاجتماع بهم وتقر بذلك أعينهم⁽²⁾، وقوله: والآية تدل الخ ولما يرجون مما لاجتماع بهم وتقر بذلك أعينهم⁽³⁾⁽⁴⁾.

قوله: يعني الانسان عبارة عن مجموع الخ والباقي مغير للمتبدل والذي يؤكد أنه تارة ولأن الانسان قد يكون عالماً لنفسه حالة ما كان عاقلاً عن جميع اعضائه وأجزائه [ظ/343] والمعلوم مغاير لما ليس بمعلوم وظاهر الآية دال عليه فوجب لمصير إليه مع أن الآية قد وردت في هذا المعنى أكثر من أن يحصى والعقل شاهد على ذلك أيضاً وهذا قول من يقول أن الشهداء أحياء [في الحال]⁽⁵⁾ ألا أن القائلين بذلك فمن أثبت هذه الحياة لأرواح الشهداء يقول لقيامه لقوله عليه السلام إذا نام أنواع السعادات ولكرامات إلهيا ومنهم من قال أنه تعالى تصعد أجساد هؤلاء الشهداء إلى السماء وإلى قناديل تحت العرش ويوصل أنواع السعادات إليها ومنهم من قال⁽⁶⁾ بل يتركها في الأرض ويجيئها ويوصل هذه السعادات إليها⁽⁷⁾.

قوله: ومن أنكر ذلك ولم ير الروح لا ریحاً ولا عرضاً الخ وذلك أن المعتزلة قال المراد من هذه الآية أنهم سيصرون في الآخرة أحياء قال ومع ذلك يقتضي أنها ترد أنهار الجنة وتأكّل من ثمارها وهما متناقضان ولا يخفى أن مبنى هذا الطعن على أن الروح عرض قائم بالجسم، عازما على العود أم لا لم أر فيه ويستبعد تجويز النقل بها من المغرب إلى المشرق مثلاً فإن ذلك مؤد إلى استهلاكها وحينئذ فيمكن أن

(1) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(2) الرازي، مفاتيح، 430/9.

(3) عبارة (قوله والآية تدل ... وتقر بذلك أعينهم) سقط من ب.

(4) الرازي، مفاتيح، 430/9.

(5) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(6) عبارة (أنه تعالى تصعد ... إليها ومنهم من قال) سقط من ب.

(7) الرازي، مفاتيح، 427/9.

يقال يجب عليه إيداعها عند قاضي أقرب البلاد إلى بلد المالك أو عند أمين هناك ويشهد بذلك ثم القاضي بكتاب ذلك ويظهر أمرها ليأتيها مالكها. الثالث ظاهر كلام الجمهور أن سفره بها من غير ضرورة مضمن سواء كان لنقلها مؤنة أم لا، وليس الأمر كذلك لما بينا أنه جوهر قائم بنفسه ليس بجسم ولا حال فيه⁽¹⁾، وقوله: القاعدين عن الخروج مع الرسول والمعنى يخوف أوليائه فأما أولياء منهم⁽²⁾.

قوله: أو يخوفكم أوليائه بحذف المفعول الأول كقولك الأموال أي اعطيت القوم الأموال وأي [الذي]⁽³⁾ يدل عليه قراءة ابن مسعود يخوفكم أوليائه وقال الفراء والزجاج وأبو علي تقدير الكلام ذلك الشيطان يخوفكم بأوليائه بحذف المفعول وحذف الجار ويدل عليه يخوفكم بأوليائه والوجه الأول أولى من الثاني والثالث لعدم الحذف والثاني أولى من الثالث لما يؤدي إلى ادعاء جار لا دليل عليه والتمثيل بقوله تعالى: ﴿لِيُنذِرَ بَأْسًا﴾ [الكهف، 2/18]، بمعنى لينذركم بيوم [و/344] التلاق لا يجدي فائدة لجواز أن يكون المعنى لينذر بأساً ولينذركم يوم التلاق إذ⁽⁴⁾.

قوله: الضمير للناس الثاني على الأول يعني الكناية في قوله: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾ [آل عمران، 3/173]، فقعدوا عن القتال وتجنبوا وفي الوجه الثاني وكذا الثالث عائدة إلى الأولياء.

(1) الرازي، مفاتيح، 426/9.

(2) الرازي، مفاتيح، 435/9.

(3) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(4) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 490/1.

قوله: وهم المنافقون من المتخلفين ويقولون أن محمداً عليه السلام الأمر له وتارة يكون عليه ولو كان رسولاً من عند الله ما غلب وكان ينفر المسلمون عن الاسلام فكان لرسول عليه السلام يخوف بسببه⁽¹⁾، وقوله: أو قوماً ارتدا عن الاسلام⁽²⁾.

قوله: تكرير للتأكيد يعني لما حملت الآية على المنافقين والمترددين لا يبعد أيضاً حمل هذه الآية على المنافقين والمترددين لإفادة التأكيد لأن الذين اشتروا الكفر بالإيمان ولا شك أنهم كانوا كافرين أولاً ثم كفروا بعد ذلك ومتى كان المنافقون أظهروا الاسلام الكفر بالإيمان لهم البتة على إلحاق الضرر⁽³⁾.

قوله: أو تعميم للكفرة بعد تخصيص من نافق من المتخلفين يعني من هؤلاء لكفار⁽⁴⁾، وقوله: وهو ينوب عن المفعولين أن قوله: ﴿أَمَّا نُمَلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران، 178/3]، يسد مسد المفعولين⁽⁵⁾.

قوله: وما مصدرية وكان حقها أن تفصل في الخطأ على تقدير كون ما مصدرية أي املاي خير لهم والثاني بمعنى الذي أي ولا تحسبن الذين كفروا الذي نمليه لهم خيراً لأنفسهم وحذف الهاء من نملِي لأنه يجوز حذف الهاء من صلة الذي كقولك الذي رأيت زيدا وأما في قوله: ﴿إِنَّمَا نُمَلِي لَهُمْ﴾ [آل عمران، 178/3]، فيجب أن يكون متصلة لأنها كافة بخلاف الأولى⁽⁶⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 436/9.

(2) الرازي، مفاتيح، 436/9؛ النيسابوري، غرائب القرآن، 314/2. وابن عادل الحنبلي، اللباب، 66/6.

(3) الرازي، مفاتيح، 437/9؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 68/6.

(4) الرازي، مفاتيح، 436/9؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب، 67/6.

(5) ابو البقاء، التبيين في إعراب القرآن، 313/1.

(6) ابو البقاء، التبيين في إعراب القرآن، 312/1.

قوله: وفتح سينه في جميع القرآن قرأ ابن كثير وابو عمر وقرأ ابن عامر وحمزة وعاصم بفتح السين وفي كل القرآن وقد مر في سورة البقرة بيانه⁽¹⁾، وقوله: واللام لام الإرادة وعند المعتزلة لام العاقبة قالت المعتزلة فغير ممتنع فحمل اللام على العاقبة عدول عن الظاهر ومعنى كون اللام الإرادة هو أنه تعالى نص على أن بإرادة الله تعالى وعلى أنه تعالى فاعل الخير والشر لأن هذا الإملاء ليس بخير⁽²⁾.

قوله: وقرئ إنما بالفتح وكسر الأولى قال الواحدي ولم توجد هذه القراءة ولعل مراده أن القراءة بفتح إنما الثانية وكسر الأولى على التقديم والتأخير مع أنه ترك الظاهر ولو كان من باب الاعراض لم يكن على نية التقديم والتأخير وفيه نظر إذ المقصود وجود القراءة على هذا الوجه⁽³⁾.

قوله: القراءات فيه ما سبق ومن قرأ بالتاء يقدر مضافاً ليطابق مفعولاً الخ قرأ حمزة ولا تحسبن بالتاء المنقوطة من فوق والباقون بالمنقوطة من تحت أما قراءة بالتحنانية ففيه وجهان الأول أن يكون فاعل تحسبن ضمير رسول الله أو ضمير كل أحد أي ولا تحسبن رسول الله محل الذين يبخلون جزاء لهم والثاني يكون فاعل تحسبن⁽⁴⁾.

قوله: وعنه عليه السلام ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله إلا جعل الله له شجاعاً في عنقه اشعاراً بأن البخل عبارة عن منع ذات ثنتين يلذع حديه ويقول أنا الزكاة التي بخلت الدنيا بي ولعل تخصيص ذلك بالعنق على جهة أنهم كانوا التزموا أداء الزكاة ثم امتنعوا عنها إلا ان يقال أن تلك الأموال تصير في أعناقهم حتات كالأطواق يلتوي في أعناقهم ثم يلتوي في سائر أبدانهم على جهة أنهم كانوا يضمون تلك

(1) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 2/153.

(2) الرازي، مفاتيح، 9/439.

(3) الرازي، مفاتيح، 9/440.

(4) النيسابوري، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، 2/313.

الأموال إلى أنفسهم وقد استدلووا بهذه الآية على أن منع التطوع لا يكون بخلاف ثم الواجب اتساع منها ما يتصل [و/345] بأبواب الزكاة ومنها انفاق الأموال ، ومنها انفاق الواجب على نفسه وأقاربه الدين يلزمه موتهم ومنها ما إذا صار أحد من مسلمين مضطر واجب للدفع بقدر ما ويسد جوعته⁽¹⁾، وقوله: وله فيها مما يتوارث يعني أنه يتقي يقال فلان ورث عن فلان إذا تفرد به معه وإن كان مشاركاً له ولما بطل ملك بجميع المالكين إلا ملك الله تعالى صار كالميراث⁽²⁾.

قوله: أو أنه يرث منهم ما يمسكونه يعني أن المراد فيها ممل يتوارث أهلها، وقوله: قالت اليهود لما سمعوا من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً إنما قالوه على سبيل الطعن في نبوة محمد عليه السلام أن الإله يطلب الملا من عبيده لكان فقيراً ولما كان ذلك محالاً ثبت أنه كاذب في هذا الخبر وذكره على سبيل الاستهزاء والسخرية والعاقل لا يقول مثل هذا الكلام من اعتقاد إلا أن يكون جهالاً لقوم⁽³⁾.

قوله: فقال فنحاص بن عاذور أن الله فقير الحديث ظاهر الحديث الآية تدل على أن قائل هذا القول كانوا جماعة وأما روي أن قائل هذا القول كانوا جماعة⁽⁴⁾ وجب القول والقطع بذلك⁽⁵⁾.

قوله: أو من حفظه في علمنا ولا تهمله أراد أن من كتبه الكتابة مجازاً عن اثبات حكم ذلك عليهم [وأن لا يلقي ولا يطرح لأن الناس إذا رأوا ذلك]⁽⁶⁾ وعيداً على هذا القول ولعل التعيير عن الماضي بالاستقبال اشعار بمبادرتهم إلى التوبة وأنه تعالى مؤخر كتابه سوء أعمالهم من كمال فضله وسبق رحمته

(1) الرازي، مفاتيح، 445/9.

(2) الرازي، مفاتيح، 445/9.

(3) الرازي، مفاتيح، 446/9.

(4) عبارة (وأما روي أن قائل هذا القول كانوا جماعة) سقط من ب.

(5) الرازي، مفاتيح، 447/9.

(6) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

على عبده ليتفكروا ويدعونا لما أمر الله ورسوله ألا ترى أنه وقع في الخبر عن النبي عليه السلام أن العبد إذا عصى ربه يؤمر الملائكة بتأخير كتابه سيئاتهم إلى ساعات⁽¹⁾، وقوله: فهي وسائر المعجزات شرع في ذلك يعني ولأن الأمر لو كان كما ذكرتم لكانت معجزات كل الأنبياء هذه القربان [ظ/345] لا على هذه لمعينة⁽²⁾.

قوله: تكذيب وإلزام بأن رسلاً جاؤوهم قبله مثل زكريا ويحيى بمعجزات آخر موجبة للتصديق وربما اقترحوه وقتلوهم يعني اسلاف اليهود وعيسى وهم اظهروا هذه المعجزة بل قال بالبينات وبالذي قلت، قلت: ليفيد أن القوم قالوا الله تعالى وفق الصديقين بالنبوة على ظهر القربان الذي تأكله النار ولو وإلا لزم وارداً عليهم في مثله⁽³⁾، وقوله: تسلية للرسول من تكذيب قومه واليهود يعني والثاني إن كذبوك في قولك أن الأنبياء المتقدمين جاؤوا هؤلاء اليهود بالقربان الذي تأكله النار فكذبوهم وقتلوهم فقد كذبت رسل من قبلك كنوح وهود وصالح وإبراهيم وشعيب وغيرهم والوجه الأول أولى⁽⁴⁾.

قوله: وقيل الدين المواعظ من زبرته إذا زجرته يعني الزبور بمعنى الذي هو الزجر⁽⁵⁾ عن خلاف الحق وبه سمى زبوراً داود عليه السلام لكثرة ما فيه من الزواجر والمواعظ⁽⁶⁾.

قوله: للدلالة على أنها مغايرة للبينات [بالذات]⁽⁷⁾ أو للتأكيد إذا حمل البينات على السلام هذا إذا اعتبر في التغاير الذاتي وأما إذا أريد التغاير الاعتباري فيكون للتأكيد فيقتضي أن يكون كتبهم معجزة

(1) الرازي، مفاتيح، 448/9.

(2) الرازي، مفاتيح، 449/9.

(3) الرازي، مفاتيح، 450/9.

(4) الرازي، مفاتيح، 451/9.

(5) عبارة (الذي هو الزجر) سقط من ب.

(6) الرازي، مفاتيح، 451/9.

(7) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

لهم⁽¹⁾، وقوله: وقرئ ذائقة الموت بالنصب مع التنوين أي بنصب الموت وهذا هو الأصل والقاعدة في أن اسم أو الاستقبال⁽²⁾، وقوله: وعدمه أي بطرح التنوين⁽³⁾.

قوله: ولفظ التوفية يشعر بأنه قد يكون قبلها بعض الأجور لأنه تعالى بينة وأما في الدنيا فإن كان لا يحصل فيها ألم خالص عن ثواب اللذة بل تمتزج به مخففات ودرجات وفيه اشعار بتقدم بعض الوجود قبل يوم القيامة فإن خص التوفية بذلك اليوم فيفهم منه أنه قد يحصل ذلك قبله لا على وجه الوفاء والكمال⁽⁴⁾.

قوله: وبين له متاع يعني من طلب الآخرة لها فإنها نعم المتاع ومن أثرها على الآخرة كان همه وغمه فلا تكون الامتاع الغرور وظهر الفساد وكفراً قيل الدنيا ظاهرها مطية السرور [وباطنها مطية الشرور]⁽⁵⁾ لأنها مما يدلس به ويغتر⁽⁶⁾، وقوله: أي الله لتختبرن يعني لأنها ولو الجمع فحركت [بما كان]⁽⁷⁾ مما قبلها من الضم ومثله قوله: ﴿اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ﴾ [البقرة، 16/2]⁽⁸⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 451/9.

(2) أبو البقاء، التبيان في إعراب القرآن، 318/1.

(3) أبو البقاء، التبيان في إعراب القرآن، 318/1.

(4) الرازي، مفاتيح، 452/9.

(5) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(6) الرازي، مفاتيح، 453/9.

(7) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(8) أبو البقاء، التبيان في إعراب القرآن، 318/1.

قوله: ومن هجاء الرسول والطعن في الذنب واغترا الكفرة على المسلمين ولقد هجا عليه السلام كعب بن الأشرف بكل ما يقدرون ويحرضون الناس على مخالفة الرسول عليه السلام والمشركون كانوا يحرضون العسكر على محاربة الرسول ينظرون المسلمين عن نصرته⁽¹⁾.

قوله: أخبرهم بذلك قبل وقوعها ليوطنوا انفسهم على الصبر والاحتمال لأن الإنسان والغرض منه الأعلام بالمصابرة على الابتلاءات بالنفس والمال على تحمل الأذى وترك الجزع والمعارضة والمقابلة أو على مجاهدة الكفار ومنابتهم والأنكار عليهم فالوجه الأول ﴿أَيَّامَ اللَّهِ﴾ [الجاثية، 14/45]، والثاني أمر بالصبر على مشاق الجهاد والجري عن نهج أبي بكر نص في الإنكار على اليهود ولا بقاء على المداهنة [ظ/346] مع الكفار والسكون عن إظهار الأذكار أنه ليس بمنسوخ⁽²⁾.

قوله: كمن معزومات لأمر التي يجب العزم عليها أي لجزم⁽³⁾، وقوله: لكن لو نقلها إلى حرز كان حسنا وأنه لو قال وضعت الوديعه بين أمتعتي ولا أجدها الآن لم يضمن وأنه لو أودع شيئا فوضعه بحانوته وقام إلى الصلاة وترك حانوته مفتوحا وجعل يصلي وينظر إلى حانوته فلما سجد اختلست الوديعه لم يضمن لعدم تفریطه وأنه لو أبضع تاجرا بضاعة ثم كتب إليه أنفذها إليّ مع ثقة ففعل ويجوز لك الصواب [لأنه محالة على وجه]⁽⁴⁾ لأنه مما لا يجوز للعاقل أن يرخص في تركه كان من الأمور حميدة العاقبة⁽⁵⁾.

(1) الرازي، مفاتيح، 454/9.

(2) الرازي، مفاتيح، 454/9.

(3) الرازي، مفاتيح، 455/9.

(4) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(5) الرازي، مفاتيح، 455/9.

قوله: يعني لام التأكيد تدخل على اليمين بعده استخلفهم لبيئنا⁽¹⁾، وقوله: ومن ضم الباء جعل الخطاب له والمؤمنون والمفعول الأول الذين يفرحون والثاني بمفازة وذلك أنه قرأ حمزة وعاصم والكسائي بالياء المنقوطة من فوق وكذا في ولا تحسبنهم وفيه ما محمداً وأياًها لسامع⁽²⁾.

قوله: لا تفرحوا بالتدليس وكنمان الحق الخ وذلك أن هؤلاء اليهود يحرفون نصوص التوراة ويفسرونها بوجه باطله ويروجونها على الناس ويفرحون بهذا الصنع ثم يحسبون بأنهم من أهل الدين والديانة والعفاف والصدق والبعد عن الكذب وكانوا إذا سأل الرسول عليه السلام عنهم ومبعثه ويحسبون أنهم يحمدون بما لم يفعلوا من اتباع دين ابراهيم عليه السلام حيث ادعوا أن ابراهيم كان يهودياً وأنهم على دينه⁽³⁾، وقوله: من الوفاء بالميثاق وذلك لأن الأنبياء جاءوا بدلائل لقومهم⁽⁴⁾.

قوله: وذلك اليهود يحرفون نصوص التوراة ويفسرونها بوجه باطله ويرجونها على الناس ويفرحون بهذا الصنع ثم يحسبون بأنهم من أهل الدين والديانة [و/347] والعفاف والصدق والبعد عن الكذب وكانوا إذا سأل الرسول عليه السلام عنهم على نبوته عليه السلام ومبعثه ويحسبون أنهم يحمدون بما لم يفعلوا من اتباع دين ابراهيم [حيث ادعوا أن ابراهيم]⁽⁵⁾ كان يهودياً وأنهم على دينه⁽⁶⁾.

قوله: من الوفاء بالميثاق وذلك لأن الأنبياء سئل ابن عباس عن ذلك فقال أخذ الله ميثاق النبيين على قومهم.

(1) ابو البقاء، التبيان في إعراب القرآن، 318/1.

(2) ابو البقاء، التبيان في إعراب القرآن، 319/1.

(3) الرازي، مفاتيح، 457/9.

(4) الرازي، مفاتيح، 455/9.

(5) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(6) الرازي، مفاتيح، 457/9.

قوله: لقراءة هنا بفتح الباء في الأول وضمها في الثاني على أن الدين فاعل الجزاء المنقطة من تحت قوله ولا تحسبن، ففيها وجهان الأول بفتح الياء في الثاني أنه جعل فاعل الدين والثاني بفتح التاء فيها حيث جعل الفعل للرسول والباقي كما علمت⁽¹⁾، وقوله: وفيه إشعار بأن العذاب الروحاني أقطع لما حسن التهديد بعد عذاب الناس بعذاب الخزي والحجالة⁽²⁾.

قوله: ولا يلزم من نفي النصره نفي الشفاعة [لأن النصره دفع بقهر لما تمسكت المعتزلة في نفي الشفاعة]⁽³⁾ للفساق بهذه الآية بأن مع أن الآية تدل على أنه لا ناصر له البتة فأجاب المصنف بأن نفي النصره لا يستلزم نفي الشفاعة لأن النصره دفع بقهر والشفاعة دفع بلطف الآية دالة على ثبوت الشفاعة [خاصة]⁽⁴⁾ وإنما نفي الأنصار على الإطلاق لك خصهم بنفي لأنصار مطلقاً على أن القرآن دال على أن الظالم بالإطلاق هو الكافر قال تعالى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة، 254/2]، ولم سلم ذلك ألا إنها معارضة بالآيات الدالة على العفو⁽⁵⁾.

قوله: وفي تنكير المنادي واطلاق ثم تقييده تعظيم لشأنه [أي تفخيم لشأن المنادي]⁽⁶⁾ لأنه منادي اعظم من منادي ينادي للإيمان ولأنه إذا اطلق ذهب الرحم إلى كل مذهب ممكن كذا الحرب والاغاثة وغيرها فلما قال الإيمان رفع شأن المنادي وفخم⁽⁷⁾، وقوله: والمراد به الرسول⁽⁸⁾.

(1) ابو البقاء، التبيان في إعراب القرآن، 319/1.

(2) الرازي، مفاتيح، 465/9.

(3) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(4) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(5) الرازي، مفاتيح، 465/9.

(6) ما بين المعقوفان زيادة من ب.

(7) الرازي، مفاتيح، 465/9.

(8) الرازي، مفاتيح، 466/9.

قوله: وقيل القرآن لأنه ومما يؤيد هذا الوجه [ظ/347] يعدي بإلى واللام يريد إن اللام ههنا فإذا كان اللام لأجل فالمعنى إنا سمعنا منادياً كان ندأ ليؤمن الناس.

قوله: ويعدي بنفسه وباللام يقال استجاب له وقال الشاعر:

وداع داعي من أجاب للنجا فلم ستجبه عند ذلك جيب

قوله: أو للاجتماع والانفاق في الدين وقيل لفظة قال الإمام وهذا أحسن الوجوه في المعنى⁽¹⁾.

قوله: تفصيل لأعمال العمال لأن المراد من الذين هادوا الذين اختاروا المهاجرة من أوطانهم في خدمة الرسول عليه السلام ومن الذين اشركوا اخرجوا من ديارهم ه⁽²⁾.

قوله: وقرأ حمزة والكسائي وذلك أنه قرأ نافع وعاصم وابو عمرو⁽³⁾ قاتلوا بالألف ولا وقتلوا بغير الألف أولاً وقاتلوا بالألف [أولاً وقتلوا مخففة لأن المقاتلة تكون قتل القتال والمعنى قال قاتلو معه حتى قتلوا⁽⁴⁾.

قوله: للتكثير بمعنى هو مصدر كونه مؤكداً، وقوله: والخطاب للنبي والمراد أمته قال قتادة⁽⁵⁾ والله ما غزوا نبي الله حتى قبضه تعالى والخطاب وإن كان له إلا إن المراد وغيره⁽⁶⁾.

قوله: ذلك التقلب بين مؤدى ما ينقلب اليه كل فريق بموازاة لفريق الآخر فأما ما يسر العين والقلب او إلى نار وعقاب⁽¹⁾، وقوله: ما يعد للنازل أي يهياً للضيف، وقوله: وجمعه باعتبار المعنى لأن من يؤمن

(1) الرازي، مفاتيح، 470/9.

(2) الرازي، مفاتيح، 470/9.

(3) زَبَّان بن عَمَّار المازني البصري، ويلقب أبوه بالعلاء: من أئمة اللغة والأدب، وأحد القراء السبعة. الزركلي، الأعلام، 41/3.

(4) الرازي، مفاتيح، 471/9.

(5): (527 - 617 هـ) جد الأشراف " بني قتادة " بمكة. ولد في ينبع. ونشأ شجاعاً عاقلاً". الزركلي، الأعلام، 189/5.

(6) الرازي، مفاتيح، 471/9.

في معنى الجمع⁽²⁾، وقوله: كما يفعله المحرفون من أحبارهم أي ممن يكتم أمر الرسول عليه السلام وصحة نبوته ونعته الدال على حقيقته⁽³⁾.

قوله: على مشاق الطاعات وما يصيبكم من الشدائد أي ما يصيبكم على دينكم مع نبيكم وعلى تكاليف الله تعالى فما هذه السورة ولا يتركوه بسبب الفقر والجزع ولا تفشلوا ولا تنازعوا بسبب وقوع الهزيمة يوم أحد⁽⁴⁾، وقوله: وغالبوا أعداء الله في الصبر أي صابروا عدوكم فلا ينبغي أن يكون أصبر منكم⁽⁵⁾، وقوله: إبدانكم وخيولكم في الثغور يعني هو عبارة عن أن يربط هؤلاء خيلهم في الشعور كما يربط أولئك خيلهم فيه أيضاً قال تعالى: ﴿وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال، 60]، وروي أنه لم يدل عليه ما روي عن أبي هريرة τ حين ذكر انتظار الصلاة بعد الصلاة ثم قال فذلكم الرباط ثلاث مرات⁽⁶⁾.

(1) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 501/1

(2) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 501/1.

(3) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 501/1.

(4) الرازي، مفاتيح، 474/9.

(5) الرازي، مفاتيح، 474/9.

(6) الرازي، مفاتيح، 474/9.

النتائج

لخص البحث إلى جملة من النتائج لعل أبرزها:

1. برز تنوع العلوم وتعدد المشارب الدينية في تفسير سورة آل عمران للبيضاوي إذ حرص المفسر على توظيف القراءات والنحو والبلاغة في مصنفه، فضلاً عن حرصه في إيراد أقوال المفسرين وآرائهم في تفسير سورة آل عمران.
2. أسهم هذا المخطوط في إظهار تأثير العلماء والمفسرين فيما بينهم ، إذ تجلّى تأثير المصنف بما أورده الرازي وأبن عادل الحنبلي في تفسيرهما.
3. حرص المؤلف على الاستدلال بآيات القرآن الكريم في توضيح بعض الآيات من سورة آل عمران.
4. برزت عناية المصنف في إيراد أقوال المفسرين في تفسير الآيات، وفي عرض اختلافات الفقهاء، كذلك حرص المصنف على الاستدلال بأقوال علماء النحو في بعض القضايا النحوية.
5. لم يخلُ تفسير سورة آل عمران للبيضاوي من سلبيات لعل أبرزها ما تمثل بذكر أقوال العلماء دون ذكر أسمائهم بشكل كامل، وكذلك نقل بعض الآيات بشكل غير كامل أو بعض الأخطاء في الآيات وهذا يقلل من أهمية المخطوط.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس (ت: 327هـ)، تفسير القرآن العظيم، تح: أسعد محمد،
السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط3، 1419.

ابن الأثير، علي بن أبي الكرم محمد (ت: 630هـ)، الكامل في التاريخ، تح: عمر عبد السلام تدمري،
بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1997/1417.

ابن الأثير، علي بن أبي الكرم محمد الشيباني (ت: 630هـ). اللباب في تهذيب الأنساب، بيروت: دار
صادر، د.ت.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: 597هـ)، زاد المسير في علم التنسير، تح: عبد الرزاق
المهدي، بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1422.

ابن الصلاح، تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن (ت: 643هـ)، طبقات الفقهاء الشافعية، تح: محيي
الدين نجيب، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط1، 1992.

ابن العماد، عبد الحي بن أحمد الحنبلي (ت: 1089هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تح:
محمود الأرنؤوط، دمشق: دار ابن كثير، ط1، 1406.

ابن الملقن، عمر ابن علي بن أحمد الشافعي، (ت: 804هـ)، طبقات الأولياء، تح: نور الدين شريبه،
القاهرة: مكتبة الخانجي، ط2، 1415.

ابن تغري، يوسف بردي الحنفي (ت: 874هـ)، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، تح: محمد أمين،
القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب، د.ت.

ابن جني، عثمان الموصللي (ت: 392هـ)، المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها،

د.م: وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، 1999/1420.

ابن خلكان، أحمد بن محمد البرمكي الإزبلي (ت: 681هـ)، وفيات الأعيان، تح: إحسان عباس،

بيروت: دار صادر، ط1، 1971.

ابن شهبة، أبي بكر بن أحمد بن محمد الدمشقي (ت: 851هـ). طبقات الشافعية، تح: الحافظ عبد

العليم خان، بيروت: عالم الكتب، ط1، 1407.

ابن عباس (ت: 68)، تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، لبنان: دار الكتب العلمية، د.ت.

ابن عجيبة، أحمد بن محمد الصوفي (ت 1224هـ)، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، تح: أحمد

عبد الله القرشي، القاهرة: الدكتور حسن عباس زكي، 1419.

ابن عرفة، محمد بن محمد المالكي (ت 803هـ)، تفسير ابن عرفة، تح: جلال الأسيوطي، بيروت: دار

الكتب العلمية، ط1، 2008.

ابن عطية، عبد الحق بن غالب الأندلسي (ت542هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تح:

عبد السلام عبد الشافي محمد، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1422.

ابن عطية، عبد الحق بن غالب، فهرس ابن عطية، تح: محمد أبو الأجفان، بيروت: دار الغرب

الإسلامي، ط2، 1983.

ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم الدينوري (ت: 276هـ)، غريب القرآن، تح: سعيد اللحام، د.م.: د.ن.،

د.ت.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر الدمشقي (ت: 774هـ)، البداية والنهاية، تح: عبد الله التركي، القاهرة:

دار هجر، ط1، 1418هـ.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر الدمشقي (ت: 774هـ)، تفسير القرآن العظيم، تح: سامي بن محمد
سلامة، د.م: دار طيبة، ط.2، 1999/1420.

ابن منظور، يحيى بن زياد بن عبدالله الديلمي الفراء، معاني القرآن، تح: أحمد يوسف النجاتي وآخرون،
مصر: دار المصرية، ط.1، د.ت.

ابن هشام ، عبدالله بن يوسف بن أحمد (ت761هـ). أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تح:
يوسف الشيخ محمد البقاعي، د.م: دار الفكر، د.ت.

ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد (ت: 761هـ)، معني اللبيب عن كتب الأعراب، تح: مازن
المبارك، دمشق: دار الفكر، ط.6، 1985.

أحمد، بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، القاهرة: مؤسسة قرطبة، د.ت.
الأخفش، المجاشعي بالولاء (ت 215هـ) ، معاني القرآن للأخفش، تح: هدى محمود قراعة، القاهرة:
مكتبة الخانجي، ط1، 1990/1411.

الأزهري، محمد بن أحمد بن الهروي (ت: 370هـ)، تهذيب اللغة، تح: محمد عوض مرعب، بيروت:
دار إحياء التراث العربي، ط.1، 2001.

الإسنوي ، عبد الرحيم بن الحسن بن علي (ت: 772هـ)، طبقات الشافعية، تح: كمال يوسف
الحوت، بيروت: دار الكتب العلمية، 2002.

الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن بن علي (ت: 772هـ)، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، بيروت:
دار الكتب العلمية، ط1، 1420.

الأنباري، محمد بن القاسم (ت: 328)، الزاهر في معاني كلمات الناس، تح: حاتم صالح الضامن،
بيروت: مؤسسة الرسالة، ط.1، 1992/1412.

الأنصاري ، عبد الرحمن بن عبد الكريم (ت1195هـ). تحفة المحبين والأصحاب في معرفة ما للمدنيين

من الأنساب، تح: محمد العرويسي المطوي، تونس: المكتبة العتيقة، ط1، 1970/139.

الباباني، إسماعيل بن محمد أمين البغدادي (ت: 1339هـ). هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار

المصنفين، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1951.

الباباني، إسماعيل بن محمد أمين البغدادي (ت: 1399هـ)، إيضاح المكنون في الذيل على كشف

الظنون، تح: محمد شرف الدين، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

بدوي، عبد الرحمن، موسوعة المستشرقين، بيروت: دار العلم للملايين، ط3، 1993.

بروكلمان، دائرة المعارف الإسلامية، تح: إبراهيم خورشيد، الإمارات: مركز الشارقة، 1418.

البغوي ، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء (ت 510هـ). معالم التنزيل في تفسير القرآن. تح: عبد

الرزاق المهدي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1، 1420.

بلوط، علي الرضا قره - أحمد طوران قره بلوط، معجم التاريخ، تركيا : دار العقبة، ط1،

2001/1422.

الثعالبي، عبد الملك بن محمد (ت: 429هـ)، يتيمة الدهر، تح: مفيد محمد، بيروت: دار الكتب

العلمية، ط1، 1983/1403.

الثعلبي، أحمد بن إبراهيم (ت 427هـ)، الكشف والبيان، تح: مجموعة محققين، السعودية: دار التفسير،

ط1، 2015/1436.

الجلعود، محماس بن عبد الله، المولاة والمعادة، د.م.: دار اليقين، ط1، 1987/1407.

الجندي، محمد بن يوسف (ت: 732هـ)، السلوك في طبقات، تح: محمد علي الحوالي، صنعاء: مكتبة

الإرشاد، ط2، 1995.

- حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله (ت: 1067هـ)، كشف الظنون، بغداد: مكتبة المثنى، 1941.
- حسن شراب، شرح الشواهد الشعرية، بيروت: مؤسسة الرسالة، 2007/1427.
- الحضرمي، الطيب بن عبد الله (ت: 870هـ)، قلادة النحر، تح: خالد زواري، جدة: دار المنهاج، ط1، 1428.
- الحموي، ياقوت بن عبد الله الرومي (ت: 626هـ)، معجم البلدان، بيروت: دار صادر، ط2، 1995.
- الحميري، محمد بن عبد الله (ت: 900هـ)، الروض المعطار، تح: إحسان عباس، بيروت: مطابع دار السراج، ط2، 1980.
- الخفاجي، محمد عبد المنعم، الأزهر، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ط1، 1988/1408.
- الداراني، محمد بن شاکر (ت: 764هـ). فوات الوفيات، تح: إحسان عباس، بيروت: دار صادر، ط1، 1973.
- الداوودي، محمد بن علي المالكي (ت: 945هـ)، طبقات المفسرين. تح: لجنة من العلماء، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.
- ابن عادل، سراج الدين، اللباب في علوم الكتاب، تح: عادل عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1419/1998.
- الذهبي، محمد بن أحمد (ت: 748هـ)، سير أعلام النبلاء، القاهرة: دار الحديث، 2006/1427.
- رضا زاده. تاريخ الأدب الفارسي. بيروت: دار الفكر العربي، 1947م.
- الزجاج . إبراهيم بن السري (ت311)، معاني القرآن وأعرابه، تح: عبد الجليل عبده شبلي، بيروت: عالم الكتب، ط1، 1988/1408.

الزركلي، خير الدين بن محمود (ت: 1396هـ)، الأعلام، بيروت: دار العلم للملايين، ط15،
2002.

الزنجشيري، محمد بن عمرو (ت 538هـ)، الكشاف، بيروت: دار الكتاب العربي، 1407.
الزيلعي، عبد الله بن يوسف (ت 762هـ)، تخريج الأحاديث والآثار، تح: عبد الله بن عبد الرحمن،
السعودية: دار ابن خزيمة، ط1، 1414.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب (ت: 771هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، تح: محمود الطناحي،
القاهرة: دار هجر، ط2، 1413.

السخاوي، محمد بن عبد الرحمن (ت: 902هـ)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، بيروت: مكتبة
الحياة، د.ت.

سزكين، فؤاد. تاريخ التراث العربي. جامعة الملك سعود: محمد بن سعود الإسلامية، 1980.
السمعاني، عبد الكريم بن محمد المروزي، (ت: 562هـ). الأنساب، تح: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي
وغيره، حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط1، 1962/1382.

السنيني، زكريا بن محمد بن زكريا (ت 926هـ)، أسنى المطالب، بيروت: دار الكتاب الإسلامي،
د.ت.

سيبويه، عمرو بن عثمان (ت: 180هـ)، الكتاب، تح. عبد السلام محمد، القاهرة: مكتبة الخانجي،
1988/1408.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت: 911هـ)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تح: محمد
أبو الفضل إبراهيم، لبنان: المكتبة العصرية، د.ت.

الشوكاني، حمد بن علي بن محمد (ت: 1250هـ). البدر الطالع، بيروت: دار المعرفة، ط1، 1998.

الشيرازي، معين الدين الجنيد (ت: 740هـ)، شد الأزار في حط الأوزار. تح: محمد القزويني، طهران: مطبعة المجلس، 1368هـ.

الصفدي، خليل بن أبيك (ت: 764هـ). الوافي بالوفيات. تح: أحمد الأرنؤوط، بيروت: دار إحياء التراث، 1420..

الصَّالِّي، علي محمد محمد، الدولة العثمانية، مصر: دار التوزيع والنشر الإسلامية، ط1، 2001/1421.

الطبري، محمد بن جرير الأملي (ت 310)، جامع البيان في تأويل القرآن. تح: أحمد محمد شاكر، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 2000/1420.

عبد الرحيم، عبد الرحيم عبد الرحمن، فصول من تاريخ مصر، مصر: الهيئة المصرية للكتاب، 1990.
العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت: 852هـ)، الدرر الكامنة، تح: محمد عبد المعيد، الهند: دائرة المعارف، ط2، 1392.

العكبري، عبد الله بن الحسين بن عبد الله (ت: 616هـ)، التبيان في إعراب القرآن، تح: علي محمد البجاوي، د.م.: عيسى البابي الحلبي وشركاه، د.ت.

علي مبارك باشا، الخطط التوقيفية، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ط1، 1306.
العايشي، عبد الله بن محمد، الرحلة العياشية، تح: سعيد الفاضلي، أبو ظبي: دار السويدي، ط1، 2006.

فخر الدين الرازي، محمد بن عمر بن الحسن (ت 606هـ). مفاتيح الغيب، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط3، 1420.

فخر الدين الرازي، الكواكب الدرية، تح: أحمد الأنصاري، القاهرة: دار الأنصار، د.ت.

- فخر الدين الرازي، *منهاج الوصول*، تح: شعبان محمد إسماعيل، بيروت: دار ابن حزم، 1429.
- الفراهيدي، أحمد بن عمرو البصري (ت: 170هـ)، *كتاب العين*، تح: مهدي المخزومي، د.م: دار
ومكتبة الهلال، د.ت.
- الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب (ت: 817هـ)، *القاموس المحيط*، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط8،
2005/1426.
- القزويني، زكريا بن محمد (ت: 682هـ)، *آثار البلاد وأخبار العباد*، بيروت: دار صادر، د.ت.
- القمي، نظام الدين الحسن (ت: 850هـ)، *غرائب القرآن ورغائب الفرقان*، مح: الشيخ زكريا عميرات،
بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1416.
- القيسي، محمد بن عبد الله الدمشقي (ت: 842هـ)، *الرد الوافر*، تح: زهير الشاويش، بيروت: المكتب
الإسلامي، ط1، 1393.
- كحالة، عمر بن رضا (ت: 1408هـ). *معجم المؤلفين*. بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- كيلاي، محمد سيد، *الأدب المصري في ظل الحكم العثماني*، القاهرة: دار الفرجاني، د.ت.
- الماوردي، علي بن محمد البصري (ت: 450هـ). *النكت والعيون*. تح: ابن عبد المقصود بن عبد
الرحيم، بيروت: دار الكتب العلمية، ت.م.
- المحبي، محمد أمين بن فضل الله (ت: 1111هـ)، *خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر*، بيروت:
دار صادر، 1284)،
- محمد الخضري بك. *تاريخ الأدب الفارسي*. بيروت: دار القلم، ط1، 1406هـ.
- المرزبان، أبو سعيد السيرافي، شرح كتاب سيبويه، تح: أحمد حسن، لبنان: دار الكتب العالمية، ط1،
2008.

موسستراس، المعجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية، تح: عصام محمد الشحادات, بيروت: دار ابن حزم،

ط1، 2002.

الميرزا محمد، باقر الخوانساري الأصبهاني (ت 1313هـ). روضات الجنات في أحوال العلماء

والسادات. طهران: المطبعة الحيدرية، 1390هـ.

الناصر، ناصر، المجمل في تاريخ مصر، القاهرة: دار الشروق، ط1، 1990.

النَّحَّاس ، أحمد بن محمد المرادي (ت: 338هـ)، إعراب القرآن، تح: عبد المنعم خليل، بيروت: دار

الكتب العلمية، ط.1، 1421.

النووي، محيي الدين بن شرف (ت 676هـ)، المجموع شرح المهذب، القاهرة: الطباعة المنيرية، 1344.

هريدي، صلاح أحمد، دراسات في تاريخ مصر الحديث والمعاصرين، مصر: د.ن.، 2000.

الواحدى، علي بن أحمد (468هـ). الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تح: صفوان عدنان داوودي،

بيروت: دار القلم، ط.1، 1415.

الواحدى، علي بن أحمد (ت468). التفسير البسيط، السعودية: جامعة الإسلامية، 1430.

اليافعي، عفيف الدين عبد الله (ت: 768هـ)، مرآة الجنان. تح: خليل المنصور، بيروت: دار الكتب

العلمية، ط1، 1417هـ.